


وزارة التعليم العالي والبحث العلمي



جامعة أبي بكر بلقايد - تلمسان -

كلية الآداب واللغات

قسم اللغات الأجنبية

شعبة الترجمة

إشكالية ترجمة المصطلحات الاقتصادية - الضرائب أنموذجا -

مشروع تعليمية اللغات والمصطلحاتية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الترجمة

تحت إشراف:

الأستاذ الدكتور زبير دراقى

من إعداد الطالبة:

فاطمة لعمارة محامد

لجنة المناقشة:

| | | | |
|----------------------|----------------------|--------------|-------|
| د. يحيى زغودي | أستاذ محاضر (أ) | جامعة تلمسان | رئيس |
| د. زبير دراقى | أستاذ التعليم العالي | جامعة تلمسان | مشرف |
| د. بن معمر بوخضرة | أستاذ محاضر (أ) | جامعة تلمسان | مناقش |
| د. عبد الله بن منصور | أستاذ محاضر (أ) | جامعة تلمسان | مناقش |

السنة الجامعية: 2015 - 2016 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَاللُّوَانِكُمْ ۗ إِنَّ فِيهِ

ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ ﴿ 22 ﴾ «

سورة الروم

برواية حفص

تصريح بالأصالة

أنا الموقع أسفله، الطالبة فاطمة لعمارة محامد، أصرح بأن عملي هذا، الموسوم

بـ "إشكالية ترجمة المصطلحات الاقتصادية" المقدم لنيل شهادة الماجستير، هو جهد شخصي

وأصيل، وأن المصادر والمراجع التي استعنت بها ذكرتها بدقة في التهميشات.

الطالبة الباحثة: فاطمة لعمارة محامد

سيدي بلعباس بتاريخ: 01 نوفمبر 2015 م الموافق لـ: 18 محرم عام 1437 هـ

إهداء

أيها القلم المتعب لا تخذلني 

يبقى ما بقيت ذكرى هذا العمل ترن بذاكرتي أتقدم به:

- ✓ إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله وأطال عمرهما.
- ✓ إلى من كان لهم العون والسند، قدوتي في مشوار حياتي، إخوتي وأخواتي وأسراهم.
- ✓ إلى كل من يحمل لقب لعمارة محامد، دون أن أنسى الأخت كريمة.

إلى كل من أحمل له في ذاتي لذة الاحترام والتقدير:

- ✓ الأستاذ الفاضل منصور مصطفى على دعمه الدؤوب، وصبره وملاحظاته البناءة وتشجيعاته.
- ✓ الأخ لطفي بوعسرية، رئيس شعبة الديموغرافيا بجامعة تلمسان، على كل ما قدمه.
- ✓ زملائي رفقاء الدرب: زاوي، وبلال، ووهاب وأمين.
- ✓ إلى روح الزميلة طرشاوي فاطمة رحمها الله وأسكنها فسيح جنانه.
- ✓ إلى كل من جمعني بهم كلمة سلام.
- ✓ إلى من هم في ذاكرتي وليسوا في مذكرتي...

فاطمة

كلمة شكر ومحرفان

محظوظة أنا كثيرا بإشراف من قبل أستاذي الكريم الدكتور درافي زبير الغني عن التعريف، فما الذكريات التي أحتفظ بها ؟ دعمكم، ومساهمتم العلمية والمشورة السليمة التي لم تبخلوا بها علينا.

ويسعدني معرفة أن هذه الصفحات التي حاولت أن أعطي أفضل ما لدي، سيتم قراءتها بتمعن من قبل لجنة التحكيم التي أشكرها على موافقتها لمناقشة هذا العمل والإدلاء بملاحظاتها التي ستفيدني مستقبلا، لا محالة.

إلى أستاذتي الأجلاء، "بن مهدي نور الدين"، و"هشام خالدي" و"سعيد جلول بلعربي"، ستجدون هنا التعبير عن امتناني لمواقفكم التي لا تشوبها شائبة، ولتعاليمكم التي كانت مفيدة بالنسبة إلي. إعلموا أنني مدينة لكم ما حييت.

وسأكون ناكرة للجميل إذا نسيت أن أعرب عن امتناني وشكري إلى كل من ساعدني، من قريب أو من بعيد، بمختلف الوسائل لإنجاز هذا العمل، وأخص بالذكر الأخت لبييض نعيمة إطارة في مصلحة الضرائب، وناهيك عن موظفي مكتبة كلية الآداب واللغات، والمكتبة المركزية بسيدي بلعباس و مكتبة البلدية، ومستغانم والجزائر العاصمة.

حَدَّثَنَا

قد لا يختلف اثنان، إذا قلنا: إن تقارب شعوب المعمورة، واحتكاكها، وتشابك العلاقات الاقتصادية والسياسية والثقافية أصبح واقعة لا مفر منها، يشهدها عالمنا اليوم. ويُعدّ تدريس لغة أجنبية واحدة على الأقل ضرورة حياتية على المستويين: مستوى التعليم العام لأغراض تواصلية ومستوى التعليم العالي لأغراض تخصصية كخدمة الترجمة، وبذلك تأتي اللغة كوسيط حيوي وفعال لتذليل العقبات وضمان التواصل المستمر، فهي تعتبر روح الأمة وعنواناً من عناوين ازدهارها وتقدمها.

إن الحديث عن اللغة يفضي بالضرورة إلى التطرق إلى الترجمة التي غدت ضرورة ملحة في هذا العصر الذي يتميز بالانتشار المعرفي والمعلوماتي، عصر القرية الكونية، وحوار الحضارات واعتماد الاقتصاد المتبادل بين الأمم. وهذا الانفتاح على الحضارات الأخرى والتطور العلمي والتكنولوجي في جل العلوم أوجد، بين ثنايا الكتب وعصارة المفكرين، حاجة إلى بروز لغة متخصصة، باعتبارها وسيلة عمل فعالة وأداة لا غنى عنها. ومن المفروض أن ترافقها ترجمة متخصصة لا تحيد عن الترجمة العامة، من حيث الإشكالات التي تعوق سيرها. لقد أصبحنا نسمع عن مترجمين صحافيين، وقانونيين، وسياسيين، واقتصاديين وغيرهم يستجدون بمصطلحات، كل حسب اختصاصه.

ومع تشعب العلوم وتفرعها واتساع ميادين تدخلاتها، أضحت من الضروري أن يُستعان بمصطلحات متخصصة لضبطها وتنظيمها. فلا يُمكن الحديث عن التخصص في ميدان ما أو حقل علمي إلا إذا تم تنظيمه وفهمه من باب أن مفتاح كل علم مصطلحاته. إلا أن التعامل مع الاصطلاح

والمصطلح يفرز عددًا من التساؤلات والاستفهامات والإكراهات، ويُثير كَمَا هائلا من القضايا التي تتطلب التحليل والتفسير.

وفي سياق ذي صلة، يأخذ علم الاقتصاد حيزا كبيرا في هذا المجال، بحيث يتطلب التعامل مع المؤسسات الدولية والإقليمية، في ظل التكتلات الاقتصادية الحاصلة، وجود مصطلحات اقتصادية ومفاهيم متداولة تتميز بخاصية توحيد لغة البحث العلمي وتعزيز سرعته. ولهذا تُعد الترجمة، بما في ذلك كيفية انتقاء المصطلحات الاقتصادية وتوحيدها، السبيل الوحيد إلى تحقيق هذا التكامل المعرفي. أما مجرد التفكير في إبقاء الاختلاف في المفاهيم والمصطلحات، فيغذي الفِرقة والخلاف والفوضى المصطلحائية بين المتعاملين الاقتصاديين، لأن لغة الاقتصاد لغة تحوي مادة مصطلحية دسمة ذات شحنة ثقافية، تستدعي ترجمتها تقنيات للحفاظ على هذه الشحنة.

وكل هذا كان حافزا قويا لرفع الستار عن هذا الجانب المتميز من الترجمة المتخصصة، فارتأيت أن أجعل إشكالية ترجمة المصطلحات الاقتصادية والمالية محل بحثي لمعرفة اللغة الاقتصادية والجوانب المختلفة في ترجمة هذه المصطلحات، مُركزة على أهم عنصر في النسيج الاقتصادي والمتمثل في الضرائب وإشكالية نقل مصطلحاته من الفرنسية إلى لغة الضاد.

وقد كان اختياري للمصطلحات الضريبية سببا لاحتلال الضريبة حيزا كبيرا في الدراسات المالية والاقتصادية والاجتماعية، بحيث أصبحت موضوع اهتمام رجال الفكر المالي، سعيا منهم لإيجاد حلول للأزمات المالية والاقتصادية، ولكثرة ما تثيره من مسائل تستحق الدراسة. وقد أصبح

الحديث عن هذا الموضوع علما قائما في كل أقطار العالم. وبما أن اللغات تتفاوت في تركيبها وقواعدها ومعاني كلماتها ودلالاتها، فإن ترجمة هذه المصطلحات تطرح التساؤل الجوهرى الآتى:

على أي أساس يختار المترجم المصطلحات الاقتصادية أو يستحدثها بصورة سليمة وصياغة مثلى، حفاظا على دلالاتها ومعانيها الاصطلاحية؟

هذا تساؤل محوري يحمل، بين ثناياه، تساؤلات فرعية أجزها كما يأتي:

1. هل يرجع مشكل توحيد المصطلحات المتخصصة وضبطها إلى عقم في لغتنا، أم إلى سوء استيعاب المفاهيم؟

2. هل يكفي اللجوء إلى الترجمة الحرفية للمصطلحات الأجنبية، بغية تقليص الفجوة المصطلحية المعرقة لمسار الترجمة المتخصصة؟

3. ما هي أهم المشاكل المعيقة لترجمة المصطلحات الاقتصادية إلى العربية؟ وما الحلول الممكنة اقترحها لذلك؟

وثمة دوافع كانت من وراء اختياري هذا الموضوع، منها ما هو ذاتي، ومنها ما هو موضوعي.

أما الدافع الذاتي، فكان من منطلق واقع عايشته، يكمن في تقديم مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الترجمة تدور حيثياتها حول عالم الاقتصاد، لكوني متحصلة على شهادة ليسانس في العلوم الاقتصادية، وأكثر دراية بمصطلحاتها ومدى الصعوبات والعراقيل التي تواجه المستخدم، ناهيك

عن التعب والعناء والتشتت في فهم واستيعاب هذه المصطلحات. فأردت بذلك أن أجمع بين العلمين علم الترجمة وعلم الاقتصاد. كما كانت لي تجربة في ميدان الترجمة لدى شركة خاصة تابعة لسوناطراك.

وأما الأسباب الموضوعية، فيمكن أن أخصها فيما يأتي:

1. ندرة الدراسات التي برجت في هذا النوع من البحث.
2. محاولة إلقاء الضوء على ترجمة المصطلحات الاقتصادية وتأثيرها في لغة المال، لكونها موضوع الساعة.
3. إثراء الترجمة الاقتصادية بموضوع حول إشكالية ترجمة المصطلحات الضريبية، كمقدمة لمواضيع أخرى.

وللإجابة عن تساؤلات البحث المطروحة، ارتأيت تقسيم بحثي إلى مدخل وفصلين أولهما نظري وثانيهما تطبيقي، ففي المدخل الموسوم بـ "لغة التخصص ولغة الاقتصاد"، عمدت إلى تعريف لغة التخصص وتحديد ماهيتها وخصائصها، باعتبار أن اللغة الاقتصادية تندرج ضمنها.

ويحتوي الفصل النظري على بحثين، أولهما مَعنون "علم المصطلح والمصطلح" فيه تعريف لغوي واصطلاحي لكليهما، مع توضيح آليات وضعه وأثره في ازدهار اللغة العربية بشيء من التفصيل، كما عرّجت على أهم مشكلات وضع المصطلحات وسبل توحيدها في الوطن العربي. وثانيهما وسّمناه بـ "الترجمة والترجمة الاقتصادية" حدّدت فيه مفهوم الترجمة، ثم ألقيت نظرة حول

أهم نظرياتها وأساليبها السبعة لفيناي (Vinay) وداربيني (Darbelenet) بالتمثيل والاستشهاد، ثم إلى تبيان ماهية الترجمة المتخصصة والاقتصادية على وجه الخصوص وذكر أهدافها، واستخلصت إشكالية ترجمة المصطلح الاقتصادي.

أما الفصل التطبيقي، فنال حصة الأسد من البحث، حيث تناول بالدراسة والتحليل إشكالية ومعوقات ترجمة المصطلحات الضريبية، بدايةً من إعطاء نبذة عامة حول المجال الذي تُعنى به دراستي آلا وهو المجال الضريبي، ثم انتقلت إلى تقديم المدونة ورصدت المصطلحات الضريبية الأجنبية والمقابلات العربية المقترحة لها ومقارنتها بالوقوف على أهم المفاهيم والاصطلاحات الواردة في المعاجم العامة والمتخصصة، ومن ثم تحديد الأساليب والتقنيات المعتمدة من قبل المترجم، مع السعي لاقتراح البديل الذي أزعّم أنه قد يكون الأفضل كما قدّمت جملة من الاقتراحات والتوصيات من واقع ما درسته ووقفت عليه ميدانياً.

وتقتضي طبيعة الموضوع وخصوصية جوانبه التعامل مع عدة مناهج بطريقة متكاملة ومتناسقة من أجل الإلمام بمحاور الدراسة ولذلك اعتمدت على المنهج التاريخي لاستعراض وتتبّع مسار المسميات والمصطلحات الاقتصادية، وعلى المنهج التحليلي المقارن لطبيعة المادة المدروسة، إذ هي دراسة تحليلية نقدية مقارنة للمصطلحات الضريبية بين اللغتين العربية والفرنسية. كما تتبعت نقاط الاختلاف واستعنت بترجمات أخرى من أجل إثراء البحث وتحليل النتائج للخروج بحلول ممكنة.

لكن، على الرغم من هذه الرحلة الممتعة التي قادتني إلى عالم الحفريات المصطلحية، فقد كان شبح الوقت يطاردني متصدرا قائمة المصاعب أما من ناحية المادة المتناولة، فقد أضحى أمرا ليس بالهين الإمام بفاهيم علم الاقتصاد وضبط مصطلحاتها المترامن مع واقع تُضخ فيه المستحدثات وتوالد المفاهيم وتتقرب المصطلحات، مما أثقل كاهل المترجم في انتقاء المصطلح الأنسب وتفاذي مواطن الخطأ والوقوع في الهفوات.

ولا يفوتني في هذا المقام أن أتقدم بخالص الشكر والامتنان إلى أستاذي المشرف الدكتور "دراقي زبير" الذي كان لي سراجا منيرا، أحاطني بتوجيهاته وملاحظاته القيمة، حتى تجسدت هذه الأفكار في هذا القلب، جعله الله منبع علم لا يجف «آمين».

الطالبة الباحثة: فاطمة لعمارة محامد

سيدي بلعباس يوم: 08 نوفمبر 2015 م الموافق لـ: 25 محرم عام 1437 هـ

مدخل:

لغة التخصص و لغة الاقتصاد

1. لغة التخصص وخصائصها:

تحتل قضية المصطلحات باهتمام كبير ويكثر الحديث عنها في الميادين المتخصصة، إذ يلجأ أهل الاختصاص إلى مفردات وعبارات تقنية فنية تساعدهم على الاقتصاد في الكلام وتحقيق تجاوب وتواصل بينهم، تربطهم صفة التخصص ويصبون إلى غرض محدد ودقيق.

وما دامت دراسة المصطلحات أو وضعها لا يمكن لها أن تقوم خارج إطار لغة توظيفها، كان هذا دافعا قويا لظهور لغات متخصصة، ولهذا فإن التطرق إلى هذه المسألة أمر مهم يستدعي منا الوقوف على أهم التعريفات التي قُدمت للغة التخصص، بالإضافة إلى خصائصها.

1.1. تعريف لغة التخصص:

نبدأ باستعراض رأي بيار لورا (Pierre Lerat) بوصفه متخصصا في لغات التخصص، فيقول:

« La notion de la langue spécialisée est plus pragmatique, c'est une langue naturelle considérée en tant que vecteur de connaissances spécialisées ».¹

"إن مفهوم اللغة المتخصصة أكثر تداولية، فهي لغة طبيعية ناقلة لمعارف متخصصة." *

¹ Pierre LERAT, *Les langues spécialisées*, coll, linguistique nouvelle, Ed, Presses Universitaires de France, Paris, 1995, p.20.

* هذا الرمز دال على أن الترجمة لنا.

وتقول كريستين دوريو (Christine Durieux) في هذا الصدد:

« Il s'agit d'une langue servant à véhiculer des connaissances spécialisés.»¹

"يتعلق الأمر بلغة حاملة لمعارف متخصصة." *

ويُفهم من هذا أن لغة الاختصاص هي اللغة التي تدلّ على مفهوم تداولي محض يرتبط بالمجال أو التخصص، وبهذا فهي تؤدي وظيفة تبليغية للمعارف المتخصصة.

وأهم ما يميز لغة الاختصاص هو الكم المصطلحاتي الذي تحويه، فبمجرد دخولها إلى مجال التخصص تخرج عن إطار اللغة العامة، وتكتسب سماتها اللغوية النوعية من الناحية الصرفية والتركيبية. وخير ما نستدلّ به التعريف الآتي:

« Chaque domaine de spécialité a au moins une langue de spécialité distincte du langage général et des autres langues de spécialité. L'aspect le plus apparent de ces différences est celui de la terminologie, sous la forme des termes spécialisés.»²

"لكل ميدان تخصص على الأقل لغة تخصص متميزة من اللغة العامة ومن لغات التخصص الأخرى .

وأبرز مظهر لهذه الاختلافات يتمثل في المصطلحات التي تتجلى في شكل مصطلحات متخصصة." *

¹ Christine Durieux, **pseudo-synonymies en langue de spécialité**, Cahiers du ciel, université de Caen, 1996, P.90.

² GILE Daniel, **La traduction, la comprendre, l'apprendre, Linguistique Nouvelle**, Presse Universitaire de France, 2005, P.169.

وكخلاصة لهذه التعاريف يمكننا القول: إن اللغة المتخصصة لغة منبثقة من اللغة العامة، تستمد منها مفرداتها التي تكتسب الطابع الخاص بمجرد توظيفها في الميدان المتخصص، فهي بذلك أداة ناقلة لمعارف خاصة بصفة تقنية.

وفيما يأتي عرض موجز لأهم الخصائص التي تتميز بها اللغة المتخصصة من اللغة العامة.

2.1. خصائص لغة التخصص:

لاشك أن المصطلحات المتخصصة هي بمثابة النواة الرئيسية وعصب كل لغات التخصص، ولكن ليس باستطاعتها أن تشكل لغة تخصصية بمفردها، فكان من الضروري وجود خصائص مميزة تفي بالغرض.

1.2.1. الخصائص التداولية:

تعتمد اللغة المتخصصة على أسلوب يستعمله أهل الاختصاص للتواصل فيما بينهم، وهي بمثابة جسر بين المتخصصين في أنحاء العالم. وتشير ماريا كابري (Maria Cabré) إلى قدرة المتخصص على استيعاب النص المتعلق بتخصصه وبلغة غيره وعلى فهمه، مما يُيسر التواصل بين المتخصصين ذوي اللغات المختلفة¹.

¹ Voir Cabré MT, **La terminologie : Théorie, méthode et applications**, Ottawa/Armand Colin, Paris, 1998, p.132.

2.2.1. الخصائص الوظيفية:

يرى دي بوغران (De Beaugrand) "أن الوظيفة الأساسية التي تضطلع بها لغات التخصص تتمثل في إيصال المعلومة وتبليغها." ¹ وبغض النظر عن مستوى المستعملين، فإن إبلاغهم هو الغاية التي يسعى إليها أهل الاختصاص من استعمال لغات التخصص، بالإضافة إلى الوظيفة التعليمية، فإن الهدف من تدريس الطلبة لغات التخصص يكمن في إدراكهم النصوص والمصطلحات المتعلقة بتخصصهم للمساهمة في استيعاب المعرفة استيعاباً جيداً.

3.2.1. الخصائص اللغوية:

يقول بلعيد صالح في هذا الصدد: "اللغة التخصصية هي تلك اللغة التي تتوفر فيها مجموعة من المواصفات العلمية، ونشير إلى أهمها: الميل إلى الدقة، توفر الاختزال، الوضوح الذي يجلو الحقائق ويعين على الفهم، البساطة والبعد عن التعقيد الذي يسلم من الإبهام." ²

تتمثل هذه الخصائص في الجوانب اللغوية التي تمس النصوص المتخصصة، بداية من أسلوبها الخاص التقني والعلمي إلى البساطة والوضوح، أي كتابة المضمون بأسلوب دقيق واضح بعيد عن التعقيد، وتفضيل المأنوس من المصطلحات والابتعاد عن العبارات الغامضة.

¹ D'après Cabré M. Ibid, p.123.

² بلعيد صالح، اللغة العربية العلمية، الجزائر، دار هومة، 2003، ص.47.

وهي أيضا لغة تتسم بالإيجاز وعدم الحشو، وتبليغ محتوى المعرفة بأقل ما يمكن من المصطلحات الموجزة. فهي ترفض الاشتراك اللفظي والترادف وتعتمد على الدلالة الأحادية.

ونستنتج من هذا أن هذه الخصائص هي التي أكسبت اللغات المتخصصة ميزة التفرد عن اللغات العامة.

2. اللغة الاقتصادية:

إن لكل علم لغته الخاصة التي تميزه من حيث المصطلحات والأساليب والتراكيب. وعلم الاقتصاد فرع من فروع العلوم الاجتماعية، ولغته مشتركة مع العديد من تلك العلوم وغيرها، فالاقتصادي يتحدث بلغة الاجتماعيين، ويتعامل بلغة الإحصائيين، ويحلل بلغة الاقتصاديين البحتة، ويفسر الظواهر بلغة الفلاسفة والمنظرين. ولهذا تشعبت لغة الاقتصادي. وقد كان ذلك دافعا لبروز لغة متخصصة يتقنها علماءها وباحثوها أكثر من غيرهم، يستخدمونها في كتاباتهم، وأبحاثهم ومقالاتهم، ألا وهي اللغة الاقتصادية.

وفي هذا الصدد يقول فرديريك هوبير (Frédéric Houbert):

« La langue économique est en même temps une langue « vivante », dotée d'une personnalité à part entière, et une langue très technique.»¹

"اللغة الاقتصادية هي في الوقت نفسه لغة حية ذات شخصية حقيقية ولغة جد تقنية." *

¹ Frédéric Houbert, Problématique de la traduction économique et financière, 19/12/2014, 19:00 h, www.translationjournal.net

ويضيف قائلاً:

« La langue économique et financière, parce qu'elle rend compte d'une réalité en constante évolution, est par ailleurs génératrice de nombreux néologismes : on entend ainsi parler depuis quelque temps déjà de la « nouvelle économie », de la « net économie ». »¹

"ما دامت اللغة الاقتصادية والمالية في تطور، فهي تولد كثيراً من المصطلحات والمستحدثات: وسمعنا في الآونة الأخيرة عن ظهور ما يُسمى بالاقتصاد الجديد أو اقتصاد الإنترنت."*

فلكل مجال متخصص مصطلحاته الذاتية المعبرة عن محتواه والخاصة عند المتخصصين، وبناءً على هذا، فعندما يتحدث الاقتصادي مثلاً عن نظرية كمية النقود، فإنه لن يلجأ إلى الشكل الفني والجوانب الجمالية، بل يستعمل تعبيراً يصف به وجود علاقة حسابية، فأى تغير يحدث في كمية النقود المعروضة ينعكس بالقدر نفسه وفي الاتجاه نفسه على المستوى العام للأسعار.

ولعل ما يعيق الرجل العادي أحياناً صعوبة تواصله بالرجل الاقتصادي، لأن اللغة الاقتصادية ذات ألفاظ نمطية وكثيراً ما تعبر عن نموذج حسابي أو عن نظرية اقتصادية يسلم بها رجال الاقتصاد دون سواهم.²

¹ Frédéric Houbert, ibid.

² زيد بن محمد الرماني، مجلة المستثمر، 2014/12/26، 19:05، www.mosgcc.com

ومن أهم اللغات الاقتصادية في عالمنا المعاصر : لغة الاقتصاد، ولغة الأرقام، ولغة الإحصائيات،
ولغة الدراسات الاقتصادية، ولغة التقارير الاقتصادية، واللغة الاقتصادية للنقود، واللغة الاقتصادية
للخصخصة واللغة الاقتصادية للفقر، إلخ.

ومما سبق، نصل إلى نتيجة مفادها أن اللغة الاقتصادية هي من جهة لغة تخصصية مزودة
بمصطلحات متخصصة ودقيقة قادرة على استيعاب المفاهيم وصالحة للتواصل بين أهل الاقتصاد، ومن
جهة أخرى هي لغة حية تولد كثيراً من المصطلحات، نتيجة الانفجار المعرفي والتطور المتزايد لعلم
الاقتصاد.

الفصل النظري:

المصطلح والترجمة

البحث الأول: علم المصطلح والمصطلح

تمهيد:

مع التطور الهائل والسريع الذي يعرفه العالم في مجالات العلوم وكثرة الاختصاصات وتنوعها وتشعبها، ظهرت الحاجة إلى فهم واستيعاب المصطلحات المستجدة وضبطها، فكان من الضرورة الملحة إنشاء علم قائم بذاته يخدمها سُمِّي بـ "علم المصطلح".

ومن هذا المنطلق ارتأينا أن نستهل بحثنا بنبذة عامة حول علم المصطلح، ملمين فيه بأهم المسائل التي تمس المصطلح بصفة عامة.

1. تعريف علم المصطلح:

بلغ علم المصطلح في العصر الراهن شأنًا بارزاً، حتى صار علماً مستقلاً بذاته تلبية للحاجات التي ولدها الانفجار المعرفي الحديث، مما نتج عنه ما لا يُعد ولا يُحصى من المصطلحات للتعبير عن المستجدات الحديثة في العلوم المختلفة.

يعدّه حجازي محمود فهمي فرعاً من الفروع الحديثة لعلم اللغة التطبيقي، لأنه يتطرق إلى الأسس العلمية لوضع المصطلحات وتوحيدها.¹

¹ ينظر: حجازي محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، ط1، 1994،

أما علي القاسمي، فيراه ذاك العلم الذي يبحث في العلاقة بين المفاهيم العلمية والمصطلحات اللغوية التي تعبر عنها. وهو علم مشترك بين علوم اللغة والمنطق ومختلف التخصصات العلمية، ويعنى بمنهجيات جمع المصطلحات وتصنيفها، ووضع الألفاظ الحديثة وتوليدها، ونشر المصطلحات.¹

وقد حُدد في التوصيات المتعلقة بعلم المصطلح كآلاتي:

« Le terme terminologie désigne en premier lieu le vocabulaire des langues de spécialité (vocabulaire spécialisé); il désigne également la science qui étudie, d'une part, les notions et leurs dénominations dans le cadre des vocabulaires spécialisés (étude théorique) et, d'autre part, les méthodes propres au travail terminologique.»²

" يُطلق علم المصطلح أساساً على مفردات اللغات المتخصصة (مفردات متخصصة)، وهو أيضاً العلم الذي يدرس من جهة المفاهيم وتسمياتها في إطار المفردات المتخصصة (دراسة نظرية)، ومن جهة أخرى المناهج الخاصة بالعمل المصطلحي." *

ويُعرّف فوستر (Wüster) علم المصطلح بأنه "العلم الذي يحكم نظام المعجم المختص بعلم من العلوم."³ ويتم اللجوء إلى عدة مترادفات للدلالة على هذا العلم نذكر منها: المصطلحية، وعلم المصطلح، وعلم الاصطلاح، وعلم المصطلحات، والمصطلحاتية، إلخ.

¹ ينظر: القاسمي علي، مقدمة في علم المصطلح، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط2، 1987، ص. 19.

² Cst « Recommandations Relatives à la Terminologie », Conférence des Services de Traduction des Etats européens, Berne, 2003, p. 12.

³ نقلاً عن القاسمي علي، علم المصطلح، أسسه النظرية وتطبيقاته العلمية، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2008، ص. 6.

كما ميّزت الدراسات التي تعالج علم المصطلح بين نوعين: أولهما « Terminologie » الذي يبحث في المفاهيم العلمية والمصطلحات اللغوية، وثانيهما « Terminographie » الذي يهتم بتوثيق المصطلحات ومصادرها، ونشرها في معاجم مختصة يمكن أن تكون إلكترونية أو ورقية.

وقد ظهرت فروع جديدة في علم المصطلح خاصة بعد تطور الحاسوب، من بينها فرع

المصطلحية-الحاسوبية « Terminotique »، ويُحدده دانيال غواديك (Daniel Gouadec)

كالآتي:

« La Terminotique n'est autre que le mariage de la terminologie et de l'informatique. Au sens strict, le terme recouvre l'ensemble des opérations de stockage, gestion et consultation des données terminologiques à l'aide de moyens informatiques.»¹

"إن المصطلحية - الحاسوبية ما هي إلا تزاوج بين علم المصطلح والحاسوبية. ويدل المصطلح بمعناه الدقيق على مجموعة من عمليات تخزين المعطيات المصطلحية وتديرها، والإطلاع عليها بواسطة الحاسوب.*"

ومن هذا المنظور، فلا بد من تضافر جهود كل من المتخصصين في علم المصطلح واللسانيين في

المجال العلمي لضمان دلالة دقيقة للمصطلحات من الناحية العلمية، وتسهيل تداولها بغية القضاء على

الاضطراب المصطلحي والبلبلة الفكرية.

¹ Daniel Gouadec, terminologie constitution des données, Paris, col. AFNORGESTION, 1990, p.4.

2. تعريف المصطلح:

أولى الدارسون والباحثون عناية كبيرة بالمصطلحات وخاصة بعد تشعب العلوم وكثرة التخصصات . وأمام هذا الوضع ظهرت عدّة تعريفات للمصطلح:

1.2. لفنة :

1.1.2. المصطلح في المعاجم العربية:

المصطلح "مصدرٌ ميمي من فعل اصطلح، نُقل إلى الاسمية بتخصيصه بهذا المدلول الجديد . وقد اتفق اللغويون العرب المعاصرون على استعمال كلمة مصطلح، فذاعت في مصنفاتهم" ¹.

ونجد في معجم الوسيط مادة "ص ل ح" الذي ترجع إليه لفظة مصطلح، أي ما يدل على إصلاح الشيء وصلوحه بمعنى أنه مناسب ونافع. ²

وكما جاء في لسان العرب لابن منظور الافريقي: "صلح الصّلاح ضد الفساد، والصّاح، تصالح قوم بينهم، وقوم صلوح، متصالحون." ³ وعرفه الزبيدي في تاج العروس "الاصطلاح اتفاق طائفة مخصوصة على أمر مخصوص" ⁴.

¹ محمود إبراهيم كايد، المصطلح ومشكلات تحقيقه، مجلة التراث العربي، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد 97، رمضان 1426، ص. 115.

² معجم الوسيط، الجزء الأول والثاني، دار الدعوة، استانبول، تركية، 1989، انظر مادة "صلح"، ص. 520.

³ ابن منظور، لسان العرب، المجلد الثالث، دار الجليل بيروت، دار لسان العرب، بيروت، 1988، ص. 462.

⁴ محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جوهر القاموس، مادة (ص ل ح).

2.1.2. المصطلح في المعاجم الغربية:

لم يُعر الغربيون اهتماماً بالمصطلح إلا في القرن التاسع عشر، أي عندما أصبح علم المصطلح فرعاً من فروع اللسانيات التطبيقية.

ويطلق على المصطلح في اللغات الأوروبية المختلفة ألفاظ تكاد تكون متفقة من حيث النطق والإملاء، لامتلاكها الجذر الاشتقاقي نفسه (Term)، كـ (Term) في الإنجليزية والألمانية، و (Terme) في الفرنسية، و (Termine) في الإيطالية، و (Termino) في الإسبانية.¹

وحتى تمكن من ضبط المضامين الأساسية لمصطلح (Terme) ونعرفه بدقة، سنستدل ببعض القواميس الأجنبية.

فقد ورد المصطلح في قاموس روبر (Robert) على أنه:

" الكلمة التي تنتمي إلى مفردات خاصة ليست ذات استعمال مألوف مشترك كالمصطلحات الجهوية والتقنية. " *

« Mot appartenant à un vocabulaire spécial, qui n'est pas d'un usage courant commun. Termes régionaux, Termes techniques. »²

¹ حجازي محمود فصي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، المرجع نفسه، ص. 9.

² Paul Robert, Petit Robert 1, Mars 1977, P 1946.

أما معجم هاشيت (Hachette)، فيرجع لفظ مصطلح (terme) في اللغة الفرنسية و (term) باللغة الإنجليزية، إلى أصله اللاتيني terminus ومعناه "الحدّ، أي ما يحدّ الشيء أو المعنى".^{1*}

وأما كوكوريك (Kocourek)، فيعرفه بقوله:

«Le terme est une unité lexicale définie dans les textes de spécialité.»²

"المصطلح وحدة معجمية تعرف ضمن النصوص المتخصصة".^{*}

وأقدم تعريف غربي لكلمة مصطلح هو ما أورده فاتشيك (J.Vachek) ضمن مدرسة براغ اللسانية الأوروبية: "المصطلح كلمة لها في اللغة المتخصصة معنى محدد وصيغة محددة، وحينما يظهر في اللغة العادية يشعر المرء أن هذه الكلمة تنتمي إلى مجال محدد ودقيق".³

ومن هذه التعاريف يتضح ارتباط المصطلح باللغة المتخصصة واستخدامه للتعبير عن المفاهيم المحددة في حقل له خصوصياته ومعايره وضوابطه التي يفقهها ذوو الاختصاص.

¹ Dictionnaire Hachette, le dictionnaire de notre temps, 1990, p.1488.

² Kocourek, in, Hermans, La définition des termes scientifiques, Meta XXXIV .3 1989, N p.529.

³ نقلا عن بوخاتم مولاي علي، مصطلحات النقد العربي السيميائي الإشكالية والأصول والامتداد، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2005، ص.6.

2.2. اصطلاحاً:

إن كلمتي "مصطلح" و"اصطلاح" مترادفتان في اللغة العربية . وهما مشتقتان من "اصطلاح" بمعنى "اتفق"، لأن المصطلح أو الاصطلاح يدلّ على اتفاق أصحاب تخصص ما على استخدامه للتعبير عن مفهوم علمي محدد.

"فهو لغة التقاهم بين العلماء وهو جزء من المنهج ولا يستقيم منهج إلا إذا قام على مصطلحات دقيقة تؤدي الحقائق العلمية أداء صادقاً. وهو ثمرة العلم يسير لسيره ويتوقف لوقوفه، وتاريخ العلوم لحد ما تاريخ مصطلحاتها."¹

فعلى سبيل المثال عرّفه مصطفى الشهابي بقوله: "هو لفظ اتفق العلماء على اتخاذه للتعبير عن معنى المعاني العلمية".² ويُعرّفه علي بن محمد الجرجاني في كتاب التعريفات على "أنه اتفاق قوم على تسمية شيء باسم بعد نقله عن موضوعه الأول لمناسبة بينهما أو لمشابهتهما في وصف أو غيره".³ وهو عند محمد حلمي هليل "لفظ وافق عليه العلماء المختصون في حقل من حقول المعرفة والتخصص، للدلالة على مفهوم علمي".⁴

¹ عبد العزيز محمد حسن، القياس في اللغة العربية، دار الفكر العربي، ط1، ص. 230.

² قلا عن محمد طي، إطلالة على مطواعة اللغة العربية، مجلة المصطلح، مخبر تحليلية إحصائية في العلوم الإنسانية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، ع1، مارس 2002، ص. 111.

³ قلا عن حجازي محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، المرجع نفسه، ص. 10.

⁴ محمد حلمي هليل، المصطلح الصوتي بين التعريب والترجمة، مجلة اللسان العربي، مكتب تنسيق التعريب، الرباط، ع21، 1983، ص. 112.

ويتضح مما سبق أنّ صاحب الاختصاص هو الوحيد القادر على وضع المصطلح المتفق عليه. أمّا محمود فهمي حجازي، فيرى أنّ جلّ المتخصّصين في علم المصطلح متفقون على أنّ أفضل تعريف للمصطلح هو كالآتي:

"الكلمة الاصطلاحية أو العبارة الاصطلاحية مفهوم مفرد أو عبارة مركبة استقرّ معناها أو بالأحرى استخدامها وحدّد في وضوح، هو تعبير خاصّ ضيق في دلالة المتخصّصة، وواضح إلى أقصى درجة ممكنة، وله ما يقابله في اللغات الأخرى ويرد دائماً في سياق النظام الخاصّ بمصطلحات فرع محدّد فيتحقق بذلك وضوحه الضروري".¹

وأما التعريف الذي أقرته المنظمة الدولية للتقييس إيزو (ISO) في توصيتها رقم 1087 الصادرة عن اللجنة التقنية 37، فهو:

"المصطلح هو أي رمز يتفق عليه للدلالة على مفهوم، ويتكوّن من أصوات مترابطة أو من صورها الكتابية (الحروف) وقد يكون المصطلح كلمة أو عبارة. والمصطلح التقني هو مصطلح يقتصر استعماله أو مضمونه على المختصّين في حقل معيّن".²

¹ حجازي محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، المرجع نفسه، ص.ص. 11-12.

² مكتب تنسيق التعريب في الوطن العربي، معجم مفردات علم المصطلح، المادتان 31-32، مؤسسة إيزو، التوصية 1087، مجلة اللسان العربي، ع 22، 1983، ص.ص. 201-213.

واختصاراً لكل المفاهيم التي ذكرت سلفاً يمكننا القول بكل تجرّد: إن المصطلح هو كلمة أو عبارة من لغة متخصصة علمية أو تقنية تستخدم للتعبير بدقة عن المفاهيم. فما من علم إلا وله منظومة من المصطلحات تشكل جزءاً مهماً من بنيته النظرية، فهي بمنزلة النواة المركزية التي بها تساهم في مستوى الحوار الحضاري بين الأمم والتواصل الثقافي بين الشعوب.

3. آليات وضع المصطلح وأثره في ازدهار اللغة العربية:

ترأى لنا أثناء البحث أن الاهتمام بالمصطلح لم يكن وليد الحاضر، فتراثنا الفكري العربي يتوسد على كوكبة اصطلاحية ممتدة الجذور، وصارت أكثر إلحاحاً، حين وجد العرب أنفسهم أمام حضارة علمية جاءت تغزوهم بعلمها وتحداهم بمصطلحاتها؛ فكان لابد من ابتكار جهاز مفاهيمي واصطلاحية أكسب اللغة العربية ثراءً في رصيدها الاصطلاحية، للتعبير عن مظاهر الحداثة.

فإذا حاولنا أن نتفحص الخطوط العريضة التي عولجت فيها قضايا إنتاج المصطلح، كان لزاماً إلقاء نظرة حول الوسائل والآليات التي اتخذت مطية لإثراء السجل الاصطلاحية للغة العربية من اشتقاق، ونحت، وتركيب، وتعريب، إلخ.

1.3. الاشتقاق:

يعنى به توليد وحدة غير موجودة انطلاقاً من وحدة موجودة. وقد جمع السيوطي، في موسوعته اللغوية "المزهر في علوم اللغة"، آراء طائفة من اللغويين العرب القدامى حول الاشتقاق وأورد

تعريفات كثيرة منها أن "الاشتقاق أخذ صيغة من أخرى مع اتفاقهما معنى ومادة أصلية وهيئة تركيب، ليدل بالثانية على معنى الأصل بزيادة مفيدة." ¹

والاشتقاق عند صبحي الصالح هو "توليد لبعض الألفاظ من بعض والرجوع بها إلى أصل واحد يحدد مادتها ويوحي بمعناها المشترك الأصيل مثلما يوحي بمعناها الخاص الجديد." ²

ويقول الأستاذ محمود حجازي في شأنه: "إن الاشتقاق هو وسيلة لتكوين لفظ عربي جديد من مادة عربية عرفتها المعاجم وبوزن عربي عرفه النحاة أو أثبتته النصوص." ³

والاشتقاق نوعان: اشتقاق صغير أو أصغر تحافظ فيه جميع الصيغ المشتقة على ترتيب الحروف الأصلية، مع إضافة حروف "سألتومونها". ويعرفه دراقي زبير قائلا: "هو ما لم تغير التصاريف شيئا من مادته الأصلية التي تحافظ في جميع مشتقاتها على حروفها الأصلية وعلى ترتيبها الأصلي بالإضافة إلى المعنى المشترك الرابط بينهما." ⁴ وهو النمط التوليدي الأكثر شيوعا وإنتاجية في النمو المصطلحي.

¹ السيوطي (عبد الرحمن جلال الدين)، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تح محمد أبو الفضل إبراهيم وآخرين، منشورات المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، 1987، ج1، ص. 346.

² صبحي الصالح، دراسات في فقه اللغة، دار العلم للملايين، بيروت، ط 9، دت، ص. 174.

³ حجازي محمود فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، المرجع نفسه، ص. 5.

⁴ دراقي زبير، محاضرات في فقه اللغة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص. 80.

أما الاشتقاق الكبير أو الأكبر وصاحبه ابن جني، فيكون فيه بين الكلمة الأصلية والكلمة المشتقة تناسب في اللفظ والمعنى دون ترتيب في الحروف الأصلية، ويسمى كذلك الإشتقاق التلقيني. و"يتم بتغيير مواقع الحروف الثلاثة ست مرات، وهو أقصى عدد ممكن، وتقليبها للحصول على ستة تراكيب تختلف في الهيئة وتوافق في المعنى."¹

فلا خلاف، إذا، في كون "الاشتقاق أسير وسائل الوضع اللفظي وأكثرها طواعية لتوليد الاصطلاحات العربية."²

وعلى هذا الأساس تعتمد اللغة العربية في تكاثرها المصطلحي وتلقيح المفاهيم على الحركة القائمة على آلية الاشتقاق.

2.3. النحت:

دعا كثير من المختصين إلى ضرورة الإفادة من النحت في وضع مقابلات عربية للمصطلحات الأجنبية، ومنهم مصطفى الشهابي الذي يقول: "نحن في حاجة إلى النحت في ترجمة بعض الأسماء العلمية، ولكن النحت يحتاج إلى ذوق سليم."³

¹ المرجع نفسه، ص. 81.

² جواد حسني سماعنه، المصطلحية العربية بين القديم والحديث، مجلة اللسان العربي، مكتب تنسيق التعريب، 2000، ع 49، الرباط، ص. 99.

³ نقلا عن حجازي محمود فهمي، المرجع نفسه، ص. 75.

أما النحت في الاصطلاح، فهو "أن ينتزع من كلمتين أو أكثر كلمة جديدة تدلّ على معنى ما انتزعت منه"¹، وكل ما زاد على ثلاثة أحرف، فأكثره منحوت، أي منتزع من غيره. فهو بذلك جنس من الاختصار وصاحبه ابن فارس.²

ومع جواز النحت عند الضرورة، إلا أن استخدامه يبقى محدوداً مقارنة بالاشتقاق. ولذلك كان محقّقاً إميل بديع يعقوب القائل: «يجب ألاّ نلجأ إلى النحت إلا إذا أعيانا الاشتقاق.»³

3.3. التركيب:

يُعرّف المصطلح المركّب في علم المصطلح بأنّه «المصطلح المكوّن من كلمتين أو أكثر، ويدلّ على معنى اصطلاحى جديد مؤلّف من مجموع معاني عناصره.»⁴ ويتمثل في التلازم بين كلمتين أو أكثر تلازماً يجعل منها الاستعمال كلمة واحدة ويعطيها هذا التلازم معنىً جديداً. وفي هذا الصدد يقول عبد القاهر الجرجاني: «إن الألفاظ المفردة هي أوضاع اللغة لم توضع لتعرف معانيها في أنفسها ولكن لأن ينضم بعضها إلى بعض فيعرف فيما بينها من فوائد.»⁵

¹ إميل بديع يعقوب، فقه اللغة العربية وخصائصها، دار العلم للملايين، ط2، 1986، ص. 209.

² دراقي زبير، المرجع نفسه، ص. 89.

³ إميل بديع يعقوب، المرجع نفسه، ص. 214.

⁴ جواد حسني سماعه، التركيب المصطلحي؛ طبيعته النظرية وأنماطه التطبيقية، مجلة اللسان العربي، مكتب تنسيق التعريب، الرباط، ع50، 2000، ص. 43.

⁵ عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز في علم المعاني: دار المعرفة، بيروت. 1984، ص. 415.

هكذا اعتمدت اللغة العربية في وضع مصطلحاتها على التركيب بدلا من النحت، فالفرق بينهما واضح « ففي النحت تفقد العناصر المكونة بعض صوامتها وحركاتها، وفي التركيب تحتفظ العناصر المكونة بكل صوامتها وحركاته. »¹

ومن الملاحظ ميل اللغة العربية إلى التركيب بدلا من النحت، وهذا ما عبّر عنه جواد حسني سماعة بقوله: « إن موضوع التركيب سيظل أقرب إلى العربية من موضوع النحت. »²

4.3. المجاز:

يعد المجاز بمثابة "الجسر الذي تنتقل عبره الكلمة من مدلول إلى مدلول، أو من حقل دلالي إلى حقل دلالي آخر".³ وهو في تعريف البلاغيين "اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الوضعي".⁴

فهو من أخصب الآليات التوليدية، ويقوم على تحويل المعنى الأصلي للكلمة وإكسابها معنى جديداً، دون المساس ببنيتها الشكلية الدالة، فيغدو بذلك جزءاً من المنظومة الاصطلاحية.

¹ حجازي محمود فهمي، المرجع نفسه، ص. 77.

² جواد حسني سماعة، المصطلحية العربية بين القديم والحديث، المرجع نفسه، ص. 100-101.

³ محمد حسن عبد العزيز، المصطلحات اللغوية، ط1، عالم الكتب، القاهرة، 2002، ص. 301.

⁴ تقلا عن دراقي زبير، المرجع نفسه، ص. 95.

5.3. التعريب أو الاقتراض:

دقق اللغويون في التسمية، فأطلقوا عليه أحيانا مصطلح "الاقتراض"، كما سّماه محمد الديدواوي في كتابه الترجمة والتواصل "استعارة".

جاء في الصحاح « تعريب الاسم المعجمي: أن تتفوه به العرب على منهاجها. »¹ وعند اللغويين العرب القدماء هو « ما استعملته العرب من الألفاظ الموضوعية لمعان في غير لغتها. »² وعلى هذا الأساس، فالتعريب ظاهرة اصطلاحية تستعمل لنقل الكلمة من اللغة الأعجمية إلى اللغة العربية بلفظها ومعناها باحترام النسق الصرفي والصوتي للغة العربية. وهو نوعان³:

- 1- تعريب صياغي بالتلفظ على نهج العربية وأوزانها مثل تلفزة، ويسمى اقتباسا.
- 2- تعريب صوتي ببقاء اللفظة على حالها ككلفزيون.

6.3. المولد:

يطلق المولد على المستحدث من كل شيء ولاسيما الألفاظ التي أحدثها المولدون، والمولد ليس فصيحاً ولا يُحتج به في اللغة لخروجه عن العربي الأصيل. وهذا ما أكدّه السيوطي في قوله: « المولد هو ما أحدثه المولدون الذين لا يحتج بألفاظهم. »⁴ وهو من أهم الآليات التي تعتمد عليها اللغة لسد حاجات مستعملها، عندما يواجهون المفاهيم المستحدثة ومعاني العصر الجديدة

¹ الصحاح في اللغة مادة (عرب)، ج 2، ص. 154.

² السيوطي، المرجع نفسه، ص. 268.

³ دراقبي زبير، المرجع نفسه، ص. 95.

⁴ السيوطي، المرجع نفسه، ص. 304.

4. مشكلات وضع المصطلحات وتوحيدها في الوطن العربي:

أثارت عملية توليد المصطلحات وبرمجتها والاتفاق عليها إشكاليات عدة لدى اللغات الحية كافة، ولذا فمن الطبيعي أن تكون أكثر حدة لدى اللغة العربية وفي العالم العربي بشكل خاص.

فأى اضطراب أو خلل في اطلاق المصطلحات، أو عدم مراعاة المفاهيم وأنظمتها، وعدم التنسيق أو الاتفاق على مبادئ التقييس في وضع المصطلحات يؤدي حتما إلى الخلط والتشتت المصطلحي.

يقول الأخضر غزال في هذا الصدد "إن اضطراب المصطلحات العربية إزاء تسمية المفاهيم المرتبطة، فالكلمات التي تفيد مفاهيم مختلفة يعوض بعضها بعض، فتصير المفاهيم إذن مختلطة، وهذا قد يؤدي إلى إطلاق اللفظ نفسه للتعبير عن مفاهيم مختلفة بلا تمييز."¹

وتُعزى أسباب الاضطراب والفوضى في وضع المصطلح وعشوائية اتقائه إلى غياب إستراتيجية واضحة، وكذا التنسيق بين الجهات المعنية، ويواجه هذا التنسيق عدة إكراهات، أبرزها:

▪ تعدد واضعي المصطلحات: أي لا توجد هيئة لغوية أو علمية واحدة تضطلع بوضع المصطلحات العلمية، فهناك مجامع اللغة العربية، ومعجميون، ومؤسسات وهيئات متنوعة². وبهذا أصبحت ازدواجية المصطلحات مسألة لا مفر منها.

¹ الأخضر غزال أحمد، المنهجية العامة للتعريب المواكب، معهد الدراسات والأبحاث للتعريب، الرباط، 1977، ص.ص. 24. 26.

² علي القاسمي، المصطلحية، مقدمة في علم المصطلح، المرجع نفسه، ص. 71.

■ مشكل قبول المصطلحات الجديدة واستعمالها: فغالبا ما لا تحظى المصطلحات الجديدة بقبول الجماهير، ذلك أن الجمهور يستعمل مصطلحا فيني بالعرض، لكن واضعي المصطلحات أهملوه أي لم يأخذوا بعين الاعتبار من المصطلحات ما هو مستعمل فعلا. كما تبقى مصطلحات المعجميين حبرا على ورق في الكتب حيث لا تحظى هذه المطبوعات بالتوزيع الكافي.¹

■ تعدد مصادر المصطلحات: نتيجة اتساع اللغة العربية وأقطارها وخضوعها في مراحل من تاريخها لأنظمة سيطرة أجنبية، واختلاف لغات المصطلحات الأصلية الدولية التي تقوم بوضع مقابلات عربية لها.² ففي أقطار المغرب العربي تُستخدم اللغة الفرنسية لغة ثانية، أما في أقطار المشرق العربي، فاللغة الانجليزية هي الثانية، وبالتالي فإن استخدام لغتين أجنبيتين مختلفتين مصدرا للمصطلحات في الوطن العربي يؤدي إلى ازدواجية في المصطلح.³

■ إضافة إلى مشكل ازدواجية المصطلحات اللغوية، ثمة مشكلات أخرى مرتبطة بوجود لهجات اجتماعية واقتصادية وجغرافية، بجانب اللغة العربية الفصحى التي تعد من عوامل التوحيد لغويا واجتماعيا، وهي اللغة الوحيدة التي يدون بها تراث الأمة وتضاعف فيها المصطلحات. ومع ذلك فالمؤلف لا يعثر على مقابل بالعربية الفصحى لأحد المصطلحات، فيضطر إلى استعمال مقابل من لهجته الإقليمية، ويكون هذا المقابل غير مفهوم للناطقين باللهجات الأخرى.

¹ علي القاسمي، المرجع نفسه، ص. 71.

² الأخضر غزال أحمد، المرجع نفسه، ص. 19.

³ علي القاسمي، المرجع نفسه، ص. 77.

فمشكل ازدواجية المصطلح في اللغة المصدر قد تنجم عنها ازدواجية المصطلح الواحد في اللغة العربية. ففي حالة اللغة الإنجليزية، مثلاً، قد يستعمل العلماء الأمريكيون مصطلحاً غير الذي يستعمله زملاؤهم البريطانيون للدلالة على المفهوم ذاته.¹

وعلاوة على مشكلة وضع المصطلح وتشتته والفوضى المصطلحية، استوقفنا إشكالية توحيد المصطلح العربي وسبل نشره، فكانت محل دراسة من قبل الباحثين التي أثارت حفيظتهم، إذ يرى مصطفى الشهابي "أن الشعور بضرورة توحيد المصطلحات أصبح في البلاد العربية شعوراً عاماً، والآراء متضاربة في الوسائل التي يجب التوصل بها لبلوغ هذه الغاية."²

ومن هذا المنطلق نقتح أهم سبل توحيد المصطلح ونشره على المستوى القومي، أي في جميع أقطار الوطن العربي، نذكر منها ما يأتي:

■ من الواجب أن يتم توحيد المصطلحات العربية وفق سياسة موحدة في الوضع والتقييس والاختيار، متفق عليها، تلتزمها جميع الأقطار العربية بعد دراسة طاقات اللغة العربية بتراتها العلمية المتنوع، واللغوي والأدبي ومعاجمها اللغوية.³

■ ضرورة انتقاء المصطلح المفضل من بين المصطلحات المترادفة وخضوعه لدراسة لجان علمية وفنية مختصة، ولجنة للمقاييس والمواصفات، ثم توثيقه ونشره والاقتصار عليه.

¹ على القاسمي، المرجع نفسه، ص.ص. 81-82.

² هليل محمد حلمي، خطوات نحو تقييس المصطلح اللساني في الوطن العربي، بحث مقدم الى الندوة التقييس والتوحيد المصطلحي في النظرية والتطبيق، تونس 13-17 مارس 1989. ص. 5.

³ الاخضر غزال أحمد، المرجع نفسه، ص. 48.

■ إنشاء بنك معرفي عربي واحد للمفاهيم وتعريفاتها ومصطلحاتها، وإنشاء شبكات له في جميع الدول العربية، لتخدم التوجه التوحيدي في هذا المجال.

■ نشر الوعي المصطلحي والثقافة المصطلحية، بيان أهمية المصطلح وآليات وضعه من قبل لغويين ومتخصصين، أي وضع مصطلح واحد لمفهوم علمي واحد ذي مضمون واحد في حقل واحد، والمبادرة بإنشاء مركز أو معهد خاص لتدريس علم المصطلح.

وما هذا بعيد مما أشار إليه أنور الخطيب القائل: "أضحى داءً من أدواء لساننا العلمي العربي اختلاف المصطلحات الموضوعية لمدخل علمي واحد، وأمسى قاتلاً انفصال الأقطار العربية بعضها عن بعض، وتباعد مجامعها اللغوية، وجامعاتها وأساتذتها ومستوياتها العلمية والاجتماعية والأخلاقية وانتماءاتها القومية."¹

وفي هذا الإطار، يجدر الإشارة إلى الجهود التي يبذلها مكتب تنسيق التعريب بالرباط، الذي يهدف إلى تجميع كل المصطلحات المستعملة في الوطن العربي، وعرضها على مؤتمر الخبراء العرب لاختيار بعضها وتوحيدها.²

كما لا ننسى من هذا المجهود "مجامع اللغة العربية بالقاهرة ودمشق، والعراق، والأردن"، ودورهم العظيم في وضع القواعد العامة في مجال المصطلحات.

ونأمل أخيراً، أن تحظى هذه السبل بالاهتمام والدراسة، وأن ترى النور، وأن تجد طريقاً وفرصة للتطبيق، لعلها تكون خطوة عملية في مواجهة هذه المشكلة الحضارية القومية.

¹ أنور الخطيب، منهج بناء المصطلح العلمي العربي، مجلة اللسان العربي، مجلد 20 الرباط، 1986، ص. 86.

² عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، الجزء الأول، منشورات الجمع الجزائري للغة العربية، 2007، ص. 382.

تمهيد:

لاشك أن المكانة المهمة التي احتلتها الترجمة في خدمة الحضارة الإنسانية والتقاء الشعوب ثقافياً، ما هي إلا نتيجة حتمية لما عرفه العالم من توسع في العلاقات الرابطة بين الأمم، سواء الثقافية أو الاقتصادية أو غيرها، وكذلك التطور الكبير والمتواصل في العلوم والتكنولوجيا.

كان هذا دافعاً، لاستعراض أهم جوانب الترجمة التي قادتنا بالضرورة إلى التطرق إلى الترجمة الاقتصادية وتحديد أهدافها.

1. تعريف الترجمة:

تعد الترجمة نشاطاً مهماً في حياة الأمم، قديماً وحديثاً، مواكباً لوجود الإنسان. فهي ليست دخيلة على حضاراتنا وليست وليدة اليوم أو الأمس، وقد كانت وما زالت خير ناقل لتراث مختلف الحضارات وثقافتها، فهي بذلك الجسر الرابط بين القوميات ووسيلة الإبحار إلى الضفة الأخرى.

يرى سالم العيسى في هذا الصدد أن: "الترجمة هي بنت الحضارة ورفيقتها الدائمة عبر الزمان والمكان، إنها النافذة التي تفتحها الشعوب المختلفة لتستنير بنور غيرها." ¹

ولو عدنا إلى تاريخنا العربي لوقفنا على الدور الكبير الذي ساهمت به الترجمة، فقد كانت وسيلة ناجعة ومهمة منذ القديم وخاصة في العهد العباسي عندما انفتح العرب على ثقافات الأمم الأخرى، وقاموا بنقل علومها المختلفة في الطب والطبيعة والكيمياء. ²

¹ العيسى، سالم، الترجمة في خدمة الثقافة الجماهيرية: تاريخها، تطورها، دمشق: اتحاد الكتاب العرب، 1999، ص. 10.

² صبحي الصالح، دراسات في فقه اللغة، دار العالم للملايين، بيروت، 1983، ص. 321.

ونظرا لبلوغ الترجمة هذه الأهمية، فقد تصدى لدراستها كثير من المنظرين، نذكر على سبيل المثال جورج مونان (Georges Mounin) الذي قال في القسم الأول من كتابه المسائل النظرية في الترجمة (Les problèmes théoriques de la traduction) ما يأتي:

"هي عملية اتصال غايتها نقل رسالة من مرسل إلى مُتلَق أو مستقبل".¹

ويعرفها على أنها "احتكاك بين اللغات ولكنها حالة قصوى من حالات هذا الاحتكاك، الذي يقاوم فيها المتكلم المزدوج اللغة كل انحراف عن المعيار اللغوي، وكل تداخل بين اللغتين اللتين يتناوبهما".²

ومن هذا المنطلق يمكن أن تتصور الترجمة على أنها عملية احتكاك بين ثقافتين ووسيلة فعالة للتقارب اللساني، وتعد النافذة الأنسب للإطلاع على ذاكرة الشعوب الأخرى والمحاضرات على اختلافها.

وفي هذا الشأن كذلك يقول كاتفورد (Catford):

« Translation is an operation performed on languages: a process of substituting a text in one language for a text in another. »³

"الترجمة عملية تجري على اللغات، يتم فيها ابدال نص ما في لغة ما بنص في لغة أخرى." *

¹ جورج مونان، المسائل النظرية في الترجمة، تر. لطيف زيتوني، دار المنتخب العربي للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، ط1، 1994، ص. 22.

² جورج مونان، المرجع نفسه، ص. 25.

³ John Catford, proposes in his book, *A Linguistic Theory of Translation*, 1965, p.1.

فقد ساهمت في توسيع الآفاق الثقافية وإزالة الحواجز اللغوية بين الشعوب، ولا تزال مع استمرار الانفتاح على الحضارة الغربية الحديثة الطريقة المثلى لمسايرة التطور العلمي الحديث. وفي هذا السياق لابد من الامام بأهم نظريات الترجمة المعاصرة.

2. نظريات الترجمة وأساليبها:

1.2. نظريات الترجمة:

1.1.2. النظرية اللغوية للترجمة:

يدافع كل من جون بول فيناي (Jean-Paul Vinay) وجون داربيني (Jean Darbelnet) وجورج موان (George Mounin) وجون كاتفورد (John Catford) وفيدوروف (Fedorov) عن كون الترجمة ممارسة لغوية بالدرجة الأولى، أي أنها تحمل مرجعية خاصة في علاقاتها المباشرة باللسانيات التطبيقية. ويرى هؤلاء أن مادة الترجمة في أي نص تكمن في كلماته وتتلخص مهمة المترجم في ترجمة تلك الكلمات.

ونستشف من قول كاتفورد: "حيث إن الترجمة لها علاقة باللغة، فإنه ينبغي علينا تحليل عملياتها ووصفها والإفادة من الأصناف الموضوعية لوصف اللغة وعلينا أن نعتمد على نظرية لغوية عامة."¹ ويقوم مبدأ النظرية اللغوية على أن الترجمة عملية استبدال لمكونات نص اللغة الأصل بمكونات لنص آخر مساو وموافق له في اللغة الهدف.

¹ محمد شاهين، نظريات الترجمة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998، ص.9.

2.1.2. نظرية التكافؤ الديناميكي:

يعد يوجين نيدا (Eugene Nida) من أبرز المفكرين الذين ركزوا على أولوية نقل المعنى في عملية الترجمة ومنح كل الأهمية للمتلقي والأثر الذي يتركه النص المترجم في قارئه. ويرتكز مبدأ التكافؤ الديناميكي على إيجاد معادل للنص الأصلي وليس على إيجاد نص مطابق تطابقاً كاملاً، ذلك لأن لكل لغة أنظمة صرفية ونحوية مختلفة في وسائل تعبيرها، وهذا خلافاً للنظرية اللغوية.

ويعرفها على أنها أقرب مرادف طبيعي لرسالة لغة المصدر، فيقول:

« Translation consists in reproducing in the receptor language the closest natural equivalent of the source-language message, first in terms of meaning and secondly in terms of style. »¹

"تمثل الترجمة في إعادة إنتاج بلغة الهدف أقرب مكافئ طبيعي لرسالة لغة المصدر، أولاً من حيث المعنى وثانياً من حيث الأسلوب". *

ويرى نايدا أن الترجمة الجيدة يجب أن تحمل أربعة معايير:

- تحمل معنى للقارئ.
- تحمل روح النص الأصل.
- مصاغة بأسلوب طبيعي يسهل فهمه.
- تولّد لدى القارئ رد الفعل نفسه الذي يولده النص الأصلي في قارئه.

¹ Eugene Albert Nida, Charles R. Taber. **The Theory and Practice of Translation**. Brill NV Leiden The Netherlands. 2003. P.12.

3.1.2. النظرية التأويلية:

يعتمد التأويليون على ممارسة التأويل، باعتبار اللغة وسيلة اتصال ونقل الوحدات الدلالية، وبذلك يتشكل المعنى من القارئ وليس من النص، لأنه يمثل نقطة التقاء محتوى النص مع الذخيرة المعرفية للقارئ. ويعني ذلك أن ما يحدد المعنى هو السياق النصي الذي نبحت فيه عن المقصود.

4.1.2. النظرية السوسiolسانية:

يرى مؤيدو هذه النظرية مثل نيدا وجون كلود مارغو (Jean Claude Margoe) أن عملية الترجمة عملية تواصلية مرتبطة بالسياق الاجتماعي والتأكيد على أهمية إيصال المعنى وإن كان على حساب الشكل.

كما يهتم السوسiolسانيون بالمتلقي وردود أفعاله تجاه الترجمة، إذ يجب أن تحدث الأثر ذاته الذي يحدثه النص الأصلي لدى قارئه. ولذا، وجب على المترجم اكتساب مرجعية ثقافية يحترم فيها ثقافة المتلقي ويتراجم، أخذا بعين الاعتبار رصيده المعرفي، حتى لا يسيء هذا القارئ فهمه.

2.2. أساليب الترجمة:

يخضع المترجم أثناء ترجمته المصطلحات إلى قواعد وضوابط تدرج في أساليب الترجمة، فهي من إحدى الدعائم الأساسية في مواجهة مختلف المشاكل التي تعترض سبيله في عملية الترجمة.

ولاشك أنّ دراسة الأسلوب أو الأسلوبية (la stylistique) تخصّ البحث عن الوسيلة الأمثل لتبليغ الرسالة، إذ تختلف هذه الأساليب حسب نوع النص، وحجم الصعوبة، وذكاء المترجم. واستناداً إلى المدرسة الكندية يقترح كل من فينابي وداربلي سبع تقنيات لتخطي مختلف العقبات الترجمية، منها ما هو مباشر (Directe) وما هو غير مباشر (Indirecte).¹

1.2.2. الأساليب المباشرة للترجمة:

يعتمد هذا الأسلوب في مواضع تتوازي فيها اللغتان المنقول منها والمنقول إليها على المستوى النحوي والتركيبي، وتمحور في ثلاثة أساليب هي:

أ. الاقتراض / L'emprunt:

يعد الاقتراض من أبسط أساليب الترجمة، بدأ يتسرب إلى العربية منذ الجاهلية، وسُمي كذلك بالدخيل المعرب، فهو تغيير أصوات الكلمات الأجنبية، واستبدالها بحروف عربية حتى تصير عربية من حيث النطق، مع مراعاة النظام الصوتي للغة العربية، نحو تلفزيون (Télévision) وتكنولوجيا (Technologie).

كما يعكس نوعاً من الافتقار في اللغة المستهدفة، أي غياب المصطلح المراد ترجمته في اللغة المقابلة من جهة، وإضفاء نكهة محلية على ثقافة لغة الهدف من جهة أخرى.²

¹ J.P.Vinay, J.Darbelnet, *Stylistique comparée du Français et de l'anglais*, les éditions Didier, Paris, 1977, P 46.

² من دروس أستاذنا زبير دراقي.

ويعرفه فيناي وداربلني بأنه:

« L'emprunt : trahissant une lacune, généralement une lacune métalinguistique (technique nouvelle, concept inconnu), l'emprunt est le plus simple de tous les procédés de traduction. »¹

« الاقتراض: يعكس افتقارا ويكون عموما افتقارا لسانيا (للتعبير عن تقنية حديثة أو مصطلح غير معروف)، ويعتبر الاقتراض من أبسط أساليب الترجمة. »*

وبذلك يعد الاقتراض من أقدم الظواهر اللغوية التي عرفتها مختلف اللغات، فهو ضرورة حضارية يزيد من حيوية اللغة، وقد زاد تواتره في العصر الحديث نتيجة الاحتكاك اللغوي الذي فرضته العولمة والتطور العلمي، وما تفرزه من مصطلحات مستجدة في كل يوم وفي كل مجال.

ب. المحاكاة أو النسخ / Le calque

يقول فيناي وداربلني فيه:

« Le calque est un emprunt d'un genre particulier, on emprunte à la langue étrangère un syntagme, mais on traduit littéralement les éléments qui le composent. »²

بمعنى أنها " اقتراض من نوع خاص، فنقترض من اللغة الأجنبية الصيغة التركيبية، ولكن نترجم

حرفيا العناصر التي تشكله. " *

¹ Vinay et Darbelnet. Ibid, P 47.

² Vinay et Darbelnet, Ibid, p.47.

وتعد هذه التقنية امتدادا دلاليا للاقتراض، يتم حسبها نقل عبارة أو صيغة أجنبية وترجمة عناصرها حرفيا، مع مراعاة الترتيب الأصلي لكلماتها. ومن أمثلة ذلك:

علم الخيال / science -fiction

باطن الأرض / sous -sol

ج. الترجمة الحرفية / La Traduction littérale:

هي أسلوب ينتج فيه المترجم النص الهدف، محترما الخصائص الشكلية التي برزت في النص المصدر وقواعده اللسانية.

وهو ما يشير إليه فيناي وداربلي بقولهما:

« La traduction littérale ou mot à mot désigne le passage de LD à LA aboutissant à un texte à la fois correct et idiomatique sans que le traducteur ait eu à se soucier d'autre chose que des servitudes linguistiques. »¹

بمعنى "الترجمة الحرفية أو الترجمة كلمة بكلمة هي الانتقال من لغة نص المصدر إلى لغة نص الهدف للحصول على نص صحيح وشائع، دون أن يتحمل المترجم عناء أي شيء سوى التبعية اللغوية."*

¹ Vinay et Darbelnet. Ibid, P. 48.

ويقوم المترجم في هذا النوع من الترجمة بنقل النص من لغة المصدر إلى لغة الهدف ليحصل على تطابق شكلي بينهما، وعادة ما تنجح هذه الترجمة بين لغات من أصل واحد كالفرنسية والإنجليزية، ولكن لا يُنصح باستعمالها عموماً، لأنها قد تؤدي إلى تشوّه المعنى.¹

فمثلاً:

I left my spectacles on the table down stairs بالإنجليزية

J'ai laissé mes lunettes sur la table en bas.. وبالفرنسية

أما في حالة نقلها إلى اللغة العربية، فتكون الترجمة بالشكل الآتي: "تركت نظارتي فوق الطاولة

في الأسفل."

2.2.2. الأساليب غير المباشرة:

تتميز اللغتان المصدر والهدف في بعض المواضع، سواء على المستوى التركيبي أو الدلالي. وفيما يلي عرض أساليب الترجمة غير المباشرة وهي:

أ. الإبدال / La Transposition:

يطلق هذا المصطلح على الأسلوب الذي يتمثل في تغيير قسم من أقسام الكلام أو ترتيبه بقسم آخر دون الإخلال بالمعنى الإجمالي للرسالة، كتغيير فئة نحوية بفئة نحوية أخرى: الفعل بالاسم والصفة

¹ سعيدة كحيل، المرجع نفسه، ص. 93.

بالحال أو كترجمة صفة بفعل أو فعل بمصدر. ويتم اللجوء إلى مثل هذا الإجراء لأغراض أسلوبية تتطلبها اللغة المنقول إليها. وهو ما يشير إليه دي بوغران ودرسلر بقولهما:

« La Transposition consiste à remplacer une partie du discours par une autre sans changer le sens du message.»¹

"يمكن الإبدال في استبدال جزء من الخطاب بجزء آخر دون تغيير في معنى الرسالة."*

ولنأخذ على سبيل المثال: "after he come back"، فيمكن ترجمتها إلى العربية إما بـ:

"بعد عودته" أو "بعد أن يعود."

ب. التطويح / La Modulation:

هي تقنية تقوم على إعادة بناء القول في النص الهدف بتنوع أو تغيير في وجهة النظر حيال الصيغة الأصلية، دون الإخلال بالمعنى ودون خلق نوع من الارتباك عند قارئ الترجمة.

ويعرفه فيناي وداربلني بقولهما:

« La modulation est une variation dans le message, obtenue en changeant de point de vue, d'éclairage. »²

بمعنى "التطويح هو تنوع يحدث في الرسالة نتيجة تغيير في وجهة النظر أو في الإيضاح."*

¹ In, Vinay et Darbelnet. Ibid, p. 50.

² Vinay et Darbelnet. Ibid., p. 51.

ومن الأمثلة التي ذكرت في هذا الخصوص هذه العبارة:

"It is not difficult to show..."، فيمكن التعبير عنها في اللغتين الفرنسية والعربية

وذلك بحذف عبارة النفي:

بالفرنسية "Il est facile de démontrer" وبالعربية "من السهل أن نبين".

ج. التكافؤ / L'équivalence:

يعرفه فيناي وداربلي على النحو الآتي:

« Nous avons souligné à plusieurs reprises qu'il est possible que deux textes rendent compte d'une même situation en mettant en œuvre des moyens stylistiques et structuraux entièrement différents. Il s'agit alors d'une équivalence. »¹

"لقد بينا مرات عديدة أنه يمكن لنصين أن يعبرا عن الوضعية نفسها، باستخدام وسائل أسلوبية وبنوية مختلفة تماما، ويتعلق الأمر إذاً بالتكافؤ." *

فهو محاولة إيجاد صيغة مرادفة في اللغة الهدف للوضعية الأصل، إذ هي علاقة تطابق خطابي

بين وحدتين ترجمتين في لغتين مختلفتين، لكن تؤديان الوظيفة نفسها.

وتعد التعابير المجازية والأمثال والحكم على وجه الخصوص أفضل مجال للتكافؤ، وهي حالات

يتعذر فيها استخدام أساليب الترجمة الأخرى. كما في هذا المثال: More haste, less speed،

فمكافئها في اللغة العربية هو: في التأنى السلامة، وفي العجلة الندامة.

¹ Vinay et Darbelnet. Ibid, P. 52.

د. التصرف / L'Adaptation:

بهذا الأسلوب يصل فيناي وداربلني إلى ما أسمياه بالحد الأقصى للترجمة، ويعرفانه كآلاتي:

« Avec ce septième procédé, nous arrivons à la limite extrême de la traduction ; il s'applique à des cas où la situation à laquelle le message se réfère n'existe pas dans LA, et doit être créée par rapport à une autre situation, que l'on juge équivalente. C'est donc ici un cas particulier de l'équivalence, une équivalence de situation. »¹

"بهذا الأسلوب السابع، نصل إلى الحد الأقصى للترجمة، وهو ينطبق على حالات تكون فيها الوضعية المشار إليها في الرسالة غير موجودة في اللغة المستهدفة، وينبغي خلقها انطلاقاً من وضعية أخرى تعتبر مكافئة لها، مما يعني أننا أمام حالة خاصة للتكافؤ، أي تكافؤ في الوضعية." *

وعليه، فهي تقنية تستخدم في حالة عدم وجود وضعية غير معروفة في ثقافة اللغة المستهدفة، مما يستدعي إيجاد موقف يقابله في ثقافة اللغة المترجم إليها، أي هو استبدال واقع اجتماعي بآخر يتلاءم والإقليم الذي ينتمي إليه النص الهدف، مع الحفاظ على المعنى دون الشكل. فمثلاً لا تترجم هذه الجملة الإنجليزية: He kissed his daughter on the mouth بجملة "قبل ابنته على فمها" إلى العربية، لأن هذا المعنى مناف للأخلاق والآداب، فنعبر عنه بـ "قبل ابنته على جبينها."

¹ Vinay et Darbelnet. Ibid, p.p 3.5.

3. الترجمة المتخصصة:

من المتعارف عليه أن لغات التخصص تشكل وعاء المعارف، بحيث أضحى المترجم، في الوقت الراهن، أمام ثورة لغوية في التخصصات العلمية والتقنية، مما يستدعي الاحاطة بلغات التخصص ومعرفة ميزاتها ومستوياتها، ذلك لأن المترجم ذو الثقافة العامة كثيراً ما يخطئ لقلته معرفته بالتخصص وعدم فهمه الدقيق للموضوع. إذاً، فالتخصص مطلوب لدى كل مترجم مهتم بالترجمة المتخصصة. وقد صار إتقان لغة متخصصة، أو أكثر، أمر بالغ الأهمية ومسألة ضرورية لإنجاح الترجمة المتخصصة.¹

ولابدّ من أن نغير اهتمامنا بالترجمة المتخصصة إلى اللغة العربية عن طريق:

- الاهتمام بتكوين مترجمين متخصصين وتأطيرهم بأساتذة من معاهد الترجمة ومن معاهد علمية، أو إدراج مادة الترجمة في أقسام المعاهد العلمية.
- برمجة دروس متخصصة عبر شبكة الإنترنت.
- تنظيم دورات تدريبية في الترجمة والمصطلحيات لأساتذة المواد العلمية.²

¹ محمود فهمي حجازي، المرجع نفسه، ص. 2.

² محمد الديدواوي، منهاج المترجم، المرجع نفسه، ص. 134.

4. الترجمة الاقتصادية وأهدافها:

1.4. الترجمة الاقتصادية:

إن الحديث عن الترجمة الاقتصادية ليس وليد اليوم، بل اقترن بالحركة الترجيحية عموماً على قدمها. ذلك أن ما يصادف المترجم الاقتصادي قد يصادف المترجم في ميادين أخرى، وما يعاينه الحقل الترجيحي من إشكالات وصعوبات تعاينه الترجمة الاقتصادية، باعتبارها فرعاً من فروع الترجمة.

تُعنى الترجمة الاقتصادية، باعتبارها ترجمة متخصصة، بترجمة المصطلحات والنصوص ذات الطبيعة الاقتصادية ونقل المعلومة والمعرفة الاقتصادية في شكل تقارير سنوية، وبيانات، وتحليلات وإحصائيات لذوي الاختصاص والعامة على حد سواء.

ويذهب الأخضر عزي إلى إن الترجمة ذات الطابع الاقتصادي والمالي يجب أن تدعم أهداف الاتصال المعرفي واسترجاع المعاني في المجالات الفكرية، خاصة الاقتصادية منها.¹

وتعد الترجمة الاقتصادية أكثر أنواع الترجمات تطلباً للدقة والاهتمام، بوصفها ترجمة احترافية محررة من قبل خبراء محترفين لديهم من المعرفة الاقتصادية ما يمكنهم من فهم المصطلحات الاقتصادية الفريدة المستخدمة في هذا المجال. فهي تتضمن التحويل اللغوي للملفات، والمستندات، والتقارير والمحتويات الاقتصادية.

¹ ينظر: الأخضر عزي، دراسة تحليلية لصعوبات الترجمة التطبيقية للكاتب الاقتصادية الجامعية في الجزائر، كلية الآداب واللغات

فالترجمة الحقيقية في العلوم الاقتصادية تعني بصفة مترابطة ومتكاملة ترجمة معنى الكلمة والجملمة والفقرة والنص من لغة إلى لغة أخرى، مع إعطائها البعد الجمالي والحضاري المميز.¹

أما المترجم الاقتصادي، فهو الشخص المعتمد الذي أناط به الاقتصاد أعباء الترجمة، ومن ثم يقع عليه عبء ثقيل في نقل المادة الاقتصادية، مما يتطلب منه مهارة عالية وخبرة كافية وخلفية ثقافية في اللغة الاقتصادية وميل وإلمام بالموضوع المراد ترجمته، وأهم من ذلك الإخلاص والأمانة والدراسة بكل المستجدات المواكبة لعصر العولمة والتجارة الإلكترونية.

وفي هذا نستدل بقول هوبرت (Houbert):

« Le traducteur de textes économiques et financiers a en effet la grande chance d'avoir affaire à un domaine qui colle parfaitement à l'actualité. Il existe en effet aujourd'hui une foison de journaux et de magazines spécialisés, auxquels le traducteur économique peut avoir recours pour approfondir tel ou tel sujet ou trouver des indices susceptibles de l'aider à comprendre le sens d'une phrase complexe.»²

"يحظى مترجم النصوص الاقتصادية والمالية بفرصة كبيرة، لأنه يتعامل مع المستجدات. وتوجد اليوم وفرة من الجرائد والمجلات المتخصصة التي يرجع إليها المترجم بغية التعمق في موضوع ما، أو ليجد مؤشرات تساعد لفهم معنى جملة معقدة." *

¹ ينظر: الأخضر عزي، المرجع نفسه.

² Houbert, 19.12.2014 , 15 :35h www.translationjournal.net.

ويضيف قائلاً:

« Le traducteur économique et financier d'aujourd'hui a donc toutes les armes en main pour livrer un travail de qualité. »¹

" للمترجم الاقتصادي والمالي اليوم كل الإمكانيات لتقديم عمل ذي نوعية. " *

وبناءً على ما سبق، يتعين على المترجم في مجال العلوم الاقتصادية أن يكون على إطلاع واسع ومستمر بمثل هذه المستجدات، لتكون ترجمته قريبة من المنطق المتداول والمفردة الشائعة.

2.4. أهداف الترجمة الاقتصادية:

دفعنا هذا الوجود للترجمة الاقتصادية، في مجتمع مفتوح على رياح العولمة الثقافية والاقتصادية والتبادلات الدولية، إلى عرض أهم أهداف الترجمة الاقتصادية كضرورة حاسمة للانفتاح والتطور.

وفي هذا الصدد وضع الأخضر عزي أهدافاً أساسية نذكر منها:²

(1) "عرض حال حول الترجمة من اللغات الحية إلى اللغة العربية في إطار العولمة الاقتصادية والمالية، أي يجب مواكبة التطور في مجال الثراء الخاص بالمصطلحات.

¹ Hobert , Ibid.

² الأخضر عزي، المرجع نفسه.

(2) تذليل عقبات نشر الكتاب الجامعي، ولا ينبغي التركيز فقط على الجوانب التجارية بل يجب الاهتمام بالجانب المعرفي.

(3) ضرورة توحيد المصطلحات الاقتصادية والمالية، وإثراء المعاجم المتخصصة بكل المستجدات في مجال العلوم الاقتصادية والمالية.

(4) الاستفادة من تجارب البلدان العربية في مجال الترجمة وإعطاء الجامعات إمكانية حيازة مطابع خاصة بها لنشر الكتاب الجامعي.

(5) وجوب ترجمة كل كتب التراث الاقتصادي المنهجي التي قام بتأليفها جزائريون وأجانب.

(6) إعطاء مساحة معتبرة لمسألة الكلمات المترادفة في اللغة الاقتصادية وإعطاء مساحة جمالية للكلمات والعبارات وال فقرات المترجمة.

5. إشكالية ترجمة المصطلح الاقتصادي:

كثيرا ما يواجه المترجم الاقتصادي مشاكل وصعوبات أثناء عملية ترجمة المصطلحات الاقتصادية، وما تتطلبه من اختصاص، وإدراك متطلبات هذه النصوص، والبحث والتمحيص للإلمام بكافة المصطلحات والوعي بتلك المعوقات.

ومن بين الإشكاليات التي أُلقت بثقلها على الساحة الدولية، إشكالية تعريب المصطلح الاقتصادي في ظل العولمة، وقد استوقفت إشكالية اختيار المصطلحات المناسبة أو إحداث مصطلحات جديدة كثيراً من الباحثين، ومن الذين أثارت حفيظتهم الأخضر عزي الذي يؤكد على ضرورة تثبيت المصطلح العربي بدلاً من المصطلح المعرب، ولو كان واسع الانتشار، ولم يتردد في تصحيح بعض المصطلحات التي لا تتوافق في نظره مع المصطلح الأجنبي نحو: مصطلح المصرف المفضل على البنك، ومصطلح النفط على البترول ومصطلح المكتبية أو الديوانية على البيروقراطية، إلخ.¹

وإذا ما أضيفت إلى هذه الإشكالية إشكالية كبرى لا تقل أهمية عن سابقتها، ألا وهي إشكالية توحيد المصطلح الاقتصادي وتعدد دلالات المصطلح الواحد. وفي هذا الإطار يجدر بنا الإشارة إلى الجهود التي يبذلها مكتب تنسيق التعريب بالرباط الذي يهدف إلى تجميع كل المصطلحات المستعملة في الوطن العربي، وعرضها على مؤتمر الخبراء العرب لاختيار بعضها وتوحيدها.²

ومن ناحية أخرى، لا يتردد المترجم الاقتصادي في تقريب المصطلحات التي ليس لها مقابل في اللغة العربية، انطلاقاً مما اتفق عليه علماء اللغة والمترجمون المحدثون في حصر المعنى الواحد في المصطلح الواحد للتخلص من التشويش في المصطلحات، خاصة تلك التي تزخر بها المعاجم الاقتصادية العربية التي تستخدم المصطلح الواحد للدلالة على عدة معان.

¹ الأخضر عزي، المرجع نفسه.

² عبد الرحمن الحاج صالح، بحوث ودراسات في اللسانيات العربية، الجزء الأول، منشورات الجمع الجزائري للغة العربية، 2007،

ف نجد مثلا أن مصطلح الاهتلاك، والاستهلاك، والإهلاك لها المفهوم نفسه، علما أن الاهتلاك مرادف للإهلاك، وينطبق هذا المصطلح على النقص المسجل في قيمة الأصول الثابتة أي الاستثمارات. أما مصطلح الاستهلاك، فيطبق على الأصول القابلة للفناء وأبرز تعبير عنها المخزونات، فكل ما يهلك يمثل استثمارا وكل ما يستهلك يعد مخزونا، أي أن هناك تباينا كبيرا في روح المصطلحين السابقين، فهما لا يؤديان المعنى نفسه. وهنا يجد المترجم الاقتصادي الصعوبات في إضفاء الطابع الجمالي على المصطلح، فيفقد معناه.¹

وقد تُقابل عدة مصطلحات للدلالة على المعنى الواحد مثل المصطلحات سهم، وسند، وصك، مع وجود اختلافات بينها. وهذا ما حدا باللغوي المعاصر الأب أنستاس ماري الكرملي إلى القول: "إذا كنا نرى بعض العجز في المعاجم العربية، فالعجز أعظم في الدواوين الإفرنجية العربية والعربية الإفرنجية فإنك إذا تقرت فيها عن كلمة إفرنجية لتعرف سابقاتها عند العرب ذكر لك المؤلف عدة ألفاظ ربما كانت متقاربة بل ربما كانت أيضا متضاربة فتصبح في حيرة من اختيار الكلمة المطلوبة ولهذا فكثيرا ما تكون المعاجم لطالب اللغة الأعجمية سدا منيعا في وجهه."²

ونظراً، لأن مشكلة ترجمة المصطلح الاقتصادي من المشاكل الخطرة التي تعترض سبيل المترجم الاقتصادي في الوقت الراهن وتحيط به، فقد أدى الشعور بخطورة هذا الوضع إلى ظهور جهود فردية في وضع المصطلح، ثم انتقل الاهتمام به إلى الصعيد القومي بغية التخلص من الفوضى المصطلحية.

¹ الأخضر عزي، المرجع نفسه.

² الأخضر عزي، المرجع نفسه.

خلاصة:

نستنج من كل ما ورد في هذا الفصل، أن الترجمة ليست مجردة سهلة المنال والتحقيق، لاسيما الاقتصادية منها، وهذا راجع لخصوصية النص الذي تناوله والذي ينطوي على معارف، وتجارب، وثقافات، وأفكار ورؤى متنوعة ومتشعبة، الأمر الذي يخلق مشاكل تعرقل مسار المترجم الاقتصادي وتحول دون وصوله إلى ترجمة مثلى.

إن مشكلة ترجمة المصطلحات الاقتصادية لم تكن بالأمر المستجد، بل مشكلة مطروحة دائما، ومستمرة للأزل، ما لم تتسارع الهيئات المعنية بالتدخل السريع للوصول إلى سبل وحلول فعلية، في ظل ثقافة العولمة وما استجدّ من مفاهيم ومصطلحات وتداعيات، عبر كافة أقطار الضاد على قدم وساق.

الفصل التطبيقي:

دراسة تحليلية مقارنة

للمصطلحات الضريبية

تمهيد:

لا يمكن أن ينظر إلى النظام الضريبي بمعزل عن الاقتصاد، باعتباره شريان الحياة الذي يمد الخزائن العامة للدول، ويمول مشاريعها التنموية الحضارية، فكان ذلك دافعا لتسليط الضوء على ماهية الضرائب، مبرزين أنواعها، وأهدافها، وجرّد أهم مصطلحاتها الأصلية، المتداولة باللغة الفرنسية ومقابلاتها العربية، وإخضاعها للتقيب والتحليل، بعد دراسة تأثيلية، والوقوف على مواضع الاختلاف وإبراز الهفوات.

1. نبذة عامة حول الضرائب:

تعدّ الضرائب في عالمنا المعاصر من الصق القضايا بحياة الإنسان، سواء من حيث أدائه لها أو من انتفاعه بمواردها في إطار الخدمات العامة المقدمة من قبل الدولة. وهي في كافة المجتمعات المتقدمة والنامية أحد المصادر الرئيسية لإيرادات الدولة التي تستخدمها في الإنفاق على الخدمات لتحقيق الرفاهية وتقديم المجتمع.

وإن الأهمية التي تتصف بها الضريبة تدفعنا إلى محاولة معالجة مختلف جوانبها، حتى تتمكن من إعطاء صورة عامة لها، من حيث ماهية الضرائب والخصائص التي تميزها من بقية المصادر التمويلية، بالإضافة إلى ذكر مختلف أهداف الضريبة.

1.1. مفهوم الضريبة:

تعددت التعاريف التي أعطتها علماء المالية والمفكرون الاقتصاديون للضريبة، غير أنها تنصب في معنى واحد وتحدد شرطين أساسيين للضريبة، وهما الإجبار والمقابل الملموس، فقد عرّفت كما يأتي:

« الضريبة فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية، بصورة نهائية مساهمة في التكاليف والأعباء العامة دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل ما يدفعه من ضرائب إلى الدولة. »¹

كما عرّفت «بأنها استقطاع نقدي تفرضه السلطات العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقا لقدراتهم التكلفية، بطريقة نهائية وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة.»²، فضلا عن كونها «فريضة نقدية يتحملها المكفون بصورة نهائية دون مقابل، وهي أداة مالية تلجأ إليها الدولة لتحقيق أهدافها.»³

¹ محمد عباس محرزى، اقتصاديات المالية العامة. ديوان المطبوعات الجامعية. الجزائر، 2003، ص. 176.

² وليد زكريا صيام. حسام الدين مصطفى الخداش. وائل عودة العكشة. مروان عبد الوهاب خياطة، الضرائب ومحاسبتها، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ودار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط2، 1997، ص. 15.

³ أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، دار الزهرة للنشر والتوزيع، عمان، 1997، ص. 131.

ومن مجمل هذه التعاريف المقدمة، يمكن تحديد خصائص الضريبة التي نذكرها كآلاتي:

- ✓ الضريبة فريضة نقدية: هي اقتطاع نقدي يستهدف ثروة أو دخل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، باعتبار أن كافة المعاملات والمبادلات في مختلف جوانب النشاط الاقتصادي تتم بصورة نقدية.¹
- ✓ الضريبة فريضة إلزامية: ليس للفرد من خيار في دفع الضريبة، فهو ليس حرّاً بل مجبراً على دفعها إلى الدولة بغض النظر عن رغبته في الدفع.²
- ✓ الضريبة اقتطاع نهائي: بمعنى أنها لا تسترد ولا تحق المطالبة بها ويدفعها المكفون بصفة نهائية لا رجعة فيها.
- ✓ الضريبة تدفع دون مقابل: المكلف يدفع الضريبة باعتباره عضواً في الهيئة الاجتماعية دون اشتراط الحصول على مقابل أو نفع معين، والغرض من الضريبة هو تغطية النفقات العامة ومساهمته في الأعباء العامة للدولة.
- ✓ الضريبة تحقق نفعاً عاماً: هنا الدولة لا تلتزم كما ذكرنا بتقديم خدمة معينة أو نفع خاص إلى المكلف بدفع الضريبة، بل إنها تحصل على حصيلة الضرائب بالإضافة إلى غيرها من الإيرادات العامة لاستخدامها في أوجه الإنفاق العام، محققة بذلك منافع عامة للمجتمع.³

¹ محمد عباس محززي، اقتصاديات الجباية والضرائب. دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2004. ص. 15.

² بطريق يونس أحمد. حامد عبد المجيد دراز. المرسي سيد حجازي. محمد عمر أبو دوح، المالية العام، الضرائب والنفقات العامة،

الدار الجامعية، الإسكندرية، لا يوجد تاريخ النشر، ص. 21.

³ زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، بيروت، 1998، ص. 121. 122.

2.1. أنواع الضريبة:

من المعلوم أن الضرائب في الوقت الحالي تضم أنواعا عديدة تتفاوت أهميتها وآثارها الاقتصادية والاجتماعية. وسنستعرض، فيما يأتي، أهم أنواع الضرائب:

1.2.1. الضرائب المباشرة:

تعتبر الضريبة المباشرة متى كان المكلف بها قانونا هو نفسه من يتحمل العبء الضريبي بصفة نهائية، فلا يمكن التخلص منها أو نقل عبئها إلى شخص آخر.¹

أ. الضريبة على الدخل الإجمالي (I.R.G): هي "ضريبة سنوية وحيدة تفرض على الدخل الصافي الإجمالي للأشخاص الطبيعيين المكلفين بالضريبة."²

ب. الضريبة على الإنفاق: تمس الإنفاق لأغراض الاستهلاك أو الاستثمار، أي على شراء العقارات والأسهم والسندات وغير ذلك من رؤوس الأموال، وتفرض حين ينفق الفرد كل رأسماله أو بعضه أو دخله في سبيل سد حاجة له.³

ج. الضريبة على رأس المال (الثروة): تتمثل في تلك التي تتخذ رأس المال وعاء لها، ويقصد برأس المال قيمة ما يمتلكه الفرد من ثروة، سواء كانت سلعا مادية، كالموجودات الثابتة، أو حقوقا معنوية كالأسهم والسندات على شكل نقود.⁴

¹ زينب حسين عوض الله، المرجع نفسه، ص. 127.

² عادل فليح العلي، مالية الدولية، عمان، دار زهران للنشر والتوزيع، 2008، ص. 316.

³ علي زغدود، المالية العامة. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص. 200.

⁴ وليد زكريا صيام. حسام الدين مصطفى الخدّاش. وائل عودة العكشة، مروان عبد الوهاب خياطة، المرجع نفسه، ص. 27.

د . الضريبة على أرباح الشركات (I.B.S): أسست كبديل للضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية، وتُعرف على أنها "ضريبة سنوية تفرض على الأرباح والمداخيل المحققة من طرف الشركات أو الأشخاص المعنويين".

ه . الدفع الجزافي: هو عبارة عن ضريبة مباشرة تفرض على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والهيئات المقيمة بالجزائر التي تدفع مرتبات وأجور لمستخدميها .

2.2.1. الضرائب غير المباشرة:

هي التي يستطيع من يقوم بتوزيعها نقل عبئها إلى غيره، فتكون بمثابة الوسيط فقط وهذه الضريبة ليست لها صفة الثبات والاستقرار.¹

أ . **الضرائب على الاستهلاك:** تفرض على أساس واقعة الاستهلاك أو انفاق الفرد لدخله، وهي متعددة ومتنوعة، مثل الرسوم الجمركية والرسم على القيمة المضافة.

ب . **الضرائب على التداول:** تفرض على تداول الأموال وانتقالها بين الافراد كضريبة الطابع ورسوم التوثيق والتسجيل.²

¹ عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2007، ص.20.

² الوحدة رقم 8 الضرائب والرسوم، 03.01.2015، 23:46 h www.onefd.edu.dz

2. أهداف الضريبة:

تستخدم الدولة الضريبة وسيلة لتحقيق أهداف معينة وهي:

1.2. أهداف مالية واقتصادية:

يقصد بها تغطية الأعباء العامة، أي أن الضريبة تسمح بتوفير الموارد المالية للدولة بصورة تضمن لها الوفاء باتجاه الإنفاق على الخدمات المطلوبة من أفراد المجتمع، وتمويل الإنفاق على الخدمات العامة وعلى الاستثمارات الحكومية.

أما الهدف الاقتصادي، فيتمثل في الوصول إلى حالة الاستقرار الاقتصادي والتأثير في الفعاليات الاقتصادية مثل الاستثمار، والاستهلاك، والاستيراد والتصدير.¹

2.2. أهداف اجتماعية:

يكن الهدف الاجتماعي للضريبة في إعادة توزيع الدخل القومي، أو الثروة، بين أفراد المجتمع للتقليل من الفوارق الاجتماعية.² وقد تلجأ الدول لسن قوانين ضريبية تتضمن تخفيضات قصد زيادة عدد سكانها.³

¹ حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007، ص. 12.

² خالد شحادة الخطيب، احمد زهير الشامية، أسس المالية العامة، دار وائل لنشر الأردن، ص. 153.

³ زغدود علي، المالية العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، بنعكون الجزائر، 2006، ص. 177.

3.2. أهداف سياسية:

أصبحت الضريبة مرتبطة بشكل مباشر بمخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ففرض رسوم جمركية على منتجات بعض الدول وتخفيضها على منتجات أخرى يعتبر استعمالاً للضريبة لأهداف أو أغراض سياسية، فهي تمثل أداة من أدوات السياسة.¹

3. تقديم المدونة:

1.3. التعريف بالمدونة:

لا يخفى على أحد الأهمية الخاصة والمكانة المهمة التي تحتلها الضرائب في الوقت الحاضر، ليس بوصفها مورداً مهماً من الموارد المالية للدولة فحسب، وإنما بوصفها أداة رئيسة في السياسة الاقتصادية والاجتماعية أيضاً.

واستجابة للأهمية المشار إليها آنفاً حاولنا في هذا الفصل دراسة مجموعة من المصطلحات الاقتصادية، الضريبية منها خاصة، في اللغة الفرنسية والترجمات العربية المقابلة لها. وقد اخترنا أحد المعاجم المتخصصة في المجال الاقتصادي للمؤلف مصطفى هني، أستاذ بكلية الحقوق والعلوم الاقتصادية في جامعة الجزائر، كمدونة لدراستنا، والمعنون بـ "معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية" في طبعته الثالثة، الصادر عن مكتبة لبنان ناشرون، سنة 2001، ثلاثي اللغات: فرنسية، وإنجليزية وعربية، ومرتب ترتيباً ألفبائياً يسهل استعماله والعمل به.

¹ علي العربي، عبد المعطي عساف، إدارة المالية العامة، جامعة الإسكندرية، مصر، ص. 80.

2.3. أهداف الدراسة:

يمكن أن نحتزل تقديم هذا العمل في محاولة رصد الأهداف التي جاء ليحققها نحو:

- نشر المصطلح الاقتصادي العربي، مع السعي إلى توحيدده لضمان الوحدة الاقتصادية العربية.
- تمهيد الطريق لدراسة المواد الاقتصادية باللغة العربية في المعاهد والجامعات.
- ضرورة إقامة وحدة معجمية لترسيخ المصطلح الاقتصادي وضبطه.

وعلى الرغم من أن هذا المعجم جاء بمستوى عالمي وأكاديمي، محرراً بدرجة من الدقة والأمانة العلمية، إلا أن ما لمسناه فعلاً عند تصفحنا للمعجم للوهلة الأولى عدم مراعاة أسلوب النص العربي، وانعدام بعض المقاطع وعدم ترجمة بعض الكلمات إلى العربية، وفي المقابل كان النص الفرنسي كاملاً إلى حد ما.

3.3. مجال الدراسة:

فيما يلي عرض بعض المصطلحات الضريبية الواردة في المدونة، على سبيل التمثيل لا الحصر، وترجمتها إلى اللغة العربية. وقد وقع اختيارنا عليها لأهميتها وكثرة تداولها بين أهل الاختصاص والعامّة، وما تطرحه من جدل عند ترجمتها. وقد تطرقنا فيها إلى دراسة تأثيلية للمصطلح الفرنسي، ثم عمدنا إلى تحليل الترجمة الواردة في المعجم، تتخللها تعريفات لغوية واصطلاحية للمقابل العربي، وفي بعض الأحيان تقديم وجهة نظرنا بغية التوصل إلى المصطلح الأنسب. ولا بأس من جرد عينة من المصطلحات الضريبية في الجدول الآتي:

| | | | |
|----|----------------------------|-----------------------------------|----|
| 1 | Acompte provisionnel | قسط مؤقت | 1 |
| 2 | Contribuable | ممول، مكلف، دافع الضرائب | 2 |
| 3 | Dégrèvement | تخفيض، انقاص، اعفاء | 3 |
| 4 | Evaluation cadastrale | تقدير قيمة الضريبة على العقار | 4 |
| 5 | Evasion fiscale | تهرب من دفع الضريبة | 5 |
| 6 | Impôts sur le revenu | ضرائب الدخل | 6 |
| 7 | Majorations d'impôt | ضريبة اضافية | 7 |
| 8 | Paiement fractionné | دفع على أقساط | 8 |
| 9 | Péage | رسم عبور الطريق | 9 |
| 10 | Pénalités fiscales | جزاءات ضريبية | 10 |
| 11 | Produits hors taxe | سلع منتجات معفية من الرسم الجمركي | 11 |
| 12 | Réévaluation des actifs | اعادة تقدير الاصول | 12 |
| 13 | Régularisation | انتظام | 13 |
| 14 | Retenue à la source | اقتطاع الضريبة من المنبع | 14 |
| 15 | Revenus agricoles | دخل زراعية | 15 |
| 16 | Système d'amortissement | نظام الاستهلاك السريع | 16 |
| 17 | Taxe foncière | رسم عقاري، ضريبة عقارية | 17 |
| 18 | Taxe sur la valeur ajoutée | ضريبة القيمة المضافة | 18 |
| 19 | Taxe sur les plus-values | ضريبة على زيادة في قيمة رأس المال | 19 |

4. دراسة تحليلية مقارنة للمصطلحات الواردة في المدونة:

1- مصطلح « Acompte provisionnel »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|----------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Acompte provisionnel | قسط مؤقت |

أ. دراسة مصطلح « Acompte provisionnel »:

نبدأ دراستنا بلمحة حول أصل هذا المصطلح وتاريخه في دراسة تأيلية وجيزة: هو مصطلح مركب من كلمتين « acompte » و « provisionnel »، وهو متلازم لفظي، بحيث يمثل وحدة معنوية. فقد ظهر مصطلح « acompte » سنة 1740، وهو مكون من « à » و « compte » ومعناه:

« Manière de parler abrégée, pour dire qu'on a donné ou reçu quelque chose sur la somme due. »¹

أي: "طريقة كلام مختصرة للقول بأننا قدمنا أو استلمنا شيئاً من المبلغ المستحق."*

وورد في قاموس لاروس على النحو الآتي:

« Paiement partiel à valoir sur le montant d'une somme à payer. »²

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales <http://www.cnrtl.fr/etymologie>.

² Le petit Larousse illustré, 2011, p.12.

بمعنى: "دفع جزئي على الحساب للمبلغ المستحق." *

وأما كلمة « provisionnel » وهي صفة، فقد كان أول ظهور لها سنة 1484

« provisionnal » بمعنى "مؤقت"¹. كما وردت كذلك في قاموس لاروس على أنها: "كل ما

يتم مؤقتا في انتظار التسوية النهائية." *

« Qui se fait par provision en attendant le règlement définitif. »²

وظهر مصطلح « acompte provisionnel » مجتمعا بمفهوم واحد سنة 1950

بمعنى:

« Somme à payer d'avance, calculée sur les impôts de l'année d'avant. »³

أي: "مبلغ واجب دفعه مسبقا، على حساب ضرائب العام السابق." *

وورد التعريف نفسه في المعجم المالي كالاتي:

« Une somme d'argent qu'un contribuable verse au trésor public, Il est déterminé en fonction de l'impôt payé l'année précédente. »⁴

أي: "مبلغ مالي مقدم من قبل المكلف بالضريبة للخرينة العمومية، محدد وفقا للضريبة المدفوعة العام

السابق." *

وتما سبق نلاحظ محافظة المصطلح على مفهومه، واتصاله الشديد بالسياق الاقتصادي.

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, idem.

² Larousse, Idem, p.830.

³ Lexique des termes administratifs, dernière édition, paris, p.152.

⁴ Lexique-finance, www.trader-finance.fr.

ب. تحليل الترجمة:

جاء المقابل له بمصطلح "قسط مؤقت" وفق ترجمة حرفية فيها مقابلة كل وحدة في النص الأصلي بوحدة واحدة في اللغة الهدف. ولنتمکن من تحليل تقنية الترجمة ونقدها، نعرض لمحة عن هذا المصطلح. فمعنى "قسط" لغة جمع أقساط، وهو جزء من مبلغ يدفع سداداً لقرض، نقول صرف قسطاً من رأسماله أي جزءاً منه.¹ أما "مؤقت"، فيعني زائل لا يدوم، مرتبط بوقت محدد.²

أما تعريفه الاصطلاحي، فقد ورد في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على النحو

الآتي:

"دفع تسبيق من الحصص الضريبية المفروضة على المكلف بالضريبة عن طريق الجداول المتعلقة بالسنة الأخيرة التي وجبت عليه الضريبة برسمها. ويجوز للمكلف بالضريبة الذي يعتبر أن مبلغ التسبيقات التي سبق أدائها برسم سنة مالية يساوي أو يفوق الحصص الضريبية التي ستكون في النهاية على ذمته، أن يعفي نفسه من القيام بأداء تسبيقات جديدة مقررة لتلك السنة"³.

وبناءً على هذا التعريف، كان من الأجدر اختيار مقابل "تسبيق على الحساب"، باعتباره

ناقلاً للمعنى المقصود، أي سداد جزئي للدين ناهيك عن انتشاره وشيوعه بين أهل الاختصاص.

¹ معجم المعاني الجامع، معجم عربي عربي <http://www.almaany.com>

² معجم المعاني، المرجع نفسه.

³ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مادة 355، ص. 156. 157.

2- مصطلح « Contribuable »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|---------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Contribuable | ممول / مكلف / دافع الضرائب |

أ. دراسة مصطلح « Contribuable »:

هو اسم ظهر أول مرة سنة 1401، بمعنى:

« ¹ Personne assujettie au paiement de l'impôt. »

"شخص خاضع لدفع الضريبة." *

وهو التعريف نفسه في معجم المصطلحات الادارية:

« ² Personne qui peut avoir à payer des impôts. »

أي: "الشخص الذي يُمكنه دفع الضرائب." *

وورد كذلك على أنه: "الشخص الذي من واجبه التعاون وتسديد الضرائب المستحقة في

الآجال المحددة، والذي من حقه دفع فقط ما هو منصوص عليه في القانون، وفقا لظروفه الشخصية،

ودخله أو ممتلكاته العقارية." *

¹ Le petit Larousse illustré, 1990, p.257.

² Lexique des termes administratifs, dernière édition, paris, 2004, p.49.

« Personne qui a l'obligation de coopérer et de payer les impôts dus dans les délais prévus. Et qui a le droit de payer seulement ce qui est exigé par la loi, en raison de sa situation personnelle, de son revenu ou de son patrimoine. »¹

من هذه التعاريف، يتضح لنا مدى خصوصيته واتصاله الوثيق بالمجال الإقتصادي عامة، والضريبي على وجه الخصوص، لأنه يحمل في طياته دلالة اقتصادية بحتة، وبذلك فهو مصطلح متخصص بامتياز.

ب. تحليل الترجمة:

جاء مصطفي هني بثلاثة مقابلات "ممول"، و"مكلف"، و"دافع الضريبة" كترجمة للمصطلح الأصل « Contribuable ». وقبل شروعنا في دراسة هذه المقابلات الثلاثة، بدت لنا لأول وهلة أنها تؤدي المعنى نفسه، ولكن التطابق التام في المعنى منعدم، وهناك حتما سمة دلالية تميز بين مختلف المترادفات تفسرها السياقات، والتخصص بالممارسة الجيدة في ميدان العمل.

إن مصطلح "ممول" لغة: اسم فاعل من مؤل، من ينفق على عمل ما.² وفي الاقتصاد هو "الشخص الذي يعنيه المشرع بالخضوع للضريبة."³ ونلاحظ حداثة هذا المصطلح في اللغة العربية. وورد معنى "المكلف" في معجم المعاني، على أنه اسم مفعول من كلف، مكلف بمهمة أي موكول إليه

¹ Guide pour l'élaboration d'une charte du contribuable, centre de rencontres et d'études des dirigeants des administrations fiscales, paris, p.p.3.6.

² المعجم الوسيط، ص. 892.

³ التشريع الضريبي، منتدى طلبة الحقوق، 24 أكتوبر 2010، 9:47، <http://ta3lem.montadarabi.com>

بها لإنجازها.¹ وله معنى اقتصادي وهو "البالغ الذي تهيئه سنه وحاله لأن تجرى عليه أحكام الشرع والقانون في دفع الضرائب."²

ويحيلنا هذا إلى استنباط الفجوة بين المكف والممول، فليس بالضرورة أن يكون المكف ممولاً للخزينة العمومية. فقد يكلف المشرع شخصا آخر غير الممول بدفع الضريبة، فيقوم بدوره باستردادها من الممول، كما هو الحال بالنسبة إلى ضريبة الاستهلاك التي يدفعها المنتج (المكف)، ثم يقوم بتحصيلها من المستهلك (الممول) من ثمن السلعة.

أما "دافع الضرائب"، فهو "الشخص سواء كان طبيعياً (فرداً) أو معنوياً (شركات ومنشآت مختلفة) الذي تفرض عليه الضريبة بموجب القانون الضريبي، ومن ثم يتوجب عليه دفعها، إلى السلطات الضريبية."³

وبعد هذا العرض يمكننا القول: إن المترجم اعتمد على تقنية التعادل الترجمي في نقل المصطلح الأصل. وأهم ما يلاحظ عدم وجود تكافؤ شكلي، نظراً لإيراد عدة مقابلات لمصطلح واحد، مما قد يكون عرضة للفوضى والتشتت المصطلحي، ولا يسعنا إلا أن ننحاز للمصطلح "مكف"، لشيوعه بين أهل الاختصاص، فهو كفيل بإزالة الإبهام أو الالتباس الذي قد يقع في الأذهان.

¹ معجم المعاني، المرجع نفسه.

² المعجم الوسيط، ص. 795.

³ سهام محمد جاسم، العلاقة بين المكف والإدارة الضريبية وتأثيرها في الحد من التهرب الضريبي، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة، ص. 13.

3- مصطلح « Dégrevement »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|---------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Dégrevement | تخفيض / انقاص / اعفاء |

أ. دراسة مصطلح « Dégrevement » :

هو اسم مذكر، مشتق من الفعل « dégréver »، وقد ظهر أول مرة سنة 1790 ومعناه:

« Remise totale ou partielle effectuée sur le montant des impositions à un contribuable. »¹

أي: "تخفيض كلي أو جزئي على المبلغ الخاضع للضريبة للمكلف بها." *

وورد تعريفه في قاموس لاروس كالاتي:

« Diminution de charges fiscales. »²

"تخفيض العبء الضريبي." *

كما ورد تعريفه على النحو الآتي:

« Une restitution d'une somme d'argent du trésor public au contribuable. »³

بمعنى: "إعادة مبلغ من المال للمكلف بالضريبة من قبل الخزينة." *

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, idem.

² Le petit Larousse illustré 2011, p.298.

³ www.rachatducredit.com.

ونلاحظ توافقاً بين هذه التعاريف للمصطلح، مما يجعلنا على خصوصيته ودلالته الإقتصادية.

ب. تحليل الترجمة:

حتى يتسنى لنا تحليل الترجمة ونقدها، نورد عرضاً موجزاً للتعريف اللغوي والاصطلاحي للمقابلات الثلاثة المقترحة. جاء المقابل الأول "تخفيض" وهو اسم جمعه تخفيضات، والتخفيض من هول المصاب: التخفيف، التهوين من، تخفيض الأجور: تنزيلها، تخفيض الأسعار: تقليل ثمنها.¹

ومن أسماء الله تعالى الحسنى "الخافض" هو الذي يخفض الجبارين والفراعنة، أي يضعهم ويهينهم. والخفض ضد الرفع، وفي قوله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يخفض القسط ويرفعه"، قال: القسط العدل ينزله مرة إلى الأرض ويرفعه أخرى.² ويتبين لنا من هذا التعريف اللغوي قدم وأصالة هذا المصطلح في اللغة العربية.

أما الثاني، "انقاص" فهو مصدر أنقص، انقص الثمن: خفضه، انقص من قيمته: قلل منها.³ وفيما يخص المقابل الثالث "إعفاء"، فهو مصدر أعفى جمعه إعفاءات، وفي مجال دراستنا إعفاء ضريبي: قانون ضرائب يسمح لدافع الضرائب أن يستبعد أنواعاً معينة من دخله ويعفيها من الضرائب.⁴

¹ معجم المعاني، المرجع نفسه.

² لسان العرب، مادة خفض، ص. 145.

³ معجم المعاني، المرجع نفسه.

⁴ معجم المعاني، المرجع نفسه.

وقد ورد في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التعريف الاصطلاحي نفسه للمصطلح الأصل على أنه: "تخفيض يستفيد منه المكلفين بالضريبة، وخصص بالذكر التخفيضات من الرسم العقاري في حالة إبطال أو تغيير تخصيص العقار بقرار من السلطة الإدارية لأسباب مرتبطة بأمن الأشخاص والأموال. وكذا في حالة فقدان الاستعمال الكلي أو الجزئي للعقار، وذلك نتيجة لحادثة غير عادية." ¹

والجدير بالذكر أن الترادف قد لا يزعج المستعمل العادي، على عكس المستعمل المختص الذي يدرك تماما الفرق بين مختلف المصطلحات المتباينة في الواقع. ووجود ثلاثة مقابلات عربيّة لمصطلح أجنبي واحد سيخلق حتما لبساً في فهم القارئ. ويزداد اللبس عندما نجد اعتماد لفظ "تخفيض" ليس فقط في ترجمة « dégrèvement », بل أحيانا في ترجمة مصطلح آخر هو « Abatement » .

وبعد هذا البحث والتنقيب، يمكننا استنباط التقنية المستعملة لنقل مصطلح « dégrèvement », ألا وهي المعادلة. كما نلاحظ ميلا واضحا إلى استعمال المصطلح "تخفيض"، لأنه قريب من المعنى إلى حد بعيد، أضف إلى ذلك سهولة تداوله وبساطته وشيوعه بين أهل الاختصاص، مقارنة بـ "انقاص" وحبذا لو أكتفى المترجم بهذا المقابل ! .

أما مصطلح "إعفاء" هنا لم يوفق المترجم تماما في ترجمته، فلا يحمل الدلالة نفسها للمصطلح الأصل، وهو مقابل عربي دقيق للمصطلح الفرنسي « exonération » .

¹ قانون الاجراءات، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، 2015، المادة 261، ص. 118.

4- مصطلح « Evaluation cadastrale »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|------------------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Evaluation cadastrale | تقدير قيمة الضريبة على العقار |

أ. دراسة مصطلح « Evaluation cadastrale »:

هو مركب مصطلحي من كلمتين « évaluation » و« cadastrale »، أما الأولى، فهي

اسم مقترضة من الكلمة اللاتينية « valere » ومعناها:

« nf. action d'évaluer, déterminer la valeur, le prix, l'importance. »¹

أي: "إسم مؤنث: فعل التقييم، وتحديد القيمة والسعر والأهمية." *

أما الثانية، فهي صفة مشتقة من الاسم « cadastre ». وقد ظهر هذا المصطلح سنة

1758 حاملا للمعنى الآتي:

« Arpentage et évaluation des propriétés imposables. »²

أي: "مسح الممتلكات التي تخضع للضريبة وتقديرها." *

وللمصطلح صلة وثيقة بالمجال الاقتصادي، ولاسيما الضريبي منه، كما يبدو من تعريفه الآتي:

¹ Le petit Larousse illustré, 1999, p.396.

² Centre national de ressources textuelles et lexicales, idem.

« La détermination de la valeur des biens fonciers passibles de la taxe. »¹

بمعنى: "تحديد قيمة العقارات الخاضعة للضريبة." *

فالأمر يتعلق بالقيمة المرجعية للعقار التي تحددها مصلحة الضرائب، لتغطية الرسوم. والملاحظ مما سبق، تخصص المصطلح واتصاله الشديد بالسياق الاقتصادي.

ب. تحليل الترجمة:

جاء المقابل في عبارة كاملة آلا وهي: "تقدير قيمة الضريبة على العقار". وحتى تتمكن من تحليل الترجمة، تناول كل كلمة على حدة بدءاً بكلمة "تقدير". نقول: قدر الشيء قدراً: بين مقداره.² وجاء معناها في معجم المعاني كالآتي: تقدير مصدر للفعل قدر، ويقال قدر مساحة الأرض أي قاسها، وعابنها وحددها.³ وقد وردت في القرآن الكريم في سورة يونس «هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لَتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾».⁴ أما كلمة "قيمة"، فهي مصدر قيم، قيم الشيء تقيماً: قدر

¹ <http://bofip.impots.gouv.fr/> .

² معجم الوسيط، ص. 718.

³ معجم المعاني، المرجع نفسه.

⁴ القرآن الكريم، سورة يونس، الآية 5.

قيمتها، قيم السلعة: حدّد ثمنها.¹ وأما "الضريبة"، فهي ما يفرض على الملك والعمل والدخل.² و"العقار" هو كل ملك ثابت له أصل كالأرض والدار، وجمعه عقارات.³

أما تعريفه الاصطلاحي، فقد ورد في قانون الإجراءات الضريبية كآتي:

"تحديد أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية والغير المبنية، في المساحة الخاضعة للضريبة."⁴

ويتمّ حساب الضريبة على العقارات بواقع نسبة مئوية من القيمة الإيجارية للعقارات الخاضعة، ويتم تقدير قيمة الوحدة العقارية المتخذة من قبل لجان متخصصة في التقدير والتقييم، وفقا لموقعها الجغرافي وخدماتها، كأساس لحساب الضريبة العقارية.

وبعد هذا العرض، يمكن تحديد تقنية الترجمة المعتمد عليها، وهي الترجمة التفسيرية، فقد اقترح المترجم المقابل: "تقدير قيمة الضريبة على العقار" كعبارة شارحة للمصطلح «évaluation cadastrale».

وإذا أمعنا النظر فيما سبق نرى وجود خلل في نقل المعنى الأصلي المراد به تقييم الأراضي والعقارات، كأساس لحساب الضريبة، وليس تحديد قيمة الضريبة على تلك العقارات، فالمقابل الذي

¹ المرجع نفسه.

² محمد هادي اللحام، محمد سعيد، زهير علوان، قاموس لغوي عام، دار الكتب العلمية، 1971، بيروت، ص. 431.

³ معجم الوسيط، ص. 615.

⁴ قانون الإجراءات، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، 2015، مادة 254، ص. 116.

أتى به مصطفى هني يأخذنا إلى منحى ومفهوم آخر. فكان من الأرجح ايراد البديل "تقدير قيمة العقار الخاضع للضريبة"، لكونه الأنسب لجلاء معناه وشموليته.

5- مصطلح « Evasion fiscale »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
|-----------------|---|
| Evasion fiscale | تهرب من دفع الضريبة |

أ. دراسة مصطلح « Evasion fiscale »:

هو مصطلح مركب من كلمتين "Evasion" اسم و "Fiscale" صفة، وهو متلازم لفظي

يشكل وحدة معنوية. جاء تعريفه منحصرًا فقط في التعريف الاقتصادي كالآتي:

« Comportement d'adaptation à la réglementation fiscale de la part de contribuables qui utilisent toutes ses possibilités à seule fin de payer moins d'impôts. »¹

أي: "سلوك المكلفين بالضريبة للتكيف مع الأنظمة الضريبية، وذلك باستعمال كل الإمكانيات لدفع ضرائب أقل." *

¹ Dictionnaire d'économie et de sciences sociales, p.409.

فإذا ما ألقينا نظرة تأثيلية على المصطلح، كان لزاما التعرض لكل من الكلمتين على حدة. فقد ظهرت كلمة « évasion » في النصف الثاني من القرن الثامن عشر بمعنى فعل الهروب «action de s'évader»، مقترضة من الكلمة اللاتينية « evasio »¹. وهذا ما جاء به قاموس لاروس (Le petit Larousse illustré) :

« Action de s'évader, de s'échapper d'un lieu où l'on était enfermé. »²
"فعل الهروب من المكان الذي كنا محتجزين فيه." *

وورد في تعريفه الاقتصادي والضريبي على وجه الخصوص، ما يأتي:

« Fait de parvenir par des moyens légaux, à ne pas payer l'impôt auquel on est normalement assujetti. »³

أي "محاولة الوصول، باستعمال الوسائل القانونية، إلى عدم دفع الضريبة التي نحن في الواقع ملزمون بدفعها." *

أما أصل كلمة « Fiscale »، فهي صفة مشتقة من الكلمة اللاتينية « fiscalis » التي كانت تعني "القفة التي تُجمع فيها الأموال العامة، وأصبحت اليوم تدلّ على الإدارة المسؤولة عن الضرائب." *

« C'était le panier qui servait à récolter l'argent public. Aujourd'hui, le fisc constitue les administrations en charge des impôts.»⁴

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Le petit Larousse illustré, 1990, p. 396.

³ Ibid.

⁴ Centre national de ressources textuelles et lexicales, Ibid.

كما ورد تعريفها في قاموس لاروس على النحو الآتي:

«Fiscale : adjectif relatif au fisc. A l'impôt.»¹

ويتضح مما سبق قدم المصطلح وارتباطه الشديد بالسياق الاقتصادي. فهو مصطلح متخصص بامتياز.

ب. تحليل الترجمة:

ترجم المصطلح "Evasion fiscale" بـ "تهرب من دفع الضريبة". وحتى ننف على تقنية الترجمة المستعملة، وجب علينا عرض تعاريف الكلمات المكونة لهذا المركب المصطلحي بدءاً بـ "تهرب: الهرب، الفرار، هرب يهرب هرباً: فرّ، ذلك للإنسان وغيره من أنواع الحيوان."² وأشار إليه معجم المعاني على أنه: "اسم مصدر تهرب، التهرب من المسؤولية: التخلص منها."³

أمّا دفع، جمعه دفع، و"مصدر دفع، دفع الدين / دفع الثمن: أداه، سدّده. دفع الحساب / الفاتورة / الضرائب / مبلغاً من المال: ادفع واحمل."⁴ ومعنى دَفَعَ في المعجم الوسيط إلى فلانٍ "دَفَعاً: انتهى إليه. ويقال: طريق يدْفَع إلى مكان كذا: ينتهي إليه. ويقال دفع عنه الأذى والشرّ وإليه

¹ Le petit Larousse illustré, 1990, p. 421.

² لسان العرب، مادة هرب، ص. 783.

³ معجم المعاني، المرجع نفسه.

⁴ المرجع نفسه.

الشيء: ردّه. "1 وفي التنزيل العزيز: « وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ ». "2.

وأما الضريبة لغة، فهي مشتقة من الفعل ضرب، وجاء في لسان العرب: "الضريبة واحدة من الضرائب التي تؤخذ في الجزية ونحوها. ومنه ضريبة العبد، أي غلته، وهي ما يؤديه العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه. "3 وتجمع على ضرائب، فهي ما يفرض على الملك والعمل والدخل للدولة. "4

وجاء في معناها الاصطلاحي:

"يسعى الملزم بالضريبة إلى التخلص منها رغم تحقق الواقعة المنشأة للضريبة فيعتمد إلى سلوك احتيالي للتخلص من عبئها، أو أن الملزم يتخلص من دفعها دون ارتكاب أي مخالفة لقانون الضريبة. "5

وبناءً على هذه التعاريف، نلاحظ مدى توافق المعنى في اللغة الأصل واللغة الهدف. ونخلص من ذلك إلى أن المترجم اعتمد على تقنية الترجمة المباشرة (نسخ) على مستوى المركب المصطلحي ككل، متجاوزا الترجمة الحرفية في ترجمة مصطلح « fiscale » بالضريبة وليس الجباية. كما

¹ معجم الوسيط، ص. 289.

² القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية 251.

³ لسان العرب، مادة ضرب، ص. 550.

⁴ محمد هادي اللحام، محمد سعيد، زهير علوان، قاموس لغوي عام، دار الكتب العلمية، 1971، بيروت، ص. 431.

⁵ محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، دون طبعة، الجزائر، 2005، ص. 317.

نلاحظ عدم وجود تكافؤ شكلي، بحيث وردت الترجمة في ثلاث وحدات مقابل وحدتين للمصطلح الأصل، آخذة شكل عبارة شارحة، ولكنها ملزمة بالمعنى العام.

فقد جاءت ترجمته موفقة إلى حد ما وتفي بالغرض، ولكن حبذا لو استغنى عن لفظة دفع، واكتفى بـ "التهرب الضريبي"، باعتباره تركيباً عربياً أبسط وأسهل تداولاً، واستعماله شائع في الأوساط العربية، يؤدي المفهوم الأصلي ويُحقق الإيجاز في آن واحد.

6. مصطلح « Impôts sur le revenu »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
|-----------------------------|---|
| Impôts sur le revenu | ضرائب الدخل |

أ. دراسة مصطلح « Impôts sur le revenu »:

هو مركب مصطلحي من كلمتين « impôts » اسم، و« le revenu » اسم، تتوسطهما الأداة « sur »، وقد سبق أن أوردنا دراسة تأيلية وتعريف لغوي واصطلاحياً لكلمة « impôts ». ولذلك سنركز الآن على مصطلح « le revenu ». فهو، في حد ذاته، مركب من « le » التي هي « article » أداة تضاف للاسم المذكور، و« revenu » اسم

مذكر « nom masculin » مشتق من الفعل « revenir » ومقترض من الكلمة اليونانية « revenir »، وقد ظهر أول مرة سنة 1320 بمعنى:

« Ce qu'on retire annuellement d'un domaine. »¹

"أي ما نحصل عليه سنويا من ملكية. " *

وجاء تعريفه في قاموس لاروس كآتي:

« Total des sommes perçues à titre de rente ou en rémunération d'un travail. »²

بمعنى: " مجموع المبالغ المحصل عليها من ريع أو أجر. " *

نلاحظ أن هذا المصطلح حافظ على مفهومه الأصلي، مما يدل على خصوصيته الاقتصادية.

أما التعريف الاصطلاحي لمصطلح « Impôts sur le revenu »، فقد ورد كآتي:

« Impôt calculé d'après le revenu annuel des contribuables, personnes physiques. »³

بمعنى: " تحسب الضريبة على أساس الدخل السنوي من دافعي الضرائب، والأفراد. " *

وقد جاء تعريفه في قاموس الاقتصاد على أنه: " ضريبة وعائها هو دخل الأشخاص

الطبيين. " *

¹ Le robert dictionnaire historique de la langue française, p.1797.

² Le petit Larousse illustré 2011, p.888.

³ Ibid.

« Impôt dont l'assiette est constituée par le revenu des personnes physiques. »¹

ونلاحظ توافقاً بين المعنى اللغوي والاصطلاحي، مما يدلّ على أنه مصطلح متخصص بامتياز.

ب. تحليل الترجمة:

جاء مقابل المصطلح « Impôts sur le revenu » على شكل متلازمة لفظية

بـ "ضرائب الدخل". ولتقصي تقنية الترجمة المستعملة وجب علينا إيراد تعريف للمقابل العربي لغوي واصطلاحياً.

لقد سبق لنا أن عرضنا تعريفاً وافياً لمصطلح "الضريبة"، وسنركز على مصطلح "الدخل". فهو اسم، جمعه دخول: "ريع أو إيراد يحصل عليه الإنسان من ماله أو عمله."² وهو التعريف اللغوي الفرنسي نفسه للكلمة. أما التعريف الاصطلاحى، فقد ورد كالآتي:

" الضريبة مبلغ من النقود تجبر الدولة أو الهيئات العامة المحلية الفرد على دفعه إليها بصفة نهائية ليس في المقابل انتفاعي بخدمة معينة وإنما تمكينها من تحقيق منافع عامة."³

فهي ضريبة سنوية وحيدة تفرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة، سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو شركاء في شركات الأشخاص، أو أعضاء الشركات.

¹ Dictionnaire d'économie, ed. nathan, paris, 2007 p.503.

² المنجد في اللغة العربية المعاصرة، ص. 449.

³ زينب حسين عوض الله، المرجع السابق، ص. 118.

ونخلص إلى أن المترجم اعتمد على تقنية المعادلة في ترجمة المصطلح ككل، مع لجوئه الى تقنية الترجمة الحرفية لنقل المصطلحين « impôts » و « revenu ». فقد جاءت ترجمته حاملة لمعنى مغاير بالنسبة إلى المعنى الأصل. فالمقصود بضرائب الدخل أن هناك مجموعة من الضرائب تفرض على الدخل الواحد، فكان من المفروض ايراد مقابل يوحي بفرض ضريبة على مجموعة من الدخول، ألا وهو مصطلح "ضرائب على الدخل"، الذي يفني بالغرض وهو أكثر تداولاً وقبولاً.

ولو بيننا نوع الدخل وطبيعته وأضفنا كلمة إجمالي « global » للمصطلح لكان أدق وأنسب، لأن هذه الضريبة تفرض أساساً وبالضرورة على الدخل الإجمالي للشخص، وحثتنا في هذا شيوخ استعمال المختصر IRG في اللغة الأصل.

7. مصطلح « Majorations d'impôt »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|---------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Majorations d'impôt | ضريبة إضافية |

أ. دراسة مصطلح « Majorations d'impôt » :

هو مصطلح مركب تركيباً إضافياً من اسمين « Majorations » و « impôt »

توسطهما الأداة « d' » التي هي اختصار لـ: « de » تسبق الأسماء التي لا تحصى.

لقد عالجنا سابقا مصطلح « impôt » في دراسة تأثيلية وعرفناه لغويا واصطلاحيا، وسنركز الآن على مصطلح « Majorations » الذي ظهر أول مرة سنة 1867، وهو متكون من الفعل « majorer » و اللاحقة « ation »، ومشتق من الكلمة اللاتينية « majoratio » بمعنى الزيادة والارتفاع.¹

جاء تعريف الكلمة في قاموس لاروس كالاتي:

« Action de majorer ; augmenter le montant d'une facture, d'un impôt, relever, majorer les salaires. »²

" فعل الزيادة، زيادة مبلغ الفاتورة أو الضريبة، رفع أو زيادة في الرواتب. " *

أما التعريف الاصطلاحي، فجاء على النحو الآتي:

« Accroissement de l'impôt dû par les contribuables, soit par mesure générale, soit pour réaliser un aménagement personnel de l'impôt, soit à titre de sanction. »³

أي: " الزيادة المستحقة على المكلفين بالضريبة، إما بمقياس عام، وإما لتحقيق التكييف الخصوصي للضريبة، وإما كعقوبة. " *

وورد في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة كالاتي:

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Le petit Larousse illustré 2011, p. 611.

³ Cnrtl, ibid.

"تفرض على المكلف بالضريبة زيادة في قيمة الضرائب ويتعين عليه دفع تكملة الضريبة المطابقة، في حالة إخفاء المداخل و عدم التصريح بها أو التقديم المعتمد لتصريحات غير صحيحة، فهي بمثابة عقوبة له." ¹

والملاحظ أن هذا المصطلح حافظ على مفهومه الأصلي، مما يدل على خصوصيته الاقتصادية.

ب. تحليل الترجمة:

جاء المقابل له على شكل متلازمة لفظية "ضريبة إضافية"، وفق تقنية التعادل، متجاوزا الترجمة الحرفية لمصطلح « majoration ». وقد عرضنا آنفا تعريفا وافيا لمصطلح "الضريبة"، وسنركز الآن على مصطلح "إضافية" الذي هو اسم منسوب إلى "إضافة، ثمن إضافي: مبلغ إضافي يضاف إلى السعر الأصلي." ² كما ورد كذلك مصطلح ضريبة إضافية بمعنى ضريبة تفرض على الدخول المرتفعة. ³

وبناءً على ما سبق يتضح لنا جليا عدم وجود تكافؤ معنوي، أي أن المترجم لم يحافظ على دلالة المصطلح الأصل، وانحاز إلى مفهوم آخر يقصد به ضريبة جديدة تدفع بالإضافة إلى ضريبة

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مادة 134، ص. 48.

² معجم المعاني، المرجع نفسه.

³ المرجع نفسه.

مقررة أخرى، وبهذا تكون ترجمته عرضة لبس والتأويل. ولتقادي ذلك، نرجح مصطلح "الزيادات في الضريبة" كأحسن وأدق مقابل أتى به المشرع الجزائري، وأشاع استخدامه وحظي بالقبول العام.

8. مصطلح « Paiement fractionné »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
|----------------------------|---|
| Paiement fractionné | دفع على أقساط |

أ. دراسة مصطلح « Paiement fractionné » :

ورد هذا المصطلح في مركب مصطلحي من كلمتين « paiement » اسم وصفة « fractionné »، ولكي نقف على مفهومه، تناول كل كلمة على حدة بدراسة تأصيلية . فمصطلح « paiement » يكتب كذلك « payement » مشتق من الفعل « payer »، الذي هو، بدوره، مقترض من الكلمة اللاتينية « pacare »¹، ظهر سنة 1165 ومعناه:
 « Action de payer, de s'acquitter par un versement de ce qui est dû. »²

"فعل الدفع . . . لما هو مستحق. "*

¹ Le petit Larousse illustré 1990, p.719.

² Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid. .

وقد ورد تعريفه في قاموس لاروس على النحو الآتي:

« Action de payer une somme d'argent en exécution d'une obligation. »¹

أي: "دفع مبلغ مالي لتنفيذ التزام." *

أما مصطلح « fractionné », فقد ظهر سنة 1789 بمعنى:

« Diviser en petites parties. »²

أي "تقسيم إلى أجزاء صغيرة." *

وهي صفة مشتقة من الاسم « fraction » والمقتضة، بدورها، من الكلمة اللاتينية

« fractio », أي جزء من كل.³ « partie d'un tout »

وورد التعريف الاصطلاحي للمصطلح « paiement fractionné » كآتي:

« Possibilité offerte au contribuable, lui permettant d'acquitter les droits en plusieurs versements de montant égal. »⁴

بمعنى: "إمكانية ممنوحة للمكلف بالضريبة، تسمح له بدفع الرسوم بأقساط متساوية." *

ونلاحظ أنه مصطلح شديد الخصوصية، وله مفهوم واحد في سياق واحد، يطبق خصوصا

على رسوم التسجيل.

¹ Larousse, ibid, p.698.

² Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid. .

³ Le petit Larousse illustré 1990, p.435.

⁴ <http://droit-finances.commentcamarche.net> .

ب. تحليل الترجمة:

اقترح المقابل "دفع على أقساط"، وقد سبق أن تطرقنا إلى معنى دَفَعَ بشيء من التفصيل، أما أقساط، فجمعه قسط، قسط الشيء: جعله أجزاء والدين: جعله أجزاء معلومة تؤدي في أوقات معينة.¹

ولنبن تقنية الترجمة ونقدها، نورد التعريف الاصطلاحي الآتي: "تسديد الرسم المنصوص عليه في القانون على دفعات متساوية بناء على الطلب الصريح للشركة المدينة والمقدم والموقع في أسفل العقد المثبت لإنجاز العملية. ولا يمكن قبول طلب التجزئة على دفعات إلا إذا كان مصحوباً بعرض ضمانات كافية".²

جاء هذا التعريف ملماً وشاملاً للمعنى الأصل، مما يدل على استنساخ المفهوم نفسه في اللغة العربية. ويحيلنا إلى استنباط تقنية الترجمة، ألا وهي الترجمة المباشرة (نسخ)، فكانت ترجمته في قمة الدقة والوضوح وناقلة للمعنى المقصود، مقارنة بتلك الواردة في قانون الإجراءات الجبائية والمتمثلة في مصطلح الدفع الجزئي.

¹ المعجم الوسيط، المرجع نفسه، ص. 734.

² قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، مادة 84، ص. 25.

9. مصطلح « péage »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة.

| | |
|---------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| péage | رسم عبور الطريق |

أ. دراسة مصطلح « péage »:

نبدأ دراستنا لهذا المصطلح بلمحة وجيزة حول أصله، إذ تعود جذوره إلى سنة 1150

ميلادي على النحو الآتي:

« Péage : droit, taxe qu'on lève sur les personnes, les animaux, les marchandises, pour le passage sur un chemin, une route, un pont...»¹

" رسم يفرض على الأشخاص، والحيوانات والبضائع للمرور عبر مسار، أو طريق أو جسر. " *

ثم صار معناه سنة 1962 : دفع الرسوم للمرور في الطريق السريع.

« autoroute ...à péage »²

هو مصطلح مقترض من الكلمة اللاتينية « pes, pedis » بمعنى « pied »، أي رسم

وضع القدم « droit de mettre le pied ». وجاء مفهومه في قاموس لاروس على أنه " رسم

واجب دفعه لاستعارة طريق سريع، أو جسر، إلخ. " *

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Ibid.

« Droit que l'on paie pour emprunter une autoroute, un pont, etc . »¹

أما معناه الاصطلاحي، فجاء بشيء من التفصيل على النحو الآتي:

« Originellement droit de passage, rémunération pour un service rendu par les pouvoirs publics. »²

" في الأصل هو حق العبور، مكافأة مقابل خدمة مقدمة من قبل الحكومة. " *

ب. تحليل الترجمة:

ترجم مصطلح « péage » بـ: "رسم عبور الطريق" في شكل عبارة مكونة من ثلاث وحدات. وليتسنى لنا معرفة تقنية الترجمة المستعملة واستخلاص معنى المصطلح، وجب علينا التطرق إلى كل وحدة على حدة بإيراد تعريف لغوي واصطلاحي للمقابل في اللغة الهدف (العربية).

"الرسم" مال تفرضه الدولة لقاء خدمة من قبلها.³ أما كلمة "عبور": "عبرت النهر والطريق أعبره عبرا وعبورا: إذا قطعته من هذا العبر إلى ذلك العبر."⁴ وهو نفسه التعريف الوارد في

¹ Le petit Larousse illustré, 1990, p.720.

² Dictionnaire de l'économie contemporaine, édition Gérard et verviers, Belgique, 1968, P.194.

³ معجم الوسيط، ص. 345.

⁴ لسان العرب، مادة عبر، ص. 530.

قاموس المعاني: "عبر، يعبر، عبورا أي الانتقال من مكان إلى آخر عبر طريق أو ما بين ضفتين".¹
والطريق بمعنى الممر الواسع الممتد، أوسع من الشارع.²

كما ورد في لسان العرب أن "مكس" هي كل جباية وضريبة دراهم كانت تؤخذ من بائع السلع في الأسواق في الجاهلية.³ أما في العصر الحديث، فخصص المصطلح للدلالة على صنف واحد من الضريبة، وهي تلك المتعلقة بعبور الطرقات السريعة والحماية. ومن هذا نلاحظ أن المصطلحات تعرف نوعا من التطور الذي يمس دلالتها، فإما أن تعمم دلالتها، وإما أن تخصص.

أما اصطلاحا، وفي مجال دراستنا، فقد ورد تعريف رسم عبور الطريق، في قانون الطرق العامة للبلد الشقيق مصر، كالتالي:

"جوز بالنسبة إلي الطرق السريعة المتميزة التي تحدد بقرار من مجلس الوزراء فرض رسم استعمال مرور السيارات عليها بجميع فئاتها. ولا يسري الحكم على مركبات القوات المسلحة والشرطة وسيارات الإسعاف. وتودع حصيلة الرسم في حساب خاص بأحد بنوك القطاع العام باسم الهيئة العامة للطرق المتخصصة في رفع مستوى الخدمة لتلك الطرق وصيانتها وتشغيلها".⁴

¹ معجم المعاني، المرجع نفسه.

² معجم الوسيط، ص. 556.

³ لسان العرب، مادة مكس، ص. 220.

⁴ قانون الطرق العامة، رقم 84، مادة 9، 1968.

وعليه، فهي ضريبة تفرض على أصحاب السيارات السياحية والنفعية مثل الشاحنات وحافلات النقل، كعريفة لاستعمال الطرق السريعة. وتعمد الجزائر إلى تطبيقها قريبا في إطار سياسة تعزيز الإيرادات العامة للدولة.

وقد تبني المترجم تقنية الترجمة التفسيرية الشارحة في نقل المصطلح « péage »، معنيا بالمعنى على حساب الشكل، ولو أنه كان بإمكانه توضيح ذلك بإضافة كلمة "السريع" أو "السيار" للعبارة "رسم عبور الطريق" لتقوية دلالة المصطلح الأصلي. وإذا ما خيّرنا بين المصطلحين "مكس" و"رسم عبور الطريق"، فإننا نختار كلمة مكس احتراما لقواعد الاصطلاح، والتي مفادها مصطلح واحد لمفهوم واحد. وأما اختيارنا للمصطلح الثاني، فدرجة شيوعه وتداوله بين أهل الاختصاص والعامة.

10- مصطلح « Pénalités fiscales »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|---------------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Pénalités fiscales | جزاء ضريبية |

أ. دراسة مصطلح « pénalités fiscales » :

هو مصطلح مركب من « pénalités » اسم، و« fiscales » صفة، وهو متلازم لفظي يشكل وحدة معنوية. يعود ظهور مصطلح « pénalités » إلى سنة 1319 بمعنى وجع وألم « peine, malheur »، ومعنى عقوبات منصوص عليها في قانون سنة 1820 .¹
«Peines prévues par les lois.»¹

وورد تعريفه في قاموس لاروس حاملا للمعنى الاقتصادي على النحو الآتي:

« n.f peine, sanction qui frappe un délit d'ordre fiscal. »²

أي: "إسم مؤنث: عقوبة أو جزاء على جريمة متعلقة بالجباية. " *

أما أصل كلمة « Fiscale »، فهي صفة مشتقة من الاسم « fisc » الذي هو بدوره مقترض من الكلمة اللاتينية « fiscus »، ظهرت سنة 1401، وكانت تعني " القفة التي تجمع فيها الأموال العامة. أما اليوم، فأصبحت تدل على الإدارة المسؤولة عن الضرائب. " *

« C'était le panier qui servait à récolter l'argent public. Aujourd'hui, le fisc constitue les administrations en charge des impôts.»³

وهو التعريف نفسه الوارد في قاموس لاروس (Larousse):

« Administration chargée de calculer et percevoir les impôts. »⁴

" الإدارة المسؤولة عن حساب الضرائب وتحصيلها. " *

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Le petit Larousse illustré, 1990, p.723.

³ Cnrtl, Ibid.

⁴ Le petit Larousse illustré, 1990, p.421.

وجاء تعريفه منحصرًا فقط في المجال الاقتصادي، باعتباره غرامة مالية:

« Une somme d'argent qui doit être payée suite à une décision prise par l'administration fiscale.»¹

" مبلغ من المال يدفع بقرار صادر من السلطات الضريبية. " *

وورد كذلك كالآتي:

« Argent que l'on doit verser au trésor public pour une faute commise par rapport à la loi fiscale. »²

" مبلغ من المال واجب دفعه إلى الخزينة نتيجة الإخلال بقانون الضرائب. " *

ب. تحليل الترجمة:

جاءت ترجمة مصطلح « pénalités fiscales » في معجم المصطلحات الاقتصادية

والمالية بـ: "جزاء ضريبية"، وفق الترجمة التعادلية، متجاوزة الترجمة الحرفية. والملاحظ

خصوصية هذا المصطلح الوارد في السياق الاقتصادي، ولاسيما بعد إضافة مصطلح

« fiscale » .

ووردت كلمة "جزاءات" في معجم المعاني بمعنى عقوبة، جمع لمفرد جزاء، وهي "اسم

مصدر جزى، هذا جزاء ما فعلت يداه: عقابه، ومعناه اقتصاديا: غرامة تفرض على خرق عقد،

¹ Lexique finance <http://www.trader-finance.fr> .

² Le lexique des termes administratifs, dernière édition, paris, 2004, p.87.

كما ورد كذلك بمعنى المكافأة والثواب.¹ "فإن الجزء يتضمن كلا من العقوبة والمكافأة، أي مصطلح عام يسري على الأعمال الضارة والصالحة أيضا. فقد يكون هذا سبيلا للبس والتأويل والتشتت المصطلحي، ويمكن تلافيه بإيراد مقابل "عقوبات ضريبية"، باعتبارها مبلغاً نقدياً يفرض على المكلف بسبب ارتكابه إحدى الجرائم والمخالفات الضريبية.

وقد نص عليه قانون الضرائب غير المباشرة في قوله: "يعاقب على جميع المخالفات في حالة التملص من الحقوق بغرامة جبائية نتيجة عدم مراعاة إجراء قانوني أو تنظيمي. غير أن هذه الغرامة تقرر حسب المعدلات القصوى فيما يخص المخالفات المنصوص عليها."²

ويحمل هذا المصطلح الدلالة نفسها للمصطلح الأصل بكل دقة وإيجاز، إذ يتشكل المفهوم نفسه في ذهن القارئ العربي والفرنسي.

11. مصطلح « Produits hors tax »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|--------------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Produits hors tax | سلع معفية من الرسم الجمركي |

¹ معجم المعاني. المرجع نفسه.

² قانون الضرائب غير المباشرة، المديرية العامة للضرائب، الجزائر، 2015، ص.109.

أ. دراسة مصطلح « Produits hors tax »:

جاء هذا المصطلح في عبارة تحوي ثلاث كلمات « produits », و« hors » و« tax ». فكلية « produits » اسم مشتق من الفعل « produire », ظهر لأول مرة سنة 1340 بمعنى:

« Présenter une pièce, un document justificatif. »¹

أي: "تقديم وثيقة تبريرية." *

وجاء تعريفه الاقتصادي في قاموس لاروس على النحو الآتي:

« n.m richesse, bien économique issus de la production, objet fabriqué. »²

" اسم مذكر: ثروة أو سلعة اقتصادية منتجة أو شيء مصنوع " *

أما « hors », فهي préposition بمعنى خارج عن³ « en dehors de », ويعود

ظهور مصطلح « tax » المقترض من الكلمة اللاتينية « taxa » إلى سنة 1405 بمعنى:

" سعر محدد رسمياً لبعض السلع وبعض الخدمات. " *

« Prix officiellement fixé pour certaines denrées, pour certains services. »⁴

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales <http://www.cnrtl.fr/etymologie>.

² Le petit Larousse illustré, 1990, p. 785.

³ Ibid, p. 497.

⁴ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid..

ثم صار معناه سنة 1461: " فرض الضريبة على الأشخاص وعلى الأشياء. " *

¹ « Imposition sur les personnes et sur les choses »

وجاء في قاموس لاروس تعريفه كالآتي:

² « Prélèvement fiscal, impôt perçu par l'état. »

"اقتطاع جبائي، ضريبة محصلة من قبل الدولة. " *

أما مصطلح « hors taxe »، فقد ورد في قاموس المصطلحات الادارية بمعنى

« sans les taxes » بدون ضريبة،³ أي هي تلك السلع المعفية وغير الخاضعة للضريبة، وعادة

ما تختصر بـ HT.

ب. تحليل الترجمة:

اقترح المترجم المقابل " سلع معفية من الرسم الجمركي ". ولتبيان تقنية الترجمة وتحليلها،

وجب علينا ايراد تعريف لغوي واصطلاحي للمصطلح، بداية من كلمة " سلع " التي هي كل ما يتجر

به من البضاعة.⁴ أما " معفية "، فهي اسم مفعول من أعفى، معفى من الضرائب: مستثنى من

أدائها.⁵

¹ Ibid.

² Le petit Larousse illustré, ibid, p. 947.

³ Le lexique des termes administratifs, dernière édition, paris, 2004, p. 94.

⁴ معجم الوسيط، ص. 443.

⁵ معجم المعاني، المرجع نفسه.

ولالإحاطة بمفهوم المصطلح، كان لزاما علينا التطرق إلى ماهية الرسوم الجمركية، فهي تلك الضريبة التي تفرضها الدولة على السلع، عندما تجتاز حدودها الجمركية، سواء كانت صادرات أو واردات.¹ وتعتبر ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك، لأن عبئها يمكن نقله من المستورد إلى المستهلك.²

ويعني أن اجتياز السلع والبضائع، عبر الحدود الإقليمية للدولة، دخولا أو خروجا هي الواقعة المنشئة للرسم الجمركي. والفكرة في ذلك هي تحقيق الحماية المطلوبة للمنتجات المحلية.

أما في حالة مرور السلع بنية التجارة العابرة أو تجارة إعادة التصدير، فهي بذلك غير منافسة للمنتجات المحلية، فلا يعقل أن تحصل الدولة على الرسوم المستحقة عليها، ولهذا تتمتع هذه السلع بالإعفاء الجمركي.

وبعد هذا العرض الموجز، يتضح أن المترجم مصطفى هني تبنى تقنية الترجمة التفسيرية، محاولاً شرح المصطلح لتغطية المعنى، إلا أنه لم يوفق في ذلك، فعمد إلى حصر إعفاء السلع من الرسوم الجمركية فقط، وهذا مخالف تماما لدلالة المصطلح الأصل، فلم يأت معناه مقيدا بالرسوم الجمركية (droits de douane)، بل جاء شاملا لكل أنواع الرسوم. ولو اكتفى بـ: "سلع معفاة من الرسم"، لكان ذلك أجود وأكثر دقة وإيجازاً.

¹ مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي المعاصر، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2007، ص. 129.

² موسى سعيد مطر، التجارة الخارجية، دار صفاء، عمان، 2001، ص. 67.

12. مصطلح « Réévaluation des actifs »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|-------------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Réévaluation des actifs | إعادة تقدير الأصول |

أ. دراسة مصطلح « Réévaluation des actifs »:

نبدأ دراستنا بلمحة حول أصل هذا المصطلح وتاريخه في دراسة تأثيلية وجيزة، فهو مصطلح مركب من كلمتين « Réévaluation » و« actifs » تتوسطهما الأداة « des » article، التي توضع أمام الأسماء وتدلّ على صيغة الجمع.

وبالنسبة إلى مصطلح « Réévaluation »، نرى أنه من الناحية النحوية مكون من préfixe « Re » qui exprime la répétition أي أداة تدل على التكرار، و le radical « évaluer »، أي أصل الكلمة، و suffixe « ation » وهي أداة تضاف للفعل للدلالة على الاسم.

أما جذوره، فتعود إلى سنة 1365 « action d'évaluer » أي فعل التقييم، ثم دخلت المجال الاقتصادي سنة 1953 بمعنى إعادة تقييم الأرصدة النقدية.¹

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

وأورد قاموس لاروس تعريفا خاصا بالمجال الاقتصادي يمكن اعتباره تعريفا اصطلاحيا:

« Action de réévaluer, relèvement de la partie d'une monnaie.»¹

بمعنى: " فعل إعادة تقييم الزيادة خاصة في جزء من العملة. " *

أما مصطلح « actifs »، فقد استعمل أول مرة كصفة (adjectif) سنة 1160، وهو

مقترض من الكلمة اللاتينية « activas »، وحمل عبر تاريخه عدة معانٍ إلى أن اقتحم لغة الاقتصاد

سنة 1549 .

« Adj. est un emprunt ancien (1160) au dérivé latin didactique activas, Dette active (1549) désigne les sommes dont on est créancier.»²

وورد تعريفه في قاموس لاروس (Le petit Larousse) على النحو الآتي:

« Ensemble des biens et des créances détenus par une entreprise et portés à son bilan.»³

بمعنى: "مجموع الممتلكات والديون التي تحتفظ بها الشركة وتقوم عليها ميزانيتها. " *

أما في قاموس العلوم الاقتصادية، فقد ورد تعريفه كالآتي:

« Eléments du patrimoine, créances d'un agent économique.»⁴

بمعنى: "عناصر الذمة وديون متعامل اقتصادي. " *

¹ Le petit Larousse illustré 2011, p.865.

² Le robert, dictionnaire historique de la langue française, première édition, paris, 1992, p.31.

³ Larousse, Idem, p. 13.

⁴ Dictionnaire d'économie, Op.cit, p. 6.

ب. تحليل الترجمة:

جاء المقابل مركبا مصطلحيا بـ: "إعادة تقدير الأصول". وحتى تتمكن من تحديد تقنية الترجمة المستعملة ونقدها، كان لزاما علينا دراسة هذا المصطلح في اللغة الهدف (العربية) ليتجلى مفهومه.

لغة: "إعادة، اسم، مصدر أعادَ، لأبَدَ مِنْ إِعَادَةِ النَّظَامِ إِلَى مَجْرَاهُ الطَّبِيعِيِّ: إِقَامَتُهُ، إِرْجَاعُهُ إِلَى حَالَتِهِ الْأُولَى."¹ و"تقدير اسم مصدر قَدَّرَ، تقدير ثمن البضاعة: تخمينها، تقويمها."²

أما كلمة أصول، فوردت في لسان العرب كالاتي: "الأصل هو أسفل كل شيء وجمعه أصول لا يكسر على غير ذلك، وهو البأصول. ويقال أصيلة الرجل يعني جميع ماله."³

كما نلاحظ تطور مصطلح أصول، ليشمل معنى اقتصاديا على أنه: "أي شيء ذي قيمة تمتلكه شركة أو مؤسسة، وقد يكون على شكل سيولة نقدية أو استثمارات."⁴

ومن ثمة، يمكننا استخلاص معناه الاصطلاحي الذي يعني عملية إعادة تسعير أو تقدير القيمة للأصل أو للإستثمار.

¹ معجم المعاني. المرجع نفسه.

² المرجع نفسه.

³ لسان العرب، مادة أصل، ص.ص. 18.16.

⁴ معجم المعاني، المرجع نفسه.

وقد تمت ترجمة مصطلح « Réévaluation des actifs » وفق تقنية الترجمة المباشرة (نسخ)، على اعتبار أن مفهوم المصطلح غير موجود في اللغة العربية، وانتقل إليها مروراً بالترجمة، مفضلاً كلمة "تقدير" كمقابل لمصطلح « évaluation »، فغطى بترجمته هذه المعنى الفعلي للمصطلح الأصلي، فكان من الأدق إيراد مصطلح "تقييم" بدلاً من "تقدير". ويكمن الفرق بين إعادة تقييم الأصل وإعادة تقديره في كون الأول يعني إعادة تحديد قيمته حسب السعر الحالي في السوق، وهذا يتم عند بيع الأصل أو عند تسجيله، بينما إعادة التقدير للأصل تعني تقدير قيمته بعد عوامل الإهلاك وكمية استخدامه. وبالتالي نرجح المعنى الأول، لاستيفائه المعنى الأصلي للمصطلح، فضلاً عن تداوله بين أهل الاختصاص.

13. مصطلح « Régularisation »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|-----------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Régularisation | انتظام |

أ. دراسة مصطلح « Régularisation »:

هو اسم مؤنث، مشتق من الفعل « Régulariser »، وهو بدوره مشتق من الكلمة

اللاتينية « regula »، فجاء مكوناً من « régulariser » le radical و le suffixe

« ation »، وكان أول ظهور له سنة 1819 بمعنى التنظيم.¹

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

كما ورد تعريفه في قاموس لاروس كآتي:

« Action de régulariser, rendre conforme aux règlements, à la loi. »¹

أي "عملية تنظيم ومطابقة الاجراءات والقوانين." *

والملاحظ أن المصطلح يميلنا على دلالاته القانونية أكثر من دلالاته الاقتصادية، إلا أن استعماله في المجال الاقتصادي بات أمراً ضرورياً، كمنظم وضمن قانوني بين المتعاملين الاقتصاديين.

ويمكن أن نعتبر تعريفه الوارد في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة تعريفاً اصطلاحياً:

« Pour les travaux immobiliers, l'impôt dû à raison des sommes qui n'ont pas encore été encaissées, est exigible à la réception définitive. Il doit être versé immédiatement à la caisse du receveur. »²

أي هو: "عملية تخص الأعمال العقارية، تستحق الضريبة الواجب دفعها، بصدد المبالغ التي لم يتم قبضها عند الاستلام النهائي للإنجاز، ويجب دفعها مباشرة إلى صندوق قابض الضرائب."

ب. تحليل الترجمة:

جاء المقابل لمصطلح « Régularisation » وحدة مصطلحية "انتظام"، وردت في لسان العرب بمعنى الاتساق.³ وفي معجم المعاني: "انتظام مصدر انتظم، انتظمت الأمور: اتسقت، تناسقت، تألفت."⁴

¹ Le petit Larousse illustré 2011, p.869.

² Code des impôts, article 167, P. 66.

³ لسان العرب، مادة نظم، ص. 578.

⁴ معجم المعاني، المرجع نفسه.

فعمد المترجم إلى استبدال وحدة واحدة في اللغة الأصل بوحدة نفسها في اللغة المستهدفة، مستعملاً تقنية الترجمة الحرفية، مما أدى به إلى عدم التوفيق في نقل المعنى المقصود، خاصة ونحن بصدد دراسة مصطلحات اقتصادية متخصصة.

فكان من الضروري أخذ بعين الاعتبار المجال الذي تطرح وتستخدم فيه هذه المصطلحات عند ترجمتها، واقتراح المقابل العربي الذي يفني بالغرض، ألا وهو مصطلح "تسوية"، فهو أكثرها ملائمة، ويؤدي المعنى على أكمل وجه، ناهيك عن شيوعه وتداوله في الأوساط الاقتصادية!

14. مصطلح « Retenue à la source »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|---------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Retenue à la source | اقتطاع الضريبة من المنبع |

أ. دراسة مصطلح « Retenue à la source »:

نلاحظ أن هذا المصطلح جاء في شكل عبارة مكونة من اسم « retenue » والأداة « à » préposition و « source » اسم، تسبقه الأداة « la » article. فبالنسبة إلى « retenue » اسم مشتق من الفعل « retenir » ، الذي هو بدوره مشتق من الكلمة اللاتينية

« retinere ». وقد ظهر أول مرة سنة 1050 بمعنى: "الإحتفاظ بجزء لأنفسنا تما

تلقيناه. " *

¹ « Garder pour soi une partie de ce qu'on a reçu. »

ثم تطور مفهومه ليستعمل في لغة الاقتصاد سنة 1585 بمعنى: "سحب جزء من مبلغ".

« Prélever une partie d'une somme.²»

وجاء تعريفه في قاموس لاروس كالآتي:

«Action de garder fraction du montant d'un marché qui n'est pas réglée.»³

أي: "عملية الحفاظ على جزء من مال سوق غير منظم". *

وأما مصطلح « source », فعرف على أنه: "كل ما هو أصل شيء ما"

⁴ « ce qui est l'origine de qqch. », وهو مشتق من الكلمة اللاتينية « sorse », ويعود

أول ظهور له سنة 1170 بمعنى « eau qui sort de terre », "الماء المستخرج من

الأرض. " *

ثم شمل سنة 1615 مفهومًا اقتصاديًا بمعنى أصل ومصدر سلع مادية.

⁵ « Origine, provenance d'un bien matériel.»

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Ibid.

³ Le petit Larousse illustré 2011, p.885.

⁴ Ibid, P.955.

⁵ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

وقد ورد التعريف الاصطلاحي لمصطلح « Retenue à la source » كآتي:

« Prélèvement direct de l'impôt sur le salaire ou sur un autre revenu. »¹

أي: " سحب مباشر للضريبة على الراتب أو على دخل آخر. " *

وجاء كذلك تعريفه على النحو الآتي:

« La retenue à la source est une technique de prélèvement de l'impôt sur les revenus versés à des personnes non domiciliées dans le pays. »²

أي: " الاقتطاع من المصدر هو تقنية تحصيل الضريبة على المداخل المدفوعة للأشخاص المقيمين خارج البلاد. " *

ب. تحليل الترجمة:

جاء مقابل مصطلح « Retenue à la source » ب: " اقتطاع الضريبة من المنبع " .

وقبل الخوض في تحديد تقنية الترجمة المستعملة، نعرض تعريفاً لغوياً لهذا المركب المصطلحي ونستهله

بكلمة " اقتطاع "، وهو مصدر " اقتطع معناه استيلاء، أخذ قسم، حسم وخصم " ³، أما " المنبع "،

فورد في معجم الوسيط بمعنى " مخرج الماء ونحوه، ويقال لمصدر الشيء: منبعه، جمع منابع. " ⁴

¹ Le lexique des termes administratifs p.166.

² Dictionnaire comptable et fiscal, www.journaldunet.com.

³ معجم المعاني، المرجع نفسه.

⁴ المعجم الوسيط، ص. 898.

وهي عملية خصم الضرائب مباشرة من قبل المكلف القانوني، أي قبل تسديد المبلغ إلى المستفيد. ويطبق هذا الاقتطاع على الرواتب والأجور، وأرباح الشركة الموزعة والمبالغ المدفوعة لأشخاص غير مقيمين في البلد. فالاقتطاع يكون من الدخل قبل حيازته.

فقد جاءت ترجمته متأرجحة بين ترجمة حرفية وترجمة شارحة، فعمل المترجم على إضافة كلمة "الضريبة" التي لم يفصح عنها النص الأصلي، وذلك قصد تقوية المعنى وتوكيده، وحتى لا يدع مجالاً للبس والتأويل. وحبذا لو اختار المترجم لفظ "مصدر" عوضاً عن لفظ "منبع"، باعتباره مصطلحاً متخصصاً بامتياز في علم الاقتصاد ولاسيما في ميدان الضرائب، وهو "اقتطاع الضريبة من المصدر" الذي يحظى بالقبول العام وبدرجة أكبر من الشبوع.

كما يمكن الاستغناء عن كلمة "ضرائب" دون أن يغير ذلك شيئاً في المعنى، ليصير التركيب العربي أبسط وأسهل تداولاً، فيصبح: "الاقتطاع من المصدر"، واستعماله هكذا شائع بين أهل الاختصاص.

15. مصطلح « Revenus agricoles »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|-------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Revenus agricoles | دخول زراعية |

أ. دراسة المصطلح « Revenus agricoles » :

هو مركب مصطلحي من إسم وصفة، لفظه ومفهومه يشكلان وحدة واحدة، وقد جاء بصيغة الجمع. لقد سبق وأن تناولنا مصطلح « revenu » في دراسة تأثيلية وتعريف لغوي واصطلاحي. أما الآن، فسنركز اهتمامنا على مصطلح « agricoles » المقترض من الكلمة اللاتينية « agricola »، التي ظهرت لأول مرة سنة 1372 بمعنى مزارع « cultivateur »، وكصفة سنة 1780 بمعنى « Qui s'adonne à l'agriculture »، أي ما يشتغل في الزراعة.¹

وجاء تعريفه في قاموس لاروس على النحو الآتي:

« Qui concerne l'agriculture ».²

أي: " ما يتعلق بالزراعة. " *

أما التعريف الاصطلاحي للمصطلح « revenus agricoles »، في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، فورد كآتي:

« Sont considérés comme revenus agricoles ceux réalisés dans les activités agricoles et d'élevage. »³

أي: " هي الإيرادات المحققة من الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي. " *

وقد جاء التعريف الاصطلاحي فاصلا لطبيعة الدخل ومفهومه.

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Le petit Larousse illustré, 1990, p.46.

³ Code des impôts directs et taxes assimilées, article 35, p.19.

ب. تحليل الترجمة:

ترجم مصطفى هني مصطلح « *revenus agricoles* » بـ: "دخول زراعية" وفق ترجمة حرفية كلمة بكلمة، وهو مركب من وحدتين، ومعناه مجموع القيم الصافية للمحاصيل الزراعية والخدمات التي يساهم بها القطاع الزراعي والمنتجة من قبل الأسرة الريفية أثناء سنة واحدة.

ف نجد أن المترجم مصطفى هني قد انحاز الى مصطلح "زراعية"، بدلا من "فلاحة"، ربما لكونه مصطلحاً أشمل في المعنى والمضمون. فالزراعة تضم أموراً غير الفلاحة، أي مجموعة الأنشطة المرتبطة بخدمة الأرض، وتربية الحيوان، والتغذية والتصنيع وغيرها.

كما أنه اختار مصطلح "دخل" مقابلاً للمصطلح الأصل « *revenu* »، متجاوزاً ومتناسياً المفهوم الأصلي له، وكان من الأجدر وضع "إيراد" المقابل الدقيق والشامل للمعنى الأصلي، الذي تقصد به تلك المبيعات والمنافع الاقتصادية المحققة من قبل المنشأة نتيجة نشاطها الطبيعي.

وفي سياق ذي صلة، نجد ورود هذا المصطلح في قانون الإجراءات الجبائية، باعتباره نوعاً من الدخل الاجمالي الخاضع للضريبة، في "إيرادات فلاحة"، أي تلك المكاسب المالية المحققة نتيجة الاستثمار الفلاحي.

ومما سبق ذكره، يمكن القول إن ترجمة مصطفى هني لم تكن موفقة لحد ما، ذلك لأنه لم يراعِ نقل المعنى الأصلي بدقة، عكس تلك الواردة في قانون الإجراءات الجبائية التي حافظت على دلالاته

ومفهومه الأصلي، ولا أدل على ذلك من انتشارها وشيوعها بين أهل الاختصاص. لذلك ندعو إلى ترسيخه وتثبيته كمصطلح وحيد مقابل مصطلح « revenus agricoles ».

16. مصطلح « Système d'amortissement »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
|-------------------------|---|
| Système d'amortissement | نظام الاستهلاك السريع |

أ. دراسة مصطلح « Système d'amortissement »:

نبدأ دراستنا بلمحة حول أصل هذا المصطلح وتاريخه في دراسة تأثيلية وجيزة، فهو مصطلح مركب تركيباً إضافياً من اسمين تتوسطهما الأداة « d' » اختصاراً لـ « de ». وقد ظهر مصطلح « Système » عام 1552 بمعنى: "مجموعة من الاقتراحات والمبادئ التي تشكل عقيدة." *

« Ensemble de propositions et de principes qui forment une doctrine. »¹

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

وهو مقترض من الكلمة اللاتينية « systema ». أما مصطلح « amortissement »، فقد حمل عبر تاريخه عدة معانٍ، ظهر لأول مرة سنة 1263 كمصطلح قانوني، ثم تطور معناه إلى أن اكتسب طابعا اقتصاديا سنة 1604 بمعنى:

« Amortissement des rentes correspond à une extinction progressive d'une dette. »¹

أي: "اهتلاك الأقساط الموافقة للإلغاء التدريجي للديون."*

وورد تعريفه كذلك في القاموس الاقتصادي على النحو الآتي:

« Réduction de la valeur d'un actif, pour traduire sa dépréciation physique ou économique. La dépréciation physique est occasionnée par l'utilisation de l'objet. »²

بمعنى: "انخفاض قيمة الأصل للتعبير عن نقصه المادي أو الاقتصادي. هذا الانخفاض المادي يُسببه استخدام الشيء."*

وورد منحصرًا في المجال الضريبي على وجه الخصوص كالآتي:

« Est applicable de plein droit, pour toutes les immobilisations le système d'amortissement. L'amortissement des équipements concourant directement à la production au niveau des entreprises.»³

¹ Le Robert, dictionnaire historique de la langue française, première édition, paris, 1992, p.119.

² Dictionnaire de l'économie contemporaine, opcit, p.28.

³ Code des impôts, article 174, p.69.

أي: "يطبق بقوة القانون نظام الإهلاك المالي على كل التثبيات. ويمكن حساب الإهلاك المالي للجهيزات التي تساهم مباشرة في الإنتاج داخل المؤسسات."*

وعليه يوحي هذا التعريف بتخصص هذا المصطلح واتصاله الشديد بالسياق الاقتصادي.

ب. تحليل الترجمة:

قبل أن نخوض في تقنية الترجمة المعتمدة، وجب علينا دراسة المقابل المقترح، ألا وهو "نظام الاستهلاك السريع"، وأول ما نلاحظه ورود المقابل بثلاث وحدات مقابل وحدتين للمصطلح الأصل. أما "نظام"، فجمعه نظم وأنظمة، و"النظام: الترتيب والاتساق ومعناه مبادئ مرتبطة بطريقة من الحكم أو الاقتصاد أو غيرها."¹ وبالنسبة إلى مصطلح "استهلاك"، فقد جاء في معجم المعاني "مصدر استهلك، استهلك المال: أنفقه، استهلك الطعام: تناوله."²

فقد اعتمد المترجم على تقنية الترجمة الحرفية، بدليل عدم مراعاته للمفهوم الأصلي، مضيفاً كلمة السريع لتبيان طبيعة الاستهلاك، وأورد مصطلح "الاستهلاك السريع" كمقابل لمصطلح « amortissement », إلا أنه لم يوفق في ذلك، فهو لا يحمل الشحنة الدلالية نفسها ولا يفي بالمعنى كاملاً. وكان من الأحسن إيراد مصطلح "الاهلاك" أو "الاهلاك" لشموله المعنى المقصود.

¹ معجم المعاني. المرجع نفسه.

² المرجع نفسه.

فقد نصّ عليه المشرع الجزائري في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في المادة 3/141: "تخصم الإهلاكات المالية التي تمت فعلا في حدود تلك المقبولة عادة حسب الاستعمالات في كل نوع من أنواع الصناعة أو التجارة أو الاستغلال، و طبقا لأحكام المادة 174 ، يطبق القانون على جميع أنواع الممتلكات المتعرضة من جرّاء استعمالها إلى نقص في الثمن - القيمة -"¹ ويعتبر الإهلاك توزيع قيمة الأشياء المملوكة على السنوات الممكنة للاستعمال، ويطبق على التثبيات «éléments de l'actif». ويكاد يكون هذا التعريف الاصطلاحي نقلا حرفيا للتعريف الفرنسي، لذلك نرجح "نظام الإهلاك" كأفضل مقابل، وذلك لاستيفائه المعنى.

17. مصطلح « Taxe foncière »

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|----------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Taxe foncière | رسم عقاري / ضريبة عقارية |

أ. دراسة مصطلح « Taxe foncière »:

هو مركب مصطلحي من الاسم « tax » والصفة « foncière »، وهو متلازم لفظي، يمثل وحدة معنوية، وقد سبق وأن أوردنا دراسة تأشيلية لمصطلح « tax »، ولهذا نركز اهتمامنا على مصطلح « foncière » الذي ورد صفة مؤنثة، ويعود ظهوره إلى سنة 1370².

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص. 70 .

² Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

ولم يشهد هذا المصطلح عبر مساره التاريخي تغييرا كبيرا، بحيث جاء تعريفه اللغوي في قاموس

لاروس (Larousse) على أنه: "كل ما يتعلق بالعقار، استغلاله و فرض الضريبة عليه. " *¹
« Relatif à un fond de terre, à son exploitation, à son imposition.»¹

كما ورد تعريف مصطلح «taxe foncière» كوحدة معجمية كالآتي:

« Impôt annuel qui frappe les propriétés bâties ou non.»²

"ضريبة سنوية تمس العقارات المبنية وغير المبنية. " *

وجاء تعريفه الاصطلاحي موافقا للتعريف اللغوي على النحو الآتي:

« Un impôt local que doivent payer tous les propriétaires de biens immobiliers bâtis ou non bâtis. »³

" ضريبة محلية يجب دفعها من مالكي العقارات المبنية وغير المبنية. " *

وبهذا يكون معنى مصطلح «Taxe foncière» ضريبة سنوية على الملكيات العقارية

المبنية وغير المبنية، على أساس القيمة الايجارية الجبائية. وتوجه حصيلة هذه الضريبة لصالح ميزانية البلديات.

ب. تحليل الترجمة:

ورد في معجم مدوتنا مقابلان للمصطلح الأصل، الأول "رسم عقاري" والثاني "ضريبة

عقارية"، وهما على شكل متلازمة لفظية، يحملان التعريف ذاته الذي نص عليه قانون الضرائب

¹ Le petit Larousse illustré, 1990, p.427.

² Ibid.

³ La taxe foncière, Guide fiscalité immobilière, (articles 1380 à 1406 du CGI), 19/11/2013.

المباشرة والرسوم المماثلة، باعتباره رسماً عقارياً سنوياً على الملكيات المبنية وغير المبنية الموجودة فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفية من الضريبة كالممتلكات التابعة للدولة، والولايات، والبلديات، والمؤسسات العمومية، أو العلمية، أو التعليمية أو الإسعافية، عندما تكون مخصصة لنشاط ذي منفعة عامة، وغير مدرة لأرباح.¹ وقد جاء هذا التعريف ملماً بالمعنى الأصلي.

ويُعد هذا الرسم من الرسوم القديمة لقانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمفروض لصالح البلديات على كل ملاك العقارات (أشخاص طبيعيين أو معنويين).

بعد هذا العرض الموجز، يمكننا استنباط تقنية الترجمة التي اعتمدها المترجم، ألا وهي الترجمة الحرفية، التي جاءت متأرجحة بين مقابلين "رسم" و"ضريبة" لمصطلح واحد، مما يتنافى وآليات وضع المصطلح. فكان بإمكانه أن يكتفي بمصطلح "رسم عقاري" لشيوعه وكثرة تداوله واتفق المشرع الجزائري على استعماله.

18. مصطلح « Taxe sur la valeur ajoutée »

ندون في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|-----------------------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Taxe sur la valeur ajoutée | ضريبة القيمة المضافة |

¹ قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ص.114.

أ. دراسة المصطلح «Taxe sur la valeur ajoutée»:

هو مركب مصطلحي من ثلاثة مصطلحات «taxe»، و«valeur» و «ajoutée». وسنقف في دراسة تأثيلية وتاريخية عليها للإلمام بالمعنى العام. وبما أننا تناولنا مصطلح «taxe» آنفاً، فسنركز على «valeur» و «ajoutée». فأصل كلمة «valeur» مقترضة من الكلمة اللاتينية «valor»، وكان أول ظهور لها سنة 1100، وكان مسارها التاريخي حاملاً لعدة تعاريف ذات دلالات عامة، وقانونية، وفلسفية وفنية. أما ظهورها كمصطلح اقتصادي، فكان سنة 1705 بمعنى:

« Toutes sortes de titres de rente, actions »¹

أي: "جميع أنواع سندات الربح والأسهم."*

ثم حمل تعريفاً آخر يمكن اعتباره اصطلاحياً، وهو الآتي:

« Evaluation d'une chose en fonction de son utilité sociale, de la qualité de travail nécessaire à sa production, du rapport de l'offre et de la demande.»²

أي: "تقييم شيء تبعاً لفائدته الاجتماعية، ونوعية العمل الضرورية لإنتاجه وعلاقة العرض والطلب."*

أما مصطلح «ajoutée»، فهو مشتق من الفعل «ajouter»، وظهر سنة 1119

بمعنى «mettre en plus»³.

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Ibid.

³ Ibid.

وقد ورد مصطلح « valeur ajoutée » مجتمعا بمفهوم واحد، وعرفه قاموس لاروس

كآآتي:

« Valeur nouvelle créée par une entreprise due à la différence entre la valeur des biens ou des services qu'elle produit et celle de ses consommations intermédiaires. »¹

معناه: "قيمة جديدة محددة من قبل الشركة راجعة للاختلاف بين قيمة السلع والخدمات التي تنتجها وقيمة استهلاكاتها الواسطي." *

ونخلص إلى التعريف الاصطلاحي للمصطلح «taxe sur la valeur ajoutée» الذي

ورد في قاموس الاقتصاد على النحو الآتي:

« Impôt sur la consommation dont le principe consiste à taxer un produit sur la valeur qui lui est ajoutée par les entreprises qui participent aux différentes étapes de sa production, et à faire payer son montant par le consommateur. »²

أي: "ضريبة على الاستهلاك يتمثل مبدأها في فرض رسم على منتج على حساب القيمة المضافة، من قبل الشركة التي تساهم في مختلف مراحل إنتاجه، ويُدفع مبلغها من قبل المستهلك." *

¹ Le petit Larousse illustré 2011, p. 1054.

² Dictionnaire d'économie, ed. nathan, paris, 2007, p. 961.

ب. تحليل الترجمة:

جاء مقابل مصطلح « *taxe sur la valeur ajoutée* » بـ: "ضريبة القيمة المضافة". وحتى يتسنى لنا تحديد تقنية الترجمة وضبط المصطلح، كان لابد من إلقاء نظرة على مفهومه لغة واصطلاحاً.

وقد أعطينا سابقاً تعريفاً لغويًا لمصطلح "الضرائب"، أما كلمة "قيمة" فجاء معناها في معجم الوسيط كآلتي: "قيمة الشيء: قدره، وقيمة المتاع: ثمنه".¹ و"المضافة، مضاف، اسم مفعول من أضاف أي مازاد، زائد، أما القيمة المضافة: لاختلاف بين إجمالي إيراد الشركة ومشترياتها من الشركات الأخرى".²

وورد تعريفه الاصطلاحي في الدليل التطبيقي لـ (TVA) كآلتي:

"تعتبر ضريبة عامة للاستهلاك تخص العمليات ذات الطابع الصناعي و التجاري والحرفي أو الحر، يتحملها المستهلك".³

وبالتالي، فهي عبارة عن ضرائب غير مباشرة يتحمل عبئها المواطن مباشرة، لأنه هو المستهلك الأخير، ليساهم و لو بقسط قليل في إيرادات الدولة، وكذلك لإجبار المنتجين، و التجار وغيرهم

¹ معجم الوسيط، ص. 768.

² معجم المعاني، المرجع نفسه.

³ الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2015، ص. 7.

من تسديدها، إما عن طريق التصريح، أو عن طريق الإجبار بمختلف الوسائل المنصوص عليها قانوناً.

كما لاحظنا عدم وجود مقابل للمختصر الموجود في اللغة الأصل « TVA » خشية اللبس أو التأويل. فقد لقي استجابة وشيوعاً من قبل أهل الاختصاص وحتى العامة. وحبذا لو كان هناك اختصار في اللغة العربية حتى يسهل استخدامه !

وعليه، فقد ورد المقابل وفق تقنية الترجمة الحرفية كلمة بكلمة، ناقلة للمعنى إلى حد ما، إلا أنه لم يوفق في ترجمة مصطلح « tax »، وكان من الأفضل إيراد كلمة "رسم" بدلاً من "ضريبة"، أي "الرسم على القيمة المضافة"، للتفريق بينهما وإزالة الإبهام واللبس. فالرسم يدفع نظير خدمة معينة لدافعه كما هو الحال في مصطلحنا، بينما تعتبر الضرائب مشاركة إجبارية في النفقات العامة دون حصول دافعها على مقابل معين.

فاختلاط التسميات وإطلاقها بشكل اعتباطي أكثر ما يحتسب في إطار الأخطاء الشائعة المتداولة في الحياة العامة، ولا شك أن تسمية الأشياء بغير تسمياتها في النواحي الاختصاصية، ولاسيما الاقتصادية، تعبر عن حالة من الضياع المعرفي.

19. مصطلح «Taxe sur les plus-values»

نضع في الجدول الموالي الترجمة المقترحة في المدونة:

| | |
|--------------------------|---|
| المصطلح الأصل | المقابل في معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية |
| Taxe sur les plus-values | ضريبة على زيادة في قيمة رأس المال |

أ. دراسة مصطلح «Taxe sur les plus-values»:

هو مصطلح مركب تركيباً إضافياً من اسمين «taxe» و «les plus-values» وتتوسطهما الأداة «sur». وقد سبق أن تطرقنا إلى مصطلح «taxe» في دراسة تأصيلية، وسنركز على مصطلح «les plus-values» الذي في حد ذاته هو مركب من «plus» بمعنى الزيادة و «value» بمعنى القيمة تربطهما شرطة الوصل (trait d'union). وقد ظهر المصطلح لأول مرة سنة 1457 حاملاً للمعنى الآتي:

¹ «Augmentation de la valeur ou du rendement d'une chose.»

أي: "زيادة قيمة أو مردود الشيء".

ولم يطرأ عليه أي تغير عبر مساره التاريخي، بحيث حافظ على مفهومه ودلالته، وخير ما

نستدل به قاموس (Larousse) الذي أورده كآلاتي: "زيادة قيمة مورد، ملكية". *

² «Accroissement de la valeur d'une ressource, d'un avoir.»

¹ Centre national de ressources textuelles et lexicales, ibid.

² Le petit Larousse illustré, 1990, p.756.

وورد كذلك بمعنى فائض الدخل: ¹ « Excédent de recette. »

كما جاء في تعريف آخر متمثلاً في: " ذلك الفارق الإيجابي بين سعر بيع الأصل وسعر شرائه الأولي". *

« Différence positive entre le prix de vente d'un actif et son prix d'achat initial.»²

ونلاحظ أن هذا المصطلح حمل معنى اقتصادياً مبكراً واستقر عليه إلى يومنا هذا.

أما المعنى الاصطلاحي للمصطلح، فيحمل خصوصية شديدة. فقد ورد في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على النحو الآتي:

« La plus-value imposable est constituée par la différence positive entre le prix de cession du bien et le prix d'acquisition ou la valeur de création par le cédant.»³

" تشكل الأرباح الرأسمالية الخاضعة للضريبة من الفرق الإيجابي بين سعر بيع العقار وسعر الشراء أو القيمة المضافة من قبل المتنازل عنه". *

وفي تعريفه البسيط، فالفرق الحاصل بصورة ايجابية بين قيمة عمليات البيع وعمليات الشراء للأصول يحقق فائض القيمة، أي أرباحاً رأسمالية تكون بدورها عرضة لفرض الضرائب عليها.

¹ Ibid.

² <http://www.lsechos.fr>.

³ Code des impôts directe et taxes assimilées, p. 18.

ب. تحليل الترجمة:

جاء المقابل بـ: "ضريبة على زيادة في قيمة رأس المال" وفق ترجمة تفسيرية، بحيث عمد المترجم في شرح المصطلح الأصل وتفسيره، فجاءت في شكل عبارة شارحة، طويلة نسبياً بغية تأكيد المعنى وتوضيحه. وفي دراسة تأييلية للمصطلح الأصل، نجد إيراد مصطلح "رأس المال" في المعجم الوسيط على أنه "جملة المال التي تستثمر في عمل ما".¹

ومن وجهة نظر الضريبية يمثل رأس المال مجموع الأموال العقارية والمنقولة، المادية والمعنوية القابلة للتقويم نقداً التي يملكها الشخص في لحظة معينة، سواء كانت مدرة لدخل تقدي، أو عيني، أو لخدمات، أو كانت عاطلة عن كل إنتاج.²

أما "زيادة في قيمة رأس المال"، فنعني بها زيادة قيمة السلعة أو الدخل.³ وقد ورد مفهوم المقابل العربي في معجم المعاني على أنه "ضريبة على الزيادة المحققة في قيمة الأصول الرأسمالية غير الناتجة عن الجرى العادي لأعمال المؤسسة".⁴

¹ المعجم الوسيط، ص. 319.

² عبد الكريم صادق بركات، دراسة في الاقتصاد المالي، مؤسسة سباب الجامعة، مصر، 1983، ص. 115.

³ معجم المعاني، المرجع نفسه.

⁴ المرجع نفسه.

فمن المعروف لدينا أن الزيادة في ثمن البيع عن القيمة الاسمية للأصول الثابتة (سعر الشراء) تُعدّ ربحاً رأسمالياً أي فائض القيمة، وبمراعاة ما تقدم، فإن هذا الربح يخضع للضريبة، باعتبار الممتلكات أصلاً من أصول المنشأة، أي جزءاً من رأسمالها.

ونخلص إلى أن المترجم قصد تقوية المعنى وتوكيده، فجاء بعبارة مطولة حتى تفي بالمعنى، متناسياً الاسهاب الذي قد يحصل، وعليه كان من الأحرى اقتراح مصطلح "فائض القيمة" عوضاً عن "الزيادة في قيمة رأس المال"، فهو أكثر دقة وإيجازاً، ناهيك عن تداوله وشيوعه بين أهل الاختصاص!

خلاصة:

ونخلص من الدراسة التي أجريناها إيراد غالبية المصطلحات الأجنبية في ألفاظ موجزة، سهلة التداول، معظمها ذو أصول لاتينية يعتمد في تركيبها، بشكل كبير، على اللواحق، في حين وردت المقابلات العربية غالباً مركبة.

ويتراءى لنا بعد التنقيب والتحليل، أن ترجمة المصطلح الاقتصادي الأجنبي إلى العربية تشوبه كثير من النقائص والهفوات، إذ لم يبلغ بعد مرحلة النضج. ويظهر جلياً حجم الفوضى والبلبلة المصطلحية التي يسبح فيها المصطلح الاقتصادي العربي. ولا أدلّ على ذلك من لجوء المترجم إلى أسلوب الترجمة الحرفية والتفسيرية لتقديم الترجمة الأقرب دلاليًا للنص الأصلي. كما لاحظنا تقصيراً في ترجمة المختصرات المصطلحية، مما كرس استعمالها كما هي لدى المختصين العرب.

وعليه، فالترجمة العربية تظل مفترقة إلى التنظيم والتنسيق، في ظل اتسامها بالعشوائية والانفرادية، ولهذا اتسعت الساحة العربية بالتعدد المصطلحي وعدم توحيده، إضافة إلى التعدد في جهات وضع المصطلح.

وما يمكن قوله في هذا المجال: إن توليد المصطلح ونجاح وضعه مرتبطان بدرجة قبوله وانتشاره في استعمالات أهل الاختصاص. وعلى هذا، فإن جدلية المصطلح بُنيت على خصوصية استخدامه، وذلك تجنباً لأي لبس أو خلط من شأنه إحداث اختلال في المعاملات الاقتصادية والضريبية على وجه الخصوص.

خاتمة

لا نرمي من وراء دراستنا النقدية هذه إلى رصد مواطن الخطأ وهفوات المترجم، للتشكيك في قدرته، أو لتقده نقداً هداماً رغبةً في التقليل من شأنه على الإطلاق، فهذا منافٍ تماماً للبحث العلمي الموضوعي، بل تكمن غايتنا في كسر الحاجز الذي عرقل مسيرتنا الدراسية في مجال العلوم الاقتصادية وكذلك الصعوبات والمعوقات التي واجهتنا آنذاك في ترجمة المصطلحات الاقتصادية الأجنبية، فارتأينا أن تكون دراستنا متمحورة في هذا الميدان.

وقد قادتنا هذه الدراسة، إلى استدراج جملة من النتائج، نستهلها بمدى تشعب المصطلحات ذات الخلفية الثقافية والاقتصادية، وانتمائها إلى السياق المتخصص، مما تطلب ذلك اعتماد المترجم على أسلوب الترجمة المباشرة والحرفية، التي جاءت أحياناً مُفرطة لدرجة الإخلال بالمعنى المراد تبليغه، كترجمة مصطلح « régularisation » بالمقابل العربي "انتظام"، وأحياناً أخرى موفقة حاملة للدلالة الأصلية نفسها، مثل مصطلح « paiement fractionné » الذي تُرجم إلى "دفع على أقساط".

وقد لاحظنا استخدام المترجم لأسلوب الترجمة التفسيرية الشارحة في جل المصطلحات بغية توضيحها في ذهن قارئ اللغة المستهدفة، مثل: ترجمة مصطلح « péage » بعبارة "رسم عبور الطريق"، ومصطلح « évacion fiscale » بـ "تهرب من دفع الضريبة".

وإنّ ما يلفت الانتباه في مدوتنا، إيراد غالبية المقابلات العربية مركبة عن طريق الوصف، ولعلّ مردّ ذلك إلى كون اللغة العربية تُنعت بأنّها لغة وصفية. ومن الأمثلة على ذلك مصطلح "جزاءات ضريبية" كترجمة للمصطلح « **pénalités fiscales** »، ومصطلح "ضريبة إضافية" كمقابل للمصطلح « **majorations d'impôt** ».

أضف إلى ذلك، لجوء المترجم إلى عدّة مقابلات عربية للمصطلح الواحد، وأمثلةنا على ذلك، مصطلح « **contribuable** » الذي ترجمه إلى اللغة العربية بـ: "ممول"، و"مكلف"، و"دافع الضرائب". ومصطلح « **dégrèvement** » بالمقابلات الآتية: "تخفيض"، و"إنقاص"، و"إعفاء". وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أنّ هذا الخلط في المقابلات العربية، ليس من صالح الباحث أو الدارس، ومناف تماما للقاعدة المصطلحية، التي مفادها "مصطلح واحد، لمفهوم واحد".

كما لم تؤد بعض المقابلات العربية المعنى الأصلي نفسه، فمثلا مصطلح "تقدير قيمة الضريبة على العقار" كترجمة لمصطلح « **évaluation cadastrale** »، والأجدر ترجمتها على النحو الآتي: "تقدير قيمة العقار الخاضع للضريبة". ونرى أيضا إخفاق المترجم في وضع المقابل العربي "نظام الاستهلاك السريع" كترجمة للمصطلح الفرنسي « **système d'amortissement** »، والأصحّ حسب رأينا، واستناداً لما نصّ عليه المشرع الجزائري في قانون الضرائب، أن يضع المقابل "نظام الاهتلاك المالي".

ويمكن أن نعتبر هذه النتائج التي انتهينا إليها، مؤقتة لقضايا شائكة، مقترنة بإشكالية ترجمة المصطلح الاقتصادي. كما نعدّها جزئية، في ظل عدم دراسة جميع المعاجم الثنائية دراسة مستفيضة وعميقة.

وضّحت لنا هذه الدراسة أن عملية الترجمة، لاسيّما الاقتصادية منها، ليست بالأمر الهين والسهل على الإطلاق، فهي ذات طبيعة معقدة، مزودة بشخصية خاصة وبمنهج أكثر تقنية، والواقع أنّها فن لا يُتقنه إلا أصحابه. فقد يتفوق الرجل الاقتصادي على المترجم بإدراكه المفاهيم والمصطلحات التي تُولف هذه اللغة المتخصصة الاقتصادية. فاللغة العامة وحدها غير كافية لهزم الصعاب وسدّ الثغرات المصطلحية، إلا إذا ما دُعِمت بالمعرفة الاقتصادية. فلا بد من تضافر جهود كل من المترجمين ورجال الاقتصاد لتفادي تلك الهفوات الترجمية الناجمة عن نقص الخبرة وعن المعرفة القليلة.

وإذا ما أضيف لهذا المشكل، مشكل الإجماع على المصطلح الواحد، ذلك أن اختلاف ترجمته في المعاجم يبقى مجرد اقتراح فردي يضعه كل مؤلف حسب اقتناعه وحنكته، متجاهلاً بذلك الخلط المعرفي والمصطلحي الذي قد يسببه للقارئ. وهكذا، وبصفة استعجالية وملحة تستدعي الضرورة التأسيس لتوحيد الآراء والمفاهيم، وتنميط المصطلحات وضبطها، والحرص الشديد لتوسيع دائرة التشاور والتعاون والتنسيق.

ومن أجل جعل دراستنا علمية أكثر، قمنا بتدعيمها بمجموعة من الاقتراحات والتوصيات التي نوجزها فيما يأتي:

1. ضرورة توحيد المصطلحات الاقتصادية الدالة على المفهوم العلمي الواحد، فضلا عن جهود ومبادرات مؤسسات وهيئات لغوية في الوطن العربي، في وضع قواعد وضوابط لانتقاء المصطلح الأكثر شيوعاً، والأيسر تداولاً وإشارة للمفهوم.
 2. الحرص على مراجعة عمل المترجم من قبل مختص بغية التدقيق اللغوي وتوحيد المصطلحات المتعارف عليها. فلا بد من التعاون الوثيق بين اللغوي والأخصائي، مع اهتمام الأول بموضوع التخصص واعتناء الثاني بالشأن اللغوي، حفاظاً على رونق الأصل.
 3. يتعين على الأقطار العربية الاحتكاك بكل ما يتعلق باللغة الاقتصادية ومصطلحاتها الجديدة المتماشية وعصر العولمة والرقمية. كما يجب عليها أن تكون على دراية بكل المستجدات ومجارات آخر التطورات، لإحياء الجديد فالأجدد.
- وما قصدنا من هذا العمل إلا إثارة الانتباه لموضوع شبيه باليسبارغ الذي يُقصد به جبل الثلج، الذي لا يُرى منه إلا الجزء اليسير جدا، أما الجزء الخفي، فهو أعظم، والمساهمة بقدر ملموس في توسيع دائرة الاحساس بالمشاكل الترجيحية والمصطلحية، وزرع ثقافتها. وأملنا أن يُثار هذا الموضوع بشكل مسؤول ويُعالج بكل موضوعية.

ملخص باللغة العربية:

في زمان التواصل الفعّال بين الحضارات المختلفة، كانت الترجمة وسيلة فعالة في هذه العملية، إذ حملت على عاتقها نقل مفاهيم ومضامين حضارة ما إلى أخرى، وكانت المصطلحات هي المرتكز لتحقيق هذا التواصل بين أهل اللغة. ولا تزال إلى يومنا هذا تمثل حجر الزاوية، أي القلب اللفطي الذي يُعبر فيه عن الفكر أو المضمون، لاسيما في ظل انقسام فروع المعرفة إلى تخصصات دقيقة، وظهور بذلك لغات متخصصة، تفقدنا بالضرورة للحديث عن الترجمة المتخصصة.

وباعتبار لغة الاقتصاد إحدى لغات التخصص، حاولنا في هذه الدراسة، التي ظلت مهيمنة على ميلنا، تناول إشكالية ترجمة المصطلح الاقتصادي والضريبي على وجه الخصوص، وما حملته من بلبلية تعود إلى عوامل لا حصر لها، كانت وراء اهتمامنا بمسألة المصطلح والترجمة.

فكان من المنطقي بل ومن باب الضرورة، أن نبدأ رحلتنا بمدخل، عرضنا فيه ماهية اللغة المتخصصة واللغة الاقتصادية، ثم ارتأينا تقسيم الفصل النظري إلى مجتئين، تناولنا في الأول، بعض القضايا المتعلقة بالمصطلح وآلياته، ومشكلات استعماله ووضعه، أما الثاني فركّزنا اهتمامنا فيه على مختلف جوانب الترجمة بتسليط الضوء على نظرياتها وأساليبها، وتبيان إشكالية ترجمة المصطلح الاقتصادي. وانتقلنا بعد ذلك إلى الجانب التطبيقي الذي تمحور حول دراسة تحليلية للمصطلحات الضريبية، وهذا بعد أن ضبطنا ميدان الدراسة والمدونة التي لا تُشكّل إلا عينة، ارتأينا من خلالها أن نُعطي فكرة عن السبيل الذي انتهجه الأستاذ مصطفى هني في صناعة معجمه، وأنهيها الرحلة

باستخلاص النتائج المتوصل إليها، واقتراح الحلول والسبل المناسبة للقضاء على وباء المشكلة المصطلحية.

ولعل أهم ما وقفنا عليه أثناء دراستنا، مشكلة الفردية الاصطلاحية، وعدم استقرار المصطلح وتداوله، فضلا عن تعدد واضعي المصطلحات، والترادف والمعاني (polysémie) في اللغة المنقولة، وتعدد أقطار العرب واستنادهم إلى اللغة الفرنسية في المغرب العربي وإلى اللغة الإنجليزية في المشرق العربي، وعدم التخطيط والتنسيق لمواجهة هذه المعضلة. ناهيك عن وجود اجحاف في حق أساليب وتقنيات الترجمة، نظرا لاحتكار المترجم على أسلوب الترجمة الحرفية والتفسيرية، مما قاد إلى إيراد بعض الترجمات الخاطئة، التي يعثرها غموض ولبس، فلم تُؤدِّ المعنى المرجو، ولم تتناسب مع السياق.

إن محل الحاجة في هذا المقام، يكمن في إيجاد استجابة فعالة لارتداد أفاق المنظومة المصطلحية، وذلك بإنشاء منظمة عربية ذات جهود متكاثفة في تدوين معاجم خاصة للمصطلحات، وإنشاء مجامع لغوية عربية تقر بتوحيد المصطلح على الساحة القطرية والقومية، لنضمن مواكبة المنهج العلمي العالمي المتطور، والحرص على تدريس الترجمة المتخصصة في الجامعات والمعاهد العربية، لتكوين مترجمين مختصين، مع ضرورة التعاون والاحتكاك بالمصطلحيين وأهل الاختصاص.

ورغم الجهود المبذولة لتغطية العجز في مجال الترجمة، يبقى هذا العمل محاولة لرفع الستار، ولو على جزء بسيط، من إشكالية ترجمة المصطلحات المستمدة من لغة الاقتصاد، لكون المصطلح الاقتصادي مازال في حالة مد وجزر ولم يعرف لحد الساعة حالة الاستقرار، أمام مشكل توحيد المصطلحات في الوطن العربي والتحول إلى الاقتصاد الرقمي.

Résumé en français :

L'opération traduisante ne date pas d'hier, car elle était un moyen efficace dans la communication entre les différentes civilisations. Ce processus leur servait de passerelle afin qu'ils puissent se renseigner ou transmettre leurs créations dans les différents domaines. Actuellement, la traduction est devenue plus importante, d'autant plus que le monde est devenu un petit village. Ce qui a renforcé son rôle primordial dû à la ramification du savoir aux multiples spécialités. De ce fait, l'émergence des langues spécialisées nous conduit nécessairement à parler de la traduction spécialisée.

Et comme les autres langues spécialisées, la langue économique est considérée comme une langue basée sur son originalité, possédant ses termes propres, ses caractéristiques, ses spécialités, ses particularités correspondant à son style, à ses utilisateurs et ses objectifs.

Il est logique et même nécessaire d'aborder la problématique sur la traduction des termes économiques, notamment des termes fiscaux. Ce qui nous amène à nous pencher sur les questions suivantes :

- Quelles sont les difficultés rencontrées dans la traduction des termes spécialisés en général et des termes économiques en particulier ?
- Quels sont les procédés de traduction adoptés pour dépasser ces difficultés?

Afin de répondre à ces questions, nous commençons notre parcours par une introduction préliminaire traitant la langue spécialisée, ainsi que la langue économique. Ensuite, nous avons divisé le chapitre théorique en deux parties.

Dans la première, nous avons abordé quelques questions liées à la terminologie, ses mécanismes et les problèmes de son élaboration d'une part, d'autre part dans la deuxième partie, notre attention a été projetée sur divers aspects de la traduction, ses théories et ses styles, constituant la problématique de la traduction économique. Notre analyse continue par une partie pratique qui porte sur une étude analytique des termes fiscaux, et cela, après avoir fixé le domaine de l'étude constitué par un échantillon à travers lequel nous avons pu mener à terme notre recherche. Notre étude s'achève par une conclusion englobant l'ensemble des résultats proposant des solutions, afin d'éliminer l'épidémie terminologique.

Nous sommes parvenus au cours de cette étude à mettre l'accent sur le problème de la confusion terminologique, ainsi que l'existence de la polysémie dans la langue-cible due au pluralisme du territoire arabe et son utilisation de langue française pour les pays du Maghreb, et de langue anglaise pour les pays de L'orient. En plus, le monopole du traducteur sur la traduction littérale (mot à mot) a engendré des erreurs et des ambiguïtés dans la traduction n'ayant pas abouti au même sens préconisé.

Cela nécessite une réaction efficace, afin de surmonter cette difficulté, telle que la mise en place d'organismes arabes reconnaissant l'unification des termes au niveau régional, national et international, ainsi que l'enseignement de la traduction dans les universités et les instituts arabes pour former des traducteurs spécialisés.

Malgré les efforts déployés pour couvrir ce déficit dans le domaine de la traduction, ce travail reste un essai sur une partie de la problématique de la traduction des termes dérivés de la langue économique, du fait que le terme économique est encore dans un état de désordre, et ne connaissant pas jusqu'à présent la stabilité devant le problème d'unification de la terminologie dans le monde arabe et la transition vers l'économie numérique.

قائمة المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم.

المصادر العربية:

2. الدليل التطبيقي للرسم على القيمة المضافة، المديرية العامة للضرائب، وزارة المالية، الجزائر، 2015.
3. قانون الاجراءات، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المديرية العامة للضرائب، 2015.
4. مصطفى هني، معجم المصطلحات الاقتصادية والمالية "فرنسي، انجليزي، عربي" مكتبة لبنان، ط3، 2001.

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

5. أحمد زهير شامية، خالد الخطيب، المالية العامة، دار الزهرة للنشر والتوزيع، عمان، 1997.
6. الأخضر غزال أحمد، المنهجية العامة للتعريب المواكب، معهد الدراسات والأبحاث للتعريب، الرباط، 1977.
7. إميل بديع يعقوب، فقه اللغة العربية وخصائصها، دار العلم للملايين، ط2، 1986.
8. بطريق يونس أحمد. حامد عبد المجيد دراز. المرسي سيد حجازي. محمد عمر أبو دوح، المالية العامة، الضرائب والتفقات العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية.
9. بوخاتم مولاي علي، مصطلحات النقد العربي السيميائي الإشكالية والأصول والامتداد، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2005.
10. جورج موانان، المسائل النظرية في الترجمة، تر. لطيف زيتوني، دار المنتخب العربي للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، ط1، 1994.

11. حجازى محمد فهمي، الأسس اللغوية لعلم المصطلح، دار غريب، لبنان، ط1، 1994 .
12. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 2007 .
13. دراقي زبير، محاضرات في فقه اللغة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992 .
14. زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، بيروت، 1998 .
15. سهام محمد جاسم، العلاقة بين المكلف والإدارة الضريبية وتأثيرها في الحد من التهرب الضريبي، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة.
16. السيوطي (عبد الرحمن جلال الدين)، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، تح محمد أبو الفضل إبراهيم وآخرين، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ج1، 1987 .
17. صبحي الصالح، دراسات في فقه اللغة، دار العالم للملايين، بيروت، 1983 .
18. عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2007 .
19. عادل فليح العلي، المالية الدولية، عمان، دار زهران للنشر والتوزيع، 2008 .
20. عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز في علم المعاني، دار المعرفة، بيروت، 1984 .
21. عبد الكريم صادق بركات، دراسة في الاقتصاد المالي، مؤسسة سباب الجامعة، مصر، 1983 .
22. علي العربي، عبد المعطي عساف، إدارة المالية العامة، جامعة الإسكندرية، مصر .
23. علي القاسمي، علم المصطلح، أسسه النظرية وتطبيقاته العلمية، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 2008 .
24. علي القاسمي، مقدمة في علم المصطلح، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط2، 1987 .
25. علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 .
26. علي زغود، المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ط2، 2006 .
27. العيسى سالم، الترجمة في خدمة الثقافة الجماهيرية: تاريخها، تطورها، دمشق، اتحاد الكتاب العرب، 1999 .

28. مجدي محمود شهاب، الاقتصاد الدولي المعاصر، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2007.
29. محمد الديدايوي، الترجمة والتواصل، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 2000.
30. محمد حسن عبد العزيز، المصطلحات اللغوية، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2002.
31. محمد شاهين، نظريات الترجمة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 1998.
32. محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة، الجزائر، 2004.
33. محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
34. موسى سعيد مطر، التجارة الخارجية، دار صفاء، عمان، 2001.
35. وليد زكريا صيام. حسام الدين مصطفى الخداش. وائل عودة العكشة. مروان عبد الوهاب خياطة، الضرائب ومحاسبتها، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ودار الصفاء، عمان، ط2، 1997.

المجلات والملقيات:

36. الأخضر عزي، دراسة تحليلية لصعوبات الترجمة التطبيقية للكتب الاقتصادية الجامعية في الجزائر، كلية الآداب واللغات والفنون، قسم الترجمة، جامعة وهران السانية، 10-11 مايو 2004.
37. أنور الخطيب، منهج بناء المصطلح العلمي العربي، مجلة اللسان العربي، مجلد 20، الرباط، 1986.
38. جواد حسني سماعنه، التركيب المصطلحي؛ طبيعته النظرية وأنماطه التطبيقية، مجلة اللسان العربي، مكتب تنسيق التعريب، الرباط، ع 50، 2000.
39. جواد حسني سماعنه، المصطلحية العربية بين القديم والحديث، مجلة اللسان العربي، مكتب تنسيق التعريب، الرباط، ع 49، 2000.
40. زيد بن محمد الرماني، مجلة المستثمرون، 26 ديسمبر 2014.

41. عبد الرحمن الحاج صالح، *بحوث ودراسات في اللسانيات العربية*، الجزء الأول، منشورات الجمع الجزائري للغة العربية، 2007.
42. محمد حلمي هليل، *المصطلح الصوتي بين التعريب والترجمة*، مجلة اللسان العربي، مكتب تنسيق التعريب، الرباط، ع 21، 1983.
43. محمد حلمي هليل، *خطوات نحو تقييس المصطلح اللساني في الوطن العربي*، بحث مقدم إلى الندوة التقييس والتوحيد المصطلحي في النظرية والتطبيق، تونس 13-17 مارس 1989.
44. محمد طي، *إطالة على مطاوعة اللغة العربية*، مجلة المصطلح، مخبر تحليلية إحصائية في العلوم الإنسانية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، ع 1، مارس 2002.
45. محمود إبراهيم كايد، *المصطلح ومشكلات تحقيقه*، مجلة التراث العربي، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العدد 97، رمضان 1426.
46. مكتب تنسيق التعريب في الوطن العربي، *معجم مفردات علم المصطلح*، المادتان 31-32، مؤسّسة إيزو، التوصية 1087، مجلة اللسان العربي، ع 22، 1983.

المعاجم والقواميس:

47. قاموس لغوي عام، محمد هادي اللحام، محمد سعيد، زهير علوان، دار الكتب العلمية، بيروت، 1971.
48. لسان العرب، ابن المنصور، المجلد الثالث، دار الجيل بيروت، دار لسان العرب، بيروت، 1988.
49. معجم الوسيط، الجزء الأول والثاني، دار الدعوة، استانبول، تركيا، 1989.
50. المنجد في اللغة العربية، دار المشرق، بيروت، لبنان، ط 3، 2008.

المصادر والمراجع باللغات الاجنبية:

الكتب:

51. Cabré Maria Térésa, **La terminologie : Théorie, méthode et applications**, Ottawa/Armand Colin, Paris, 1998.
52. Christine Durieux, **pseudo-synonymies en langue de spécialité**, Cahiers du ciel, université de Caen, 1996.
53. Eugene Albert Nida, Charles R. Taber, **The Theory and Practice of Translation**, Brill NV Leiden The Netherlands, 2003.
54. GILE Daniel, **La traduction, la comprendre, l'apprendre, Linguistique Nouvelle**, Presse, Universitaire de France, 2005.
55. Gouadec Daniel, **Terminologie constitution des données**, Paris, col. AFNORGESTION, 1990.
56. Jean Paul Vinay et Jean Darbelnet. **La stylistique comparée du français et de l'anglais**, Didier, Paris 1958.
57. John Catford, proposes in his book, **A Linguistic Theory of Translation**, 1965.
58. Pierre Lerat, **Les langues spécialisées, coll, linguistique nouvelle**, Ed, Presses Universitaires de France, Paris, 1995.

المجلات والملتقيات:

59. Cst, **Recommandations Relatives à la Terminologie**, Conférence des Services de Traduction des Etats européens, Berne, 2003.
60. Frédéric Houbert, **Problématique de la traduction économique et financière**, translation journal, vol.5, n.2, avril 2001.
61. Guide pour l'élaboration d'une charte du contribuable, centre de rencontres et d'études des dirigeants des administrations fiscales, paris.
62. Kocourek, in, Hermans, **La définition des termes scientifiques**, Meta XXXIV .3 1989.
63. La taxe foncière, Guide fiscalité immobilière, (articles 1380 à 1406 du CGI), 19/11/2013.

المعاجم والقواميس:

64. Dictionnaire d'économie, ed. nathan, paris, 2007.
65. Dictionnaire de l'économie contemporaine, édition Gérard et verviers, Belgique, 1968.
66. Dictionnaire Hachette, le dictionnaire de notre temps, 1990.
67. Le petit Larousse illustré, paris, 1990.
68. Le petit Larousse illustré, paris, 2011.
69. Le robert, dictionnaire historique de la langue française, première édition, paris, 1992.
70. Lexique des termes administratifs, dernière édition, paris, 2004.
71. Petit Robert 1, Paul Robert, Mars 1977.

مواقع الانترنت:

72. bofip.impots.gouv.fr.
73. droit-finances.commentcamarche.net.
74. ta3lem.montadarabi.com.
75. www.almaany.com.
76. www.cnrtl.fr/etymologie.
77. www.diwanalarab.com.
78. www.journaldunet.com.
79. www.lesechos.fr.
80. www.mosgcc.com.
81. www.onefd.edu.dz.
82. www.rachatducredit.com.
83. www.trader-finance.fr.
84. www.translationjournal.net.

إهداء
شكر و عرفان

| | | |
|--------|-----------------------------------|--|
| أ-و | | مقدمة |
| 8 - 1 | مدخل: لغة التخصص ولغة الاقتصاد | |
| 2 | | 1. لغة التخصص وخصائصها |
| 2 | | 1.1. تعريف لغة التخصص |
| 4 | | 1.1.2. خصائص لغة التخصص |
| 4 | | 1.2.1. الخصائص التداولية |
| 5 | | 1.2.2. الخصائص الوظيفية |
| 5 | | 1.2.3. الخصائص اللغوية |
| 6 | | 2. اللغة الاقتصادية |
| 49 - 9 | الفصل النظري: المصطلح والترجمة | |
| 27 - 9 | البحث الأول: علم المصطلح والمصطلح | |
| 10 | | تمهيد |
| 10 | | 1. تعريف علم المصطلح |
| 13 | | 2. تعريف المصطلح |
| 13 | | 1.2. لغة |
| 13 | | 1.2.1. المصطلح في المعاجم العربية |
| 14 | | 1.2.2. المصطلح في المعاجم الغربية |
| 16 | | 2.2. اصطلاحا |
| 18 | | 3. آليات وضع المصطلح وأثره في ازدهار اللغة العربية |
| 18 | | 1.3. الاشتقاق |
| 20 | | 2.3. النحت |
| 21 | | 3.3. التركيب |
| 22 | | 3.4. المجاز |
| 23 | | 3.5. التعريب أو الاقتراض |
| 23 | | 3.6. المولد |
| 24 | | 4. مشكلات وضع المصطلحات وتوحيدها في الوطن العربي |

| | |
|---------|---|
| 49 - 28 | البحث الثاني: الترجمة والترجمة الاقتصادية |
| 29 | تمهيد |
| 29 | 1. تعريف الترجمة |
| 31 | 2. نظريات الترجمة وأساليبها |
| 31 | 1. 2. نظريات الترجمة |
| 31 | 1. 1. 2. النظرية اللغوية للترجمة |
| 32 | 2. 1. 2. نظرية التكافؤ الديناميكي |
| 33 | 2. 1. 3. النظرية التأويلية |
| 33 | 2. 1. 4. النظرية السوسيولسانية |
| 33 | 2. 2. أساليب الترجمة |
| 34 | 1. 2. 2. الأساليب المباشرة |
| 34 | أ. الاقتراض |
| 35 | ب. المحاكاة أو النسخ |
| 36 | ج. الترجمة الحرفية |
| 37 | 2. 2. 2. الأساليب غير المباشرة |
| 37 | أ. الإبدال |
| 38 | ب. التطويع |
| 39 | ج. التكافؤ |
| 40 | د. التصرف |
| 41 | 3. الترجمة المتخصصة |
| 42 | 4. الترجمة الاقتصادية وأهدافها |
| 42 | 1. 4. الترجمة الاقتصادية |
| 44 | 2. 4. أهداف الترجمة الاقتصادية |
| 45 | 5. إشكالية ترجمة المصطلح الاقتصادي |
| 48 | خلاصة |

| | |
|-----------|--|
| 120 - 49 | الفصل التطبيقي: دراسة تحليلية مقارنة لبعض المصطلحات الضريبية |
| 50 | تمهيد |
| 50 | 1. نبذة عامة حول الضرائب |
| 51 | 1.1. مفهوم الضريبة |
| 53 | 2.1. أنواع الضريبة |
| 53 | 1.2.1. الضرائب المباشرة |
| 54 | 1.2.2.1. الضرائب غير المباشرة |
| 55 | 2. أهداف الضريبة |
| 55 | 2.1. أهداف مالية واقتصادية |
| 55 | 2.2. أهداف اجتماعية |
| 56 | 2.3. أهداف سياسية |
| 56 | 3. تقديم المدونة |
| 56 | 3.1. التعريف بالمدونة |
| 57 | 3.2. أهداف الدراسة |
| 57 | 3.3. مجال الدراسة |
| 119 - 58 | 4. دراسة تحليلية مقارنة للمصطلحات الواردة في المدونة |
| 119 | خلاصة |
| 124 - 120 | خاتمة |
| 125 | ملخص باللغة العربية |
| 127 | ملخص باللغة الفرنسية |
| 130 | قائمة المصادر والمراجع |
| 138 - 136 | فهرس المحتويات |

ملخص

تحتل قضية ترجمة المصطلحات الاقتصادية على وجه العموم، والضريبية على وجه الخصوص حيزاً هاماً في عصرنا الحالي، عصر التكتلات الاقتصادية والانتشار المعرفي. فما أحوجنا لمفاتيح الاصطلاح، للتصدي للعراقيل ومواجهتها، لاسيما تعثر المترجم العادي لعدم إحاطته والممامه بالثقافة الاقتصادية، وتعدد المصطلح للمفهوم الواحد، مما يتطلب جهداً، وعملاً دؤوباً، لتجاوزها، خدمة للأمة وللمهتم عن قرب بالترجمة الاقتصادية.

الكلمات المفتاحية: اللغة المتخصصة، اللغة الاقتصادية، علم المصطلح، المصطلح الاقتصادي، الترجمة المتخصصة، الترجمة الاقتصادية، الضرائب.

Résumé :

La traduction des termes économiques en général, et ceux des impôts en particulier, occupe une place prépondérante dans notre siècle surtout du fait de la révolution des connaissances et des relations économiques, ainsi que de l'émergence d'une langue économique se basant sur des termes spécialisés. Ce qui a induit des problèmes et des difficultés liés au désordre terminologique traités dans notre présente étude. Ces difficultés constituent un obstacle aux traducteurs ignorant cette langue spécialisées.

Mots-clés : Langue spécialisée, Langue économique, La terminologie, Terme économique, Traduction spécialisée, Traduction économique, Impôts.

Abstract :

The translation of the economic terms in general and those of the taxes in particular occupies a dominating place in our century over all during the revolution of knowledge and the economic relations thus the emergence of an economic language basing itself on specialized terms. What induced problems and difficulties related to the terminological disorder treaties in our present study, making obstacle with the translators being unaware of this language.

Key words : specialized language, economic language, the terminology, economic term, specialized translation, economic translation, Taxes.